

## تفسير سورة الفاتحة

بحول الله وكرمه

وفيه أربعة أبواب:

### الباب الأول

في فضلها<sup>(١)</sup> وأسمائها

وفيه سبع مسائل:

الأولى: روى الترمذي عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن، وهي السبع المثاني، وهي مقسومة بيني وبين عبيدي، ولعبيدي ما سأل»<sup>(٢)</sup>.

أخرجه<sup>(٣)</sup> مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، أن أبا سعيد مولى عامر بن كرز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أبي بن كعب وهو يصلي. فذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عبد البر: أبو سعيد لا يُوقف له على اسم، وهو معدود في أهل المدينة، روايته عن أبي هريرة، وحديثه هذا مُرسل<sup>(٥)</sup>.

وقد روي هذا الحديث عن أبي سعيد بن المعلّى - رجل من الصحابة - لا يُوقف

(١) في (م): فضائلها .

(٢) سنن الترمذي (٣١٢٥)، ورجح بإثره أن يكون من حديث أبي هريرة، وسيذكره المصنف قريباً .

(٣) في (م): وأخرج .

(٤) الموطأ ١ / ٨٣. وقصة أبي في هذا الحديث هي بنحو قصة الصحابي أبي سعيد بن المعلّى التي ذكرها .

(٥) وقال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الفاتحة: هذا ظاهره منقطع إن لم يكن سمعه أبو سعيد هذا من

أبي بن كعب، فإن كان قد سمعه منه، فهو على شرط مسلم .

على اسمه أيضاً، روى<sup>(١)</sup> عنه حفص بن عاصم، وعبيد بن حنين<sup>(٢)</sup>.

قلت: كذا قال في «التمهيد»: لا يُوقف له على اسم. وذكر في كتاب «الصحابة»<sup>(٣)</sup> الاختلاف في اسمه.

والحديث خرَّجه البخاريُّ عن أبي سعيد بن المعلّى، قال: كنتُ أصليُّ في المسجد، فدعاني رسولُ الله ﷺ، فلم أجبه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني كنتُ أصليُّ، فقال: «ألم يقلِ اللهُ: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾؟ [الأنفال: ٢٤]. ثم قال لي<sup>(٤)</sup>: «لأعلمتكَ سورةٌ هيَ أعظمُ السُّورِ في القرآنِ قبلَ أن تخرُجَ من المسجد»، ثم أخذَ بيدي، فلما أراد أن يخرج، قلتُ له: ألم تقل: لأعلمتكَ سورةٌ هيَ أعظمُ سورةٍ في القرآن؟ قال: «الحمدُ لله ربِّ العالمين، هي السَّبْعُ المثاني، والقرآنُ العظيمُ الذي أُوتيته»<sup>(٥)</sup>.

قال ابنُ عبد البرِّ<sup>(٦)</sup> وغيره: أبو سعيد بنُ المعلّى من جِلَّةِ الأنصار، وسادات الأنصار، تفرَّد به البخاريُّ<sup>(٧)</sup>، واسمُه رافع، ويقال: الحارث بنُ نُفيع بنِ المعلّى<sup>(٨)</sup>،

(١) في النسخ الخطية (م): رواه، والمثبت من التمهيد ٢٠ / ٢١٧.

(٢) تحرف «عبيد بن حنين» في النسخ الخطية إلى: «سعيد بن جبير». وتحرف كذلك في التمهيد ٢٠ / ٢١٧، وقد نقل عنه المصنف، وجاء على الصواب في الاستيعاب ١١ / ٢٧٩ (بهامش الإصابة). حفص بن عاصم - وهو ابنُ عمر بن الخطاب - روى عن أبي سعيد بن المعلّى الحديث في فضل الفاتحة، وقد أشار إليه المصنف، أما عبيد بن حنين، فقد روى عنه حديثٌ تحوّل إلى القبلة. ذكر ذلك ابنُ عبد البرِّ في الاستيعاب.

(٣) يعني كتاب الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١١ / ٢٧٩ بهامش الإصابة.

(٤) في النسخ الخطية (م): إني، والمثبت من صحيح البخاري.

(٥) صحيح البخاري (٤٤٧٤) وهو من أفرادهِ، وهو في مسند أحمد (١٥٧٣٠). قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٨ / ١٥٧: وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب وأبي سعيد بن المعلّى، ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقهما.

(٦) في الاستيعاب في ترجمة أبي سعيد بن المعلّى.

(٧) يعني دون مسلم، وليس لأبي سعيد بن المعلّى في صحيح البخاري سوى هذا الحديث.

(٨) سماه ابن حبان في الثقات ٣ / ١٢٢ وصحيحه ٣ / ٥٧ (الإحسان): رافع بن المعلّى. قال ابن عبد البرِّ في الاستيعاب: ومن قال: هو رافع بن المعلّى فقد أخطأ، لأن رافع بن المعلّى قُتل ببدر، وأصح ما قيل - والله أعلم - في اسمه: الحارث بن نُفيع بن المعلّى.

ويقال: أوسُ بنُ المُعلّى، ويقال: أبو سعيد بنُ أوس [بن المُعلّى] <sup>(١)</sup>، توفي سنة أربع وسبعين، وهو ابنُ أربع وستين <sup>(٢)</sup>. وهو أوّلُ مَنْ صَلَّى إلى القِبلة حين حُوّلت وسيأتي <sup>(٣)</sup>.

وقد أسندَ حديثُ أبيّ يزيد بنِ زُرّيع، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: خرج رسولُ الله ﷺ على أبيّ وهو يصلي. فذكر الحديث بمعناه <sup>(٤)</sup>.

وذكر ابنُ الأنباري في كتاب «الرد» له: حدّثني أبي، حدّثني أبو عبيد الله الوراق، حدّثنا أبو داود، حدّثنا شيبان، عن منصور، عن مجاهد قال: إنّ إبليسَ لعنه الله رَنَّ أربعَ رنّاتٍ: حين لُعنَ، وحين أهبطَ من الجنّة، وحين بُعثَ محمدٌ ﷺ، وحين نزلت فاتحة الكتاب، وأنزلت بالمدينة <sup>(٥)</sup>.

الثانية: اختلف العلماء في تفضيل بعض السور والآي على بعض، وتفضيل

(١) ما بين حاصرتين من (م) والاستيعاب.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (في ترجمته): وهو خطأ، فإنه يستلزم أن تكون قصته مع النبي ﷺ وهو صغير، وسيأتى الحديث بأبي ذلك. اهـ. وجاء في تهذيب التهذيب عن ابن عبد البر أيضاً أنه توفي سنة أربع وسبعين، وهو ابن أربع وثمانين سنة.

(٣) في تفسير الآية (١٤٢) من سورة البقرة.

(٤) أخرجه من هذه الطريق النسائي في الكبرى (١١١٤١)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٣٤٥) وغيره من وجه آخر عن العلاء. وينظر ما ذكره الحافظ في فتح الباري ١٥٧/٨ من الاختلاف فيه على العلاء.

(٥) إسناده صحيح إلى مجاهد. أبو عبيد الله الوراق: هو حمّاد بن الحسن، وأبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التميمي النحوي، ومنصور: هو ابن المعتبر. وكلهم ثقات، وهم من رجال التهذيب.

وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١، وزاد نسبه إلى وكيع. وسيذكر المصنف ص ١٧٧ أن الأصح فيها أنها مكية. ونقل الفخر الرازي في تفسيره ١٧٧/١ عن الحسين بن الفضل البجلي قوله: لكل عالم هفوة، وهذه هفوة مجاهد، لأن العلماء على خلافه. ويدل عليه وجهان: الأول: أن سورة الحجر مكية بالاتفاق، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَأْيَتَكَ سَيِّمًا يَنْ الْمُنَافِقِينَ﴾ وهي فاتحة الكتاب. الثاني: أنه يبعد أن يقال: إنه أقام بمكة بضع عشرة سنة بلا فاتحة الكتاب.

بعض أسماء الله تعالى الحُسنى على بعض، فقال قوم: لا فضلَ لبعض على بعض، لأنَّ الكلامَ كلامُ الله، وكذلك أسماؤه؛ لا مُفاضلةَ بينها. ذهب إلى هذا الشيخُ أبو الحسن الأشعري<sup>(١)</sup> والقاضي أبو بكر بن الطَّيِّب، وأبو حاتم محمد بن جَبَّان البُسْتِي، وجماعةٌ من الفقهاء. ورُوي معناه عن مالك. قال يحيى بن يحيى<sup>(٢)</sup>: تفضيلُ بعضِ القرآنِ على بعضِ خطأ. وكذلك كِرَّةُ مالكُ أن تُعادَ سورةٌ، أو تُردَّدَ دون غيرها. وقال عن مالك في قول الله تعالى: ﴿ثَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]؛ قال: مُحَكَّمَةٌ مكان منسوخة. وروى ابنُ كِنانة<sup>(٣)</sup> مثل ذلك كلُّه عن مالك. واحتجَّ هؤلاء بأن قالوا: إنَّ الأفضلَ يُشعر بتقص المفضول، والذاتيةُ في الكلِّ واحدة، وهي كلامُ الله، وكلامُ الله تعالى لا تَقْص فيه.

قال البُسْتِي<sup>(٤)</sup>: ومعنى هذه اللفظة: «ما في التوراة ولا في الإنجيل مثلُ أمِّم القرآن»: أن الله تعالى لا يُعطي لِقارئِ التوراة والإنجيلِ مثلَ ما يُعطي لِقارئِ أمِّم القرآن، إذ الله بفضله فَضَّلَ هذه الأمةَ على غيرها من الأمم، وأعطاهَا من الفضلِ على

(١) علي بن إسماعيل بن إسحاق، إمام المتكلمين، ينتهي نسبه إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري. قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٨٦/١٥: كان عجباً في الذكاء وقوة الفهم، ولما برع في معرفة الاعتزال كرهه وتبرأ منه، وصعد للناس، فتاب إلى الله تعالى منه، ثم أخذ يردُّ عليهم... مات سنة أربع وعشرين وثلاث مئة، حطَّ عليه جماعة من الحنابلة والعلماء، وكلُّ أحد يؤخذ من قوله ويترك، إلا من عصم الله. ونقل الذهبي عنه قوله لما قُرَّبَ حضور أجله: إني لا أكفر أحداً من أهل القبلة، لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات. فقال الذهبي: وينحو هذا أدين، وكذا كان شيخنا ابنُ تيمية في أواخر أيامه يقول: أنا لا أكفر أحداً من الأمة، ويقول: قال النبي ﷺ: «لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن» فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم.

(٢) يحيى بن يحيى بن كثير بن سِلاس، فقيه الأندلس، أبو محمد الليثي البربري القرطبي، ارتحل إلى المشرق في أواخر أيام الإمام مالك، وسمع منه الموطأ، ثم رجع إلى الأندلس بعلم كثير، فعادت فتيا الأندلس عليه، وانتهى السلطان والعامَّة إلى رأيه. توفي سنة (٢٣٤هـ). السير ١٠ / ٥١٩.

(٣) أبو عمر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن كنانة اللخمي القرطبي، المحدث، ويعرف أيضاً بابن العنَّان. توفي سنة (٣٨٣هـ). السير ١٦ / ٤٢٥.

(٤) هو ابن جبان، وكلامه هذا في الإحسان في تقريب صحيح ابن جبان، عقب الحديث (٧٧٥).

قراءة القرآن كلامه أكثر<sup>(١)</sup> مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه، وهو فضل منه لهذه<sup>(٢)</sup> الأمة.

قال: ومعنى قوله: «أعظم سورة»: أراد به: في الأجر، لا أن بعض القرآن أفضل من بعض<sup>(٣)</sup>.

وقال قوم بالترفضيل، وأن ما تضمنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَحَدِّثْ لَنَا إِلَهًا إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وآية الكرسي، وآخر سورة الحشر، وسورة الإخلاص، من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجوداً مثلاً في ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ وما كان مثلاً.

والترفضيل إنما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها، لا من حيث الصفة، وهذا هو الحق. وممن قال بالترفضيل إسحاق بن راهويه، وغيره من العلماء والمتكلمين، وهو اختيار القاضي أبي بكر ابن العربي، وابن الحصار، لحديث أبي سعيد بن المَعْلَى، وحديث أبي بن كعب أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أباي، أي آية معك في كتاب الله أعظم؟» قال: قلت: يا رسول الله، الله ورسوله أعلم، فقال: «يا أباي، أتدري أي آية في كتاب الله معك أعظم<sup>(٤)</sup>؟» قال: قلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قال: فضرب في صدري، وقال «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أبا المُنْذِرِ». أخرجه البخاري ومسلم<sup>(٥)</sup>. قال ابن الحصار: عَجَبِي ممن يذكر الخلاف مع هذه النصوص.

وقال ابن العربي: قوله: «ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن

(١) في (د): أفضل .

(٢) في (ز): على هذه .

(٣) الإحسان عقب الحديث (٧٧٧) .

(٤) قوله: قال: قلت: يا رسول الله، الله ورسوله أعلم... إلى هذا الموضع، من (ظ) .

(٥) حديث أبي أخرجه مسلم (٨١٠)، وليس هو في صحيح البخاري. قال أبو العباس القُرطبي (شيخ المصنف) في المفهم: ٤٣٦/٢: قوله لأبي حين أخبره بذلك: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ»؛ تشييط له، وترغيب في أن يزداد علماً وبصيرة، وفرح بما ظهر عليه من آثاره المباركة، وفيه إلقاء العالم المسائل على المتعلم ليختبره بذلك .

مثلها» وسكت عن سائر الكتب، كالصحف المنزلة والزبور وغيرها؛ لأن هذه المذكورة أفضلها، وإذا كان الشيء أفضل الأفضل، صار أفضل الكل، كقولك: زيد أفضل العلماء، فهو أفضل الناس.

وفي الفاتحة من الصفات ما ليس لغيرها، حتى قيل: إن جميع القرآن فيها، وهي خمس وعشرون كلمة، تضمنت جميع علوم القرآن.

ومن شرفها أن الله سبحانه قَسَمَهَا بينه وبين عبده<sup>(١)</sup>، ولا تصح القربة إلا بها، ولا يلحق عمل بثوابها، وبهذا المعنى صارت أم القرآن العظيم، كما صارت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن<sup>(٢)</sup>، إذ القرآن توحيد وأحكام، ووعظ، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيها التوحيد كله. وبهذا المعنى وقع البيان في قوله عليه السلام لأبي: «أي آية في القرآن أعظم؟» قال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾. وإنما كانت أعظم آية، لأنها توحيد كلها، كما صار قوله: «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له»<sup>(٣)</sup> أفضل الذكر، لأنها كلمات<sup>(٤)</sup> حوت جميع العلوم في التوحيد. والفاتحة تضمنت التوحيد والعبادة والوعظ والتذكير، ولا يستبعد ذلك في قدرة الله تعالى.

الثالثة: روي عن علي<sup>(٥)</sup> بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) يشير إلى حديث أبي هريرة مرفوعاً: «قال الله عز وجل: قَسَمْتُ الصلاة بيني وبين عبدي» وسلف ص ١٤٥.

(٢) حديث: «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن»: جاء من حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد (١١٠٥٣)، والبخاري (٥٠١٣)، ومن حديث أبي الدرداء عند مسلم (٨١١)، ومن حديث أبي هريرة عنده أيضاً (٨١٢).

(٣) أخرجه مالك ١/ ٢١٤. ٢١٥ عن زياد بن أبي زياد، عن طلحة بن عبيد الله بن كرز مرسلًا، وأخرجه الترمذي (٣٥٨٥) من طريق محمد بن أبي حميد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. وقال: غريب من هذا الوجه، ومحمد بن أبي حميد ليس بالقوي عند أهل الحديث. وأخرج الترمذي (٣٣٨٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٩٩)، والحاكم ١/ ٥٠٣ من حديث جابر بن عبد الله مرفوعاً: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله». وصححه ابن حبان (٨٤٦).

(٤) في (ظ): كلمة.

(٥) في (م): روى علي.

«فاتحة الكتاب، وآية الكرسي، وشهد الله أنه لا إله إلا هو، وقُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ»<sup>(١)</sup>؛ هذه الآيات مُعَلَّقَاتٌ بِالْعَرْشِ، ليس بينهما وبين الله حجابٌ<sup>(٢)</sup>. أسنده أبو عمرو الداني في كتاب «البيان» له.

الرابعة: في أسمائها، وهي اثنا عشر اسماً:

الأول: الصلاة، قال الله تعالى: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ» الحديث. وقد تقدّم<sup>(٣)</sup>.

الثاني: الحمد؛ لأنَّ فيها ذَكَرَ الحمد، كما يقال: سورة الأعراف، والأنفال، والتوبة، ونحوها.

الثالث: فاتحة الكتاب، من غير خلاف بين العلماء، وسُمِّيَتْ بذلك لأنه تُفْتَحُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِهَا لِفِظًا، وتُفْتَحُ بِهَا الْكِتَابَةُ فِي الْمُصْحَفِ خَطًّا، وتُفْتَحُ بِهَا الصَّلَوَاتُ.

الرابع: أم الكتاب، وفي هذا الاسم خلاف، جوّزه الجمهور، وكَرِهَهُ أَنَسُ، والحسن، وابن سيرين. قال الحسن: أم الكتاب: الحلال والحرام، قال الله تعالى: ﴿أَيُّكَ تُحْكِمُكُمُ هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأَنْزَرُ مُتَشَكِّهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]. وقال أنس وابن سيرين: أم الكتاب: اسم اللوح المحفوظ، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ﴾ [الزخرف: ٤].

الخامس: أم القرآن، واختلف فيه أيضا، جوّزه الجمهور، وكَرِهَهُ أَنَسُ، وابن سيرين. والأحاديث الثابتة تردُّ هذين القولين. روى الترمذي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني». قال: هذا حديث حسن صحيح<sup>(٤)</sup>. وفي البخاري قال: وسُمِّيَتْ أُمَّ الْكِتَابِ؛ لأنه يُبْتَدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمِصْحَافِ، ويبدأ بقراءتها في الصلاة<sup>(٥)</sup>. وقال

(١) الآيات المذكورة هي على الترتيب في سورة البقرة: ٢٥٥، وآل عمران: ١٨ و ٢٦.

(٢) قطعة من حديث أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢٥)، وفي إسناده الحارث بن عمير؛ قال ابن حبان في المجروحين ١/٢٢٣: كان ممن يروي عن الأئمة الأشياء الموضوعات. وساق له هذا الحديث، وقال: موضوع لا أصل له.

(٣) ص ١٤٥، وأشار إليه المصنف في المسألة الثانية.

(٤) سنن الترمذي (٣١٢٤)

(٥) صحيح البخاري، أول كتاب التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب. فتح الباري ٨ / ١٥٥.

يحيى بن يَعْمَر<sup>(١)</sup>: أمُّ القُرَى: مكة، وأمُّ خراسان: مَرُو، وأمُّ القرآن سورة الحمد. وقيل: سُمِّيَتْ أمَّ القرآن لأنها أوَّلُهُ، ومتضمَّنةٌ لجميعِ علومه، ومنه سُمِّيَتْ مكةُ أمَّ القُرَى؛ لأنها أوَّلُ الأرض، ومنها دُجِيَتْ، ومنه سُمِّيَتْ الأمُّ أمًّا لأنها أصلُ النَّسْلِ، والأرضُ أمًّا في قول أمية بن أبي الصَّلْت:

فالأرضُ مَعْقِلُنَا وكانت أمَّنَا      فيها مقابِرُنَا وفيها نُوكِدُ<sup>(٢)</sup>  
ويقال لراية الحرب: أمُّ، لِتَقْدِمُهَا، وَاتِّبَاعِ الجَيْشِ لَهَا.

وأصل أم: أمَّهَةٌ، ولذلك يُجمع على أمَّهات<sup>(٣)</sup>، قال الله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمْ﴾

[النساء: ٢٣]، ويقال: أمَّاتٌ، بغير هاء. قال:

فَرَجَّتِ الظَّلَامَ بِأُمَّاتِكَ<sup>(٤)</sup>

وقيل: إنَّ أمَّهات في الناس، وأمَّات في البهائم. حكاه ابنُ فارس في

«المُجْمَل»<sup>(٥)</sup>.

السادس: المَثَانِي، سُمِّيَتْ بذلك لأنها تُثَنَّى في كلِّ ركعة، وقيل: سُمِّيَتْ بذلك

لأنها استثنيت لهذه الأمة، فلم تنزل على أحد قبلها ذخرًا لها.

السابع: القرآن العظيم، سُمِّيَتْ بذلك لتضمَّنْها جميعَ علومِ القرآن، وذلك أنها

تشمَلُ على الشَّناءِ على الله عزَّ وجلَّ<sup>(٦)</sup> بأوصافِ كماله وجلاله، وعلى الأمر بالعبادات، والإخلاص فيها، والاعترافِ بالعجزِ عن القيام بشيءٍ منها إلا بإعانتِهِ

(١) هو الفقيه المقرئ أبو سليمان العَدَوَانِي البَصْرِي، قاضي مرو، ويكنى أبا عدي، الفقيه المقرئ، توفي

قبل التسعين. سير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤١.

(٢) البيت في ديوانه ص ٣٥٦ القصيدة العاشرة.

(٣) الصحاح (أم).

(٤) عجز بيت، صدره: إذا الأمَّهاتُ قَبَّحْنَ الوجوه؛ أورده الزمخشري في المفصل ٣/١٠ شرح ابن يعيش،

والاسترأبادي في شرح الشافية ٣٨٣/٢، وابن منظور في اللسان (أم)، والشنقيطي في الدرر اللوامع

٨٤/١.

(٥) ٨١/١. وابن فارس: هو أحمد بن فارس بن زكريا، أبو الحسين القزويني، المالكي، اللغوي

المحدث، توفي سنة (٥٣٩٥هـ). السير ١٧/١٠٣.

(٦) في (د): تشمَلُ الشَّناءِ على الله عز وجل.

تعالى، وعلى الابتهاال إليه في الهداية إلى الصُّراطِ المستقيم، وكفايةِ أحوالِ الناكثين، وعلى بيانِ عاقبةِ الجاحدين.

الثامن: الشِّفاء، روى الدَّارِمِيُّ<sup>(١)</sup> عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «فاتحةُ الكتابِ شِفاءٌ من كلِّ سُمٍّ»<sup>(٢)</sup>.

التاسع: الرُّقية؛ ثَبَّتَ ذلك من حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ، وفيه أن رسول الله ﷺ قال للرجل الذي رَقَى سَيِّدَ الحَيِّ: «ما أَذْرَاكَ أَنَّها رُقِيَةٌ؟» فقال: يا رسولَ الله، شيءٌ أَلْقَيْتَ في رُوعِي. الحديث خَرَّجَه الأئمةُ<sup>(٣)</sup>، وسيأتي بتمامه<sup>(٤)</sup>.

العاشر: الأساسُ، شكَا رجلٌ إلى الشَّعْبِيِّ وَجَعَ الخاصِرةَ، فقال: عليك بأساسِ القرآن؛ فاتحةِ الكتابِ، سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: لكلِّ شيءٍ أساسٌ، وأساسُ الدنيا مكة؛ لأنها منها دُجِيَتْ، وأساسُ السماواتِ غريبٌ، وهي السماء السابعة، وأساسُ الأرضِ عجيبٌ<sup>(٥)</sup>، وهي الأرضُ السابعةُ السفلى، وأساسُ الجنانِ جنةُ عَدْنٍ، وهي سُرَّةُ الجنانِ، عليها أُسِّسَتِ الجنةُ، وأساسُ النارِ جهنَّمُ، وهي الدَّرَكَةُ السابعةُ السفلى، عليها أُسِّسَتِ الدَّرَكَاتُ، وأساسُ الخلقِ آدمٌ، وأساسُ الأنبياءِ نوحٌ، وأساسُ بني إسرائيلِ يعقوبٌ، وأساسُ الكُتُبِ القرآنُ، وأساسُ القرآنِ الفاتحةُ، وأساسُ الفاتحةِ بِسْمِ الله الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فإذا اعتللتِ، أو اشتكيتِ، فعليكِ بالفاتحةِ تُشْفِي<sup>(٦)</sup>.

(١) في (د): الدارقطني، وليس الخبر في سننه.

(٢) أخرجه الدارمي (٣٣٧٠) والبيهقي في شعب الإيمان (٢٣٧٠) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، مرسلًا. وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٧٨) (التفسير) - ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٢٣٦٨) - عن سلام الطويل، عن زيد العمي، عن ابن سيرين، عن أبي سعيد الخدري. وسلام الطويل - وهو ابن سليم - متروك. وليس هذا الحديث في سنن الدارمي من حديث أبي سعيد الخدري كما ذكر المؤلف.

(٣) أخرجه أحمد (١٠٩٨٥)، والبخاري (٥٠٠٧)، ومسلم (٢٢٠١).

(٤) عند تفسير الآية (٨٢) من سورة الإسراء.

(٥) في النسخ: غريباً... عجيباً.

(٦) أورد صدره السيوطي في الدر المنثور ٣/١، ونسبه للثعلبي. وقد ذكر ابن كثير في البداية ٤٠/١٢ أن في كتب الثعلبي من الغرائب الشيء الكثير.

الحادي عشر: الوافية. قاله سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>؛ لأنها لا تَنصَفُ، ولا تَحتمَلُ الاختزالَ، ولو قرأ من سائر السور نصفها في ركعة، ونصفها الآخر في ركعة، لأجزأ، ولو نُصِّفَتِ الفاتحةُ في ركعتين لم يُجْزِرِ.

الثاني عشر: الكافية، قال يحيى بن أبي كثير: لأنها تكفي عن سواها، ولا يكفي سواها عنها<sup>(٢)</sup>، يدلُّ عليه ما روى محمد بنُ خلَّاد الإسكندرانيُّ قال: قال النبيُّ ﷺ<sup>(٣)</sup>: «أُمُّ الْقُرْآنِ عَوْضٌ مِنْ غَيْرِهَا، وَلَيْسَ غَيْرُهَا مِنْهَا عَوْضًا<sup>(٤)</sup>».

الخامسة: قال المهلب: إن موضع الرقية منها إنما هو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. وقيل: السورة كلها رقية، لقوله عليه الصلاة والسلام للرجل لما أخبره: «وما أدراك أنها رقية»<sup>(٥)</sup>؟ ولم يقل: إنَّ فيها رقية. وعلى هذا فالسورة<sup>(٦)</sup> بأجمعها رقية؛ لأنها فاتحة الكتاب ومبدؤه، ومتضمنة لجميع علومه، كما تقدّم. والله أعلم.

السادسة: ليس في تسميتها بالمثاني وأم الكتاب ما يمنع من تسمية غيرها بذلك، قال الله عز وجل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْمَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣]، فأطلق على كتابه: مثنائي؛ لأن الأخبار تُثنى فيه. وقد سُميت السبع الطوال أيضاً مثنائي؛ لأن الفرائض والقصاص تُثنى فيها. قال ابن عباس: أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي، قال: السبع الطوال. ذكره النَّسَائِيُّ<sup>(٧)</sup>، وهي من البقرة إلى الأعراف ست، واختلفوا في السابعة، فقيل:

- (١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١، ونسبه للثعلبي.
- (٢) ذكر السيوطي في الدر المنثور ٣/١ أنه أخرجه الثعلبي، عن عفيف بن سالم قال: سألت عبد الله بن يحيى بن أبي كثير. وذكره من قوله، لا من قول أبيه يحيى.
- (٣) الحديث من رواية محمد بن خلَّاد الإسكندراني، عن أشهب بن عبد العزيز، عن سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، مرفوعاً. وهو عند الدارقطني في السنن ١/٣٢٢، والحاكم ١/٢٣٨. ومحمد بن خلَّاد مجهول، قال الذهبي في الميزان: لا يُدرى من هو، ثم ذكر له هذا الحديث، وقال: انفرد بهذا الخبر، ونقل عن الدارقطني قوله: المحفوظ عن الزهري بهذا السند: «لا تجزئ صلاة لا يُقرأ فيها بأُمِّ الْقُرْآنِ».
- (٤) في (د): عوضاً منها.
- (٥) سلف تخريجه في الصفحة السابقة، وسيأتي بتمامه عند تفسير الآية (٨٢) من سورة الإسراء.
- (٦) في (م): فدلَّ هذا على أن السورة.
- (٧) المجتبى ١٣٩/٢ - ١٤٠، والكبرى (٩٨٩) و(٩٩٠).

يونس، وقيل: الأنفال والتوبة، وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير. وقال أعشى همدان<sup>(١)</sup>:

فَلِجُوا الْمَسْجِدَ وَادْعُوا رَبِّكُمْ  
وَادْرُسُوا هَذَا الْمَثَانِي وَالطُّوْلُ  
وسياتي لهذا مزيد بيان في سورة الحجر<sup>(٢)</sup>، إن شاء الله تعالى.

السابعة: المثنائي جمع مثنى، وهي التي جاءت بعد الأولى، والطول جمع أطول. وقد سُميت الأنفال من المثنائي؛ لأنها تتلو الطول في القدر، وقيل: هي التي تزيد آياتها على المفصل، وتنقص عن المئين. والميثون: هي السور التي تزيد كل واحدة منها على مئة آية.

## الباب الثاني

### في نزولها وأحكامها

وفيه عشرون مسألة:

الأولى: أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات، إلا ما روي عن حسين الجعفي<sup>(٣)</sup> أنها ست، وهذا شاذ. وإلا ما روي عن عمرو بن عبيد<sup>(٤)</sup> أنه جعل ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ آية، وهي على هذا ثمان آيات، وهذا شاذ. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، وقوله: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ الْحَدِيثَ<sup>(٥)</sup> يَرُدُّ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ. وأجمعت الأمة أيضاً على أنها من القرآن، فإن قيل: لو كانت قرآناً، لأثبتها عبد الله بن مسعود في مصحفه، ولما لم يُثبتها، دلَّ على أنها ليست من القرآن، كالمعوذتين عنده.

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن الحارث، أبو المصباح، كوفي، من شعراء الدولة الأموية، خرج مع ابن الأشعث، فقتله الحجاج سنة نيف وثمانين. السير ٤ / ١٨٥.

(٢) عند تفسير الآية (٨٧) منها.

(٣) هو حسين بن علي بن الوليد، أبو عبد الله وأبو محمد الجعفي مولاهم، الكوفي، الحافظ المقرئ الزاهد، توفي سنة (٢٠٣هـ). السير ٩ / ٣٩٧.

(٤) أبي عثمان البصري، كبير المعتزلة، قال ابن المبارك: دعا إلى القدر فتركه. توفي سنة (١٤٣هـ). السير ٦ / ١٠٤.

(٥) سلف ذكره ص ١٤٥.

الجواب ما ذكره الإمام أبو بكر الأنباري قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: أَظُنُّهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: لِمَ لَمْ تَكْتُبْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ فِي مِصْحَفِكَ؟ قَالَ: لَوْ كَتَبْتُهَا؛ لَكَتَبْتُهَا مَعَ كُلِّ سُورَةٍ<sup>(١)</sup>. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَعْنِي أَنْ كُلَّ رَكْعَةٍ سَبِيلُهَا أَنْ تُفْتَتَحَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ قَبْلَ السُّورَةِ الْمُتَلَوَّةِ بَعْدَهَا، فَقَالَ: اخْتَصَرْتُ بِإِسْقَاطِهَا، وَوُثِّقَتْ بِحِفْظِ الْمُسْلِمِينَ لَهَا، وَلَمْ أَثْبِتْهَا فِي مَوْضِعٍ، فَيَلْزَمُنِي أَنْ أَكْتُبَهَا مَعَ كُلِّ سُورَةٍ، إِذْ كَانَتْ تَتَقَدَّمُهَا فِي الصَّلَاةِ.

الثانية: اختلفوا؛ هل هي<sup>(٢)</sup> مكية أم مدنية؟ فقال ابن عباس، وقاتدة، وأبو العالية الرياحي واسمه رُفَيْعٌ - وغيرهم: هي مكية. وقال أبو هريرة، ومجاهد، وعطاء بن يسار، والزُّهْرِيُّ، وغيرهم: هي مدنية. ويقال: نَزَلَ نِصْفُهَا بِمَكَّةَ، وَنِصْفُهَا بِالْمَدِينَةِ. حَكَاهُ أَبُو اللَّيْثِ نَصْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ». وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾، وَالْحِجْرُ مَكِّيَةٌ بِإِجْمَاعٍ. وَلَا خِلَافَ أَنْ فَرَضَ الصَّلَاةَ كَانَ بِمَكَّةَ، وَمَا حُفِظَ أَنَّهُ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ قَطُّ صَلَاةً بِغَيْرِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»<sup>(٣)</sup>. وَهَذَا خَبْرٌ عَنِ الْحَكَمِ، لَا عَنِ الْإِبْتِدَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقد ذكر القاضي ابن الطيب اختلاف الناس في أول ما نزل من القرآن، فقليل: المدثر، وقيل: اقرأ، وقيل: الفاتحة.

وذكر البيهقي<sup>(٤)</sup> في «دلائل النبوة»: عن أبي ميسرة عمرو بن شريحيل أن رسول الله ﷺ قال لخديجة: «إني إذا خلوت وحدي، سمعتُ نداءً، وقد - والله - خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا أَمْرًا». قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، مَا كَانَ اللَّهُ لِيَفْعَلَ بِكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّكَ

(١) أورد السيوطي نحوه في الدر المنثور ٢/١، ونسبه إلى عبد بن حميد.

(٢) في (م): أمي.

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤) من حديث عبادة بن الصامت، وينظر حديث أبي هريرة في مسند أحمد (٩٥٢٩) و(٩٨٩٨)، وحديث أبي سعيد الخدري فيه أيضا (١٠٩٩٨).

(٤) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي صاحب السنن وغيرها من التصانيف النافعة، جمع بين علم الحديث والفقه، وبيان علل الحديث. توفي (٤٥٨هـ). سير أعلام النبلاء ١٨/١٦٣.

لَتُوَدِّي الأمانة، وَتَصِلُ الرِّجْم، وَتَصْدُقُ الحديث. فلما دخل أبو بكر، وليس رسول الله ﷺ نَمَّ، ذكرت خديجةُ حديثه له، قالت: يا عَتِيْق، اذهب مع محمد إلى وَرَقَةَ<sup>(١)</sup> فلما دخل رسول الله ﷺ، أخذ أبو بكر بيده، فقال: انطلق بنا إلى وَرَقَةَ، فقال: ومن أخبرك؟! قال: خديجة، فانطلقا إليه، فقصَّا عليه، فقال: «إِذَا خَلَوْتُ وحدي، سمعتُ نداءً خلفي: يا محمد، يا محمد، فانطلقُ هارباً في الأرض». فقال: لا تفعل، إذا أتاك، فاثبُتْ حتى تسمعَ ما يقول، ثم ائْتِنِي فأخبرني. فلما خلا، ناداه: يا محمد، قُل: ﴿بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ، الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِیْنَ﴾ حتى بلغ: ﴿وَلَا الضَّالِّیْنَ﴾ قال: قل: لا إله إلا الله. فأتی ورقة، فذكر ذلك له، فقال له ورقة: أبشِر، ثم أبشِر، فأنا أشهدُ أنك الذي بَشَّرَ به عيسى ابنُ مريم، وأنتك على مثلِ ناموسِ موسى، وأنتك نبيُّ مُرْسَل، وأنتك سوف تُؤمرُ بالجهاد بعد يومك هذا، وإن يُدرِكُنِي يومك<sup>(٢)</sup> ذلك، لأجاهدَنَّ معك. فلما تُوفِّي وَرَقَةَ، قال رسول الله ﷺ: «لقد رأيتُ القَسَّ في الجنة، عليه ثيابُ الحرير، لأنَّه آمنَ بي وصدَّقَنِي». يعني ورقة.

قال البيهقي رضي الله عنه: هذا منقطع. يعني هذا الحديث. فإن كان محفوظاً، فيحتمل أن يكونَ خبراً عن نزولها بعد ما نزل عليه: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ و﴿بِتَابِهَا الْمَلِئِكَةُ﴾<sup>(٣)</sup>.

الثالثة: قال ابنُ عطية: ظنَّ بعضُ العلماءِ أن جبريلَ عليه السلام لم يَنْزِلْ بسورة الحمد، لما رواه مسلمٌ عن ابنِ عباس قال: بينما جبريلُ قاعدٌ عند النبي ﷺ، سَمِعَ نَقِيضاً من فوقه، فرفَعَ رأسَهُ، فقال: «هذا بابٌ من السماء فُتِحَ اليوم، لم يُفْتَحَ قَطُّ، إلا اليوم، فَنَزَلَ منه ملكٌ، فقال: هذا ملكٌ نَزَلَ إلى الأرض، لم يَنْزِلْ قَطُّ إلا اليوم، فَسَلَّمَ وقال: أبشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا، لم يُؤْتَهُمَا نبيٌّ قَبْلَكَ: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لَنْ تَقْرَأَ بحرفٍ منهما، إلا أُعْطِيَتْهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن نوفل، ابن عم خديجة رضي الله عنها، كان في الجاهلية نصرانياً، ومات مسلماً قبل أن يدعو رسول الله ﷺ الناس. الإصابة ١٠ / ٣٠٤.

(٢) لفظ «يومك» من (ظ)، وفي (د) و(ز): ولئن أدركني.

(٣) دلائل النبوة ٢ / ١٥٨، وقد بيَّن البيهقي علته.

(٤) صحيح مسلم (٨٠٦).

قال ابن عطية<sup>(١)</sup>: وليس كما ظنَّ، فإنَّ هذا الحديث يدُلُّ على أنَّ جبريلَ عليه السلام تقدَّم الملكَ إلى النبيِّ ﷺ مُعلِّماً به، وبما ينزلُ معه، وعلى هذا يكونُ جبريلُ شارك في نزولها. والله أعلم.

قلت: الظاهرُ من الحديث يدُلُّ على أنَّ جبريلَ عليه السلام لم يُعلِّم النبيَّ ﷺ بشيء من ذلك. وقد بيَّنَّا أنَّ نزولها كان بمكَّة، نزلَ بها جبريلُ عليه السلام، لقوله تعالى: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]. وهذا يقتضي جميعَ القرآن، فيكونُ جبريلُ عليه السلام نزلَ بتلاوتها بمكَّة، ونزلَ الملكُ بثوابها بالمدينة، والله أعلم. وقد قيل: إنها مكِّيَّةٌ مدنيَّةٌ، نزلَ بها جبريلُ مرتين. حكاه الثعلبيُّ<sup>(٢)</sup>. وما ذكرناه أولى، فإنه جمع بين القرآن والسُّنة، والله الحمدُ والمِنَّة.

الرابعة: قد تقدَّم أنَّ البسملةَ ليست بأية منها على القول الصحيح، وإذا ثبت ذلك، فحكمُ المصلِّي إذا كَبَّرَ أن يصلَّهُ بالفاتحة، ولا يسكُت، ولا يذكُرُ توجيهاً ولا تسييحاً، لحديث عائشة وأنس المتقدمين<sup>(٣)</sup> وغيرهما. وقد جاءت أحاديثُ بالتوجيه والتسييحِ والسكوت، قال بها جماعةٌ من العلماء. فروي عن عمرَ بن الخطاب، وعبدِ الله بن مسعود، رضي الله عنهما، أنهما كانا يقولان إذا افتتَحَا الصلاة: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ<sup>(٤)</sup>. وبه قال سفيانُ، وأحمدُ، وإسحاقُ، وأصحابُ الرأي<sup>(٥)</sup>. وكان الشافعيُّ يقول بالذي رُوِيَ عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان إذا افتتَحَ الصلاةَ، كَبَّرَ، ثم قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِي».

(١) لم نجد قول ابن عطية هذا، ولا الذي قبله في تفسيره.

(٢) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق النيسابوري، له كتاب التفسير الكبير قال ابن تيمية في مقدمة أصول التفسير ٧٦: والثعلبي هو في نفسه كان فيه خير ودين، ولكنه كان حاطب ليل، ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع. وقال ابن كثير في البداية والنهاية ٤٠/١٢: يوجد في كتبه من الغرائب شيء كثير. هـ. توفي سنة (٤٢٧هـ). وينظر سير أعلام النبلاء ١٧/٤٣٥.

(٣) في المسألة الخامسة ص ١٤٧ - ١٤٨.

(٤) حديث عمر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٥٥٧)، ومسلم (٣٩٩)، وحديث ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق أيضاً في المصنف (٢٥٥٨).

(٥) معالم السنن ١/١٩٧.

الحديث، ذكره مسلم<sup>(١)</sup>، وسيأتي بتمامه في آخر سورة الأنعام، وهناك يأتي القول في هذه المسألة مستوفى إن شاء الله.

قال ابن المنذر<sup>(٢)</sup>: ثبت أن رسول الله ﷺ كان إذا كَبَّرَ في الصلاة، سَكَتَ هُنَيْهَةً قبل أن يقرأ، يقول: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي، كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد»<sup>(٣)</sup>. واستعمل ذلك أبو هريرة. وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>: للإمام سكتان، فاغتنموا فيهما القراءة<sup>(٥)</sup>. وكان الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز<sup>(٦)</sup> وأحمد بن حنبل يميلون إلى حديث النبي ﷺ في هذا الباب.

الخامسة: واختلف العلماء في وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة، فقال مالك وأصحابه: هي مُتَعَيَّنَةٌ للإمام والمنفرد في كلِّ ركعة.

قال ابن خُويزِمَنَدَاد<sup>(٧)</sup> البصري المالكي: لم يَخْتَلِفْ قولُ مالك: أنه من نَسَبِهَا في ركعة<sup>(٨)</sup> من صلاة ركعتين، أنَّ صَلَاتَهُ تَبْطُلُ، ولا تَجْزِيهِ. واختلف قوله فيمن تركها

(١) صحيح مسلم (٧٧١)، وهو في مسند أحمد (٧٢٩).

(٢) محمد بن إبراهيم أبو بكر النيسابوري، الحافظ، الفقيه، نزيل مكة، صاحب الأوسط والإشراف، وغيرهما. توفي سنة (٣١٨هـ). قال الذهبي في السير ٤٩٢/١٤: ولابن المنذر تفسير كبير في بضعة عشر مجلداً، يقضي له بالإمامة في علم التأويل أيضاً.

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، من حديث أبي هريرة، وهو في المسند (٧١٦٤).

(٤) ابن عوف الزُّهْرِي، أحد الفقهاء السبعة، قيل: اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، مات سنة (٩٤هـ). السير ٤/٢٨٧.

(٥) ذكره البيهقي في القراءة خلف الإمام ص ٤٦.

(٦) هو أبو محمد التنوخي، مفتي دمشق، توفي سنة (١٦٧هـ). السير ٨/٣٢.

(٧) في (د) و(ظ): خواز بنداد، وفي (ز): خواز منذاد، والمثبت من (م). وقيد الشهاب الخفاجي في شرح الشفاء ١٤١/٤، فقال: بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة، وسكون الياء المشناة التحتية، وزاي معجمة ساكنة ومكسورة وميم مفتوحة أو مكسورة. قال: وروي بياء موحدة بدلها، ثم نون ساكنة، فذالين معجمتين بينهما ألف، وقيل: الأولى مهملة. اهـ. وهو محمد بن أحمد بن عبد الله، له كتاب كبير في الخلاف، وكتاب في أصول الفقه، وكتاب في أحكام القرآن. توفي نحو (٣٩٠هـ). الوافي بالوفيات ٥٢/٢، والدياج المذهب ٢/٢٢٩.

(٨) في (م): في صلاة ركعة.

ناسياً في ركعة من صلاة رُبَاعِيَّةٍ أو ثَلَاثِيَّةٍ، فقال مرَّةً: يُعيد الصلاة، وقال مرَّةً أُخرى: يسجدُ سجدي السهو، وهي روايةُ ابنِ عبدِ الحكم<sup>(١)</sup> وغيره عن مالك. قال ابنُ خُوَيْرِ مَدَاد: وقد قيل: إنه يُعيدُ تلكَ الركعةَ، ويسجدُ للسهو بعد السلام.

قال ابن عبد البرّ: الصحيحُ من القولِ إلغاءُ تلكَ الركعةِ، ويأتي بركعةٍ بدلاً منها، كمن أسقط سجدةً سواء<sup>(٢)</sup>. وهو اختيارُ ابنِ القاسم.

وقال الحسنُ البصري وأكثُرُ أهلِ البصرة والمغيرةُ بن عبد الرحمن المخزومي المدني<sup>(٣)</sup>: إذا قرأ بأُمِّ القرآن مرَّةً واحدةً في الصلاة، أجزأه، ولم يكن عليه إعادةٌ، لأنها صلاةٌ قد قرأ فيها بأُمِّ القرآن، وهي تامَّةٌ، لقوله عليه السلام: «لا صلاةَ لِمَن لَمْ يَقْرَأْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ»<sup>(٤)</sup>، وهذا قد قرأ بها<sup>(٥)</sup>.

قلت: وَيَحْتَمِلُ: لا صلاةَ لِمَن لم يقرأ بها في كلِّ ركعة، وهو الصحيح على ما يأتي. ويحتمل: لا صلاةَ لِمَن لَمْ يَقْرَأْ بها في أكثرِ الرَّكَّعَاتِ، وهذا هو سببُ الخلاف، والله أعلم.

وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي: إن تَرَكَها عامداً في صلاته كلَّها، وقرأَ غيرَها، أجزأه، على اختلافٍ عن الأوزاعي في ذلك.

وقال أبو يوسف<sup>(٦)</sup> ومحمدُ بنُ الحسن<sup>(٧)</sup>: أقلُّه ثلاثُ آيات، أو آيةٌ طويلةٌ، كآيةِ الدِّينِ.

(١) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو عبد الله المصري، تفقه بمذهب مالك، ولزمه مدة، وهو في عداد أصحابه الكبار، له تصانيف كثيرة، منها: الرد على الشافعي وأحكام القرآن. توفي سنة (٢٦٨هـ). سير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٩٧.

(٢) في (د): سراً، وفي (م): سهواً.

(٣) أبو هاشم، ويقال: أبو هشام، كان فقيه أهل المدينة بعد مالك، وعرض عليه الرشيد القضاء فامتنع، مات سنة خمس أو ست وثمانين ومئة. تهذيب التهذيب ٤ / ١٣٥.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٧٤٣)، ومسلم (٣٩٤) من حديث عبادة بن الصامت.

(٥) التمهيد ٢٠ / ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٨، والاستذكار ٤ / ١٤٥ - ١٩٣ - ١٩٤ - ١٩٨ - ١٩٩.

(٦) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، الكوفي، القاضي، صاحب أبي حنيفة، توفي سنة (١٨٢هـ). السير ٨ / ٥٣٥.

(٧) أبو عبد الله الشيباني الكوفي، فقيه العراق، وصاحب أبي حنيفة، توفي سنة (١٨٩هـ). السير ٩ / ١٣٤.

وعن محمد بن الحسن أيضاً قال: أُسْوَعُ الاجتهادَ في مقدار آية، ومقدار كلمة مفهومة، نحو: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ولا أُسْوَعُهُ في حرف لا يكون كلاماً<sup>(١)</sup>.

وقال الطبري: يقرأ المصلي بأَمِّ القرآن في كلِّ ركعة، فإن لم يقرأ بها، لم يَجْزِهِ إلا مثلها من القرآن، عددَ أيها وحروفها<sup>(٢)</sup>.

قال ابنُ عبد البر: وهذا لا معنى له؛ لأنَّ التعيينَ لها والنصَّ عليها، قد خصَّها بهذا الحكمِ دون غيرها، ومُحالٌ أن يجيءَ بالبَدَل منها مَنْ وَجِبَتْ عليه، فتركها وهو قادرٌ عليها، وإنما عليه أن يجيءَ بها، ويعودَ إليها، كسائر المفروضاتِ المتعيناتِ في العبادات<sup>(٣)</sup>.

السادسة: وأما المأمومُ: فإن أدركَ الإمامَ راعياً، فالإمامَ يَحْمِلُ عنه القراءةَ، لإجماعهم على أنه إذا أدركه راعياً، أنه يُكَبَّرُ ويركعُ، ولا يقرأ شيئاً. وإن أدركه قائماً، فإنه يقرأ، وهي المسألة:

السابعة: ولا ينبغي لأحدٍ أن يدعَ القراءةَ خلفَ إمامه في صلاة السُّرِّ، فإن فعلَ، فقد أساءَ، ولا شيء عليه عند مالك وأصحابه<sup>(٤)</sup>. وأما إذا جَهَرَ الإمام، وهي المسألة:

الثامنة: فلا قراءةَ بفاتحة الكتاب، ولا غيرها في المشهور من مذهب مالك<sup>(٥)</sup>، لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤] وقول رسول الله ﷺ: «مالي أن أزعج القرآن؟»<sup>(٦)</sup> وقوله في الإمام: «إذا قرأ، فأنصتوا»<sup>(٧)</sup> وقوله: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ، فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً»<sup>(٨)</sup>.

(١) مختصر اختلاف العلماء للخصاص ١/ ٢٠٧.

(٢) التمهيد ٢٠/ ١٩٣، والاستذكار ٤/ ١٤٥ - ١٤٦ و ١٩٤ - ١٩٥.

(٣) التمهيد ٢٠/ ١٩٨ - ١٩٩، والاستذكار ٤/ ٢٠٠.

(٤) التمهيد ١١/ ٥٣.

(٥) الاستذكار ٤/ ٢٢٨.

(٦) قطعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه أحمد في المسند (٧٢٧٠).

(٧) قطعة من حديث أبي موسى الأشعري أخرجه أحمد (١٩٧٢٣)، ومسلم (٤٠٤)(٦٣)، وأخرجه أحمد

أيضاً (٨٨٨٩) من حديث أبي هريرة، وسيذكره المصنف أيضاً في ص ١٨٧.

(٨) أخرجه أحمد في المسند (١٤٦٤٣) من حديث جابر، وسيتكلم عليه المصنف في ص ١٨٨.

وقال الشافعي فيما حكى عنه البُويطي<sup>(١)</sup>، وأحمدُ بنُ حنبلٍ: لا تُجزئُ أحداً صلاةً حتى يقرأ بفاتحة الكتاب في كلِّ ركعة، إماماً كان أو مأموماً، جَهَرَ إمامه، أو أَسَرَ<sup>(٢)</sup>. وكان الشافعيُّ بالعراق يقول في المأموم: يقرأ إذا أسَرَ، ولا يقرأ إذا جَهَرَ، كمشهورِ مذهب مالك<sup>(٣)</sup>.

وقال بمصر: فيما يَجْهَرُ فيه الإمامُ بالقراءة قولان: أحدهما أن يقرأ، والآخرُ يُجزئُه ألا يقرأ، ويكتفي بقراءة الإمام. حكاه ابن المُنذر<sup>(٤)</sup>.

وقال ابنُ وهب، وأشهبُ، وابنُ عبد الحَكَم، وابنُ حَبِيب<sup>(٥)</sup>، والكوفيون: لا يقرأ المأموم شيئاً، جَهَرَ إمامه، أو أَسَرَ، لقوله عليه الصلاة والسلام: «قراءةُ الإمام له قراءة»<sup>(٦)</sup> وهذا عامٌّ، ولقولِ جابر: مَنْ صَلَّى ركعةً لم يقرأ فيها بأَمِّ القرآن، فلم يُصَلِّ، إلا وراء الإمام<sup>(٧)</sup>.

التاسعة: الصحيحُ من هذه الأقوال: قولُ الشافعيِّ، وأحمدَ، ومالك في القول الآخر، وأنَّ الفاتحةَ متعيَّنةٌ في كلِّ ركعة لكلِّ أحدٍ على العموم، لقوله ﷺ: «لا صلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقرأَ فيها بفاتحة الكتاب»، وقوله: «مَنْ صَلَّى صلاةً لم يَقرأَ فيها بأَمِّ القرآن، فهي خِداجٌ» ثلاثاً<sup>(٨)</sup>. وقال أبو هريرة: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ أَنَّهُ: «لا صلاةَ إلا بقراءة فاتحة الكتاب، فما زاد». أخرجه أبو داود<sup>(٩)</sup>.

(١) هو يوسف بن يحيى، أبو يعقوب المصري، صاحب الإمام الشافعي. توفي سنة (٢٣١هـ). سير أعلام النبلاء ٢ / ٥٨.

(٢) الاستذكار ٤ / ١٤٥، والتمهيد ١١ / ٤١، والأوسط ٣ / ١٠٦.

(٣) في (ظ): كمنهه مالك.

(٤) الأوسط ٣ / ١٠٦.

(٥) هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان، أبو مروان السلمي العبّاسي الأندلسي، فقيه الأندلس، ولد في حياة الإمام مالك، من كتبه: تفسير الموطأ، وطبقات الفقهاء، توفي سنة (٢٣٨هـ). السير ١٢ / ١٠٢.

(٦) سلف قريباً، وانظر النوادر والزيادات ١ / ١٧٨ - ١٧٩.

(٧) أخرجه مالك في الموطأ ١ / ٨٤، والترمذي (٣١٣) وعنده: إلا أن يكون وراء الإمام. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٨) في (ظ): لا.

(٩) أخرجه أحمد في المسند (٧٢٩١)، ومسلم (٣٩٥) من حديث أبي هريرة.

(١٠) سنن أبي داود (٨٢٠)، وهو في مسند أحمد (٩٥٢٩).

وكما لا ينوبُ سجودُ ركعةٍ، ولا ركوعُها، عن ركعةٍ أخرى، فكذلك لا تنوبُ قراءةُ ركعةٍ عن غيرها<sup>(١)</sup>. وبه قال عبدُ الله بنُ عَوْن<sup>(٢)</sup>، وأيوبُ السَّخْتِيَّانِي<sup>(٣)</sup>، وأبو ثور، وغيرُهُ من أصحابِ الشافعيِّ، وداودُ بنُ عليٍّ. ورُوِيَ مثله عن الأوزاعيِّ، وبه قال مكحولٌ<sup>(٤)</sup>.

ورُوِيَ عن عمرَ بن الخطاب، وعبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ، وأبي هريرة، وأبي بنِ كعب، وأبي أيوبَ الأنصاري، وعبدِ الله بنِ عمرو بن العاص، وعُبادَةَ بنِ الصامت، وأبي سعيد الخُدري، وعثمانَ بن أبي العاص، وخَوَاتِ بنِ جُبَيْر<sup>(٥)</sup>، أنهم قالوا: لا صلاةٌ إلا بفاتحة الكتاب. وهو قولُ ابنِ عمر<sup>(٦)</sup>، والمشهورُ من مذهب الأوزاعيِّ<sup>(٧)</sup>. فهؤلاء الصحابةُ بهم القدوة، وفيهم الأسوة، كلُّهم يُوجِبُونَ الفاتحةَ في كلِّ ركعة.

وقد أخرج الإمامُ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني في «سننه» ما يرفعُ الخلافَ، ويُزيلُ كلَّ احتمال، فقال: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا محمدُ بن فضَّيل. (ح): وحدثنا سُويدُ بن سعيد، حدثنا عليُّ بنُ مُسَهَّرٍ جميعاً عن أبي سفيان السَّعدي، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيد الخُدريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ في كلِّ ركعةٍ بالحمد لله، وسورةٍ، في فريضة، أو غيرها»<sup>(٨)</sup>. وفي صحيح مسلم عن أبي

(١) هذا كلام الشافعي، نقله عنه ابن عبد البر في الاستذكار ٤/١٩٩، والتمهيد ٢٠/١٩٨.

(٢) أبو عون المزني مولاهم، الحافظ، عالم البصرة، توفي سنة (١٥١هـ). السير ٦/٣٦٤.

(٣) ابن أبي تيممة كيسان، أبو بكر العنزي مولاهم، البصري، الحافظ، توفي سنة (١٣١هـ) السير ٦/١٥.

(٤) الاستذكار ٤/١٩٩، والأوسط ٣/١١٠.

(٥) ابن النعمان الأنصاري، أبي عبد الله ويقال: أبو صالح، قيل: إنه شهد بدرًا، مات سنة (٤٠هـ) أو بعدها. تهذيب التهذيب ١/٥٥٦.

(٦) كذا في الاستذكار ٤/١٩٥، ووقع في التمهيد ٢٠/١٩٣: ابن عون.

(٧) هذه الأقوال في الاستذكار ٤/١٩٥، والتمهيد ٢٠/١٩٣، والأوسط ٣/١٠٨ - ١١٠، والمفهم ٢٥/٢.

(٨) سنن ابن ماجه (٨٣٩). أبو سفيان السَّعدي - وهو طريف بن شهاب أو ابن سعد - ضعيف، وقد توبع، فقد أخرج الإمام أحمد في المسند (١٠٩٩٨) من طريق قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب، وما تيسر.

هريرة، أنه ﷺ قال للذي علمه الصلاة: «وافعل ذلك في صلاتك كلها»<sup>(١)</sup> وسيأتي<sup>(٢)</sup>.  
ومن الحجّة في ذلك أيضاً ما رواه أبو داود، عن نافع بن محمود بن الربيع  
الأنصاري قال: أبطأ عبادة بن الصامت عن صلاة الصُّبح، فأقام أبو نعيم المؤدّن  
الصلاة، فصلى أبو نعيم بالناس، وأقبل عبادة بن الصامت وأنا معه حتى صَفَفْنَا  
خلف أبي نعيم، وأبو نعيم يَجْهَرُ بالقراءة، فجعل عبادة يقرأ بأَمِّ القرآن، فلما  
انصرف، قلتُ لِعُبَادَةَ: سمعتك تقرأ بأَمِّ القرآن وأبو نعيم يَجْهَرُ؟ قال: أجل، صلي  
بنا رسولُ الله ﷺ بعضَ الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة، فالتبستَ عليه، فلما  
انصرف، أقبلَ علينا بوجهه، فقال: «هل تقرأون إذا جَهِرْتُ بالقراءة؟» فقال بعضنا:  
إنا نصنع ذلك، قال: «فلا، وأنا أقول: مالي يُنارِعني القرآن، فلا تقرأوا بشيء من  
القرآن إذا جَهِرْتُ إلا بأَمِّ القرآن»<sup>(٣)</sup>.

وهذا نصٌّ صريحٌ في المأموم. وأخرجه أبو عيسى الترمذي من حديث محمد بن  
إسحاق بمعناه، وقال: حديثٌ حسنٌ، والعملُ على هذا الحديث في القراءة خلف  
الإمام عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين. وهو قولُ مالك بن أنس،  
وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق: يَرَوْنَ القراءة خلف الإمام<sup>(٤)</sup>.  
وأخرجه أيضاً الدارقطني، وقال: هذا إسنادٌ حسنٌ<sup>(٥)</sup>، ورجاله كلُّهم ثقاتٌ.

(١) صحيح مسلم (٣٩٧)، وهو في مسند أحمد (٩٦٣٥).

(٢) ص ١٩٠، وسيذكره أيضاً ص ٢٦٢ في تفسير الآية (٣) من سورة البقرة في المسألة الرابعة عشرة، وفي  
تفسير الآية (١٤٢) من سورة النساء.

(٣) سنن أبي داود (٨٢٤). وسلف حديث أبي هريرة ص ١٨٢. قال صاحب عون المعبود ٣/٣٦: مالي  
ينازعني، أي: يعالجني، ولا يتيسر. القرآن، بالرفع، أي: لا يتأتى لي، فكأنني أجاذبه، فيعصى،  
ويثقل عليّ. قاله الطيبي، وبالنصب، أي: ينازعني من ورائي فيه بقراءتهم على التغالب، يعني تشوش  
قراءتهم على قراءتي.

(٤) سنن الترمذي (٣١١)، وروايته من طريق محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن محمود بن الربيع، عن  
عبادة. ونقل البيهقي في القراءة خلف الإمام ص ٦٥ - ٦٦ عن أبي علي الحسين بن علي قوله: مكحول  
سمع هذا الحديث من محمود بن الربيع ومن ابنه نافع، ونافع وأبوه سمعاه من عبادة رضي الله عنه.  
والحديث في المسند (٢٢٦٩٤).

(٥) في (د) و(ز): صحيح.

وذكر أَنَّ محمودَ بن الربيع<sup>(١)</sup> كان يَسْكُنُ إيلياءَ، وأنَّ أبا نُعيمٍ أوَّلَ مَنْ أَدَنَّ في بيت المقدس<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو محمد عبد الحق<sup>(٣)</sup>: ونافعُ بن محمود لم يَذْكُرْه البخاريُّ في «تاريخه»، ولا ابنُ أبي حاتم، ولا أخرجَ له البخاريُّ ومسلمٌ شيئاً. وقال فيه أبو عمر: مجهول<sup>(٤)</sup>.

وذكر الدارقطنيُّ عن يزيدِ بن شريك قال: سألتُ عمرَ عن القراءة خلفَ الإمام، فأمرني أن أقرأ، قلتُ: وإن كنتَ أنتَ؟ قال: وإن كنتُ أنا، قلتُ: وإن جَهَرْتَ؟ قال: وإن جَهَرْتُ. قال الدارقطنيُّ: هذا إسنادٌ صحيحٌ<sup>(٥)</sup>. وروى عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإمامُ ضامنٌ، فما صنَع، فاصنعوا». قال أبو حاتم: هذا يصح<sup>(٦)</sup> لمن قال بالقراءة خلفَ الإمام<sup>(٧)</sup>.

وبهذا أفتى أبو هريرة الفارسيُّ أن يقرأ بها في نفسه حين قال له: إني أحياناً أكونُ وراءَ الإمام، ثم استدلَّ بقوله تعالى: «قَسَمْتُ الصلاةَ بيني وبين عبدي نِصْفَيْنِ، فِئْصُفُهَا لي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، ولِعَبْدِي ما سأل». قال رسولُ الله ﷺ: «أقرؤوا، يقولُ العبدُ: الحمدُ لله ربِّ العالمين». الحديث<sup>(٨)</sup>.

(١) هو ابن سراقه الأنصاري الخزرجي، أبو محمد ويقال: أبو نعيم، أدرك النبي ﷺ، وعقل منه مَجَّةٌ مَجَّها في وجهه، وهو يومئذ ابن أربع سنين، وكان ختن عبادة بن الصامت، توفي سنة (٩٩هـ). السير ٥١٩ / ٣.

(٢) سنن الدارقطني ٣١٨/١ و٣١٩ و٣٢٠.

(٣) ابن عبد الرحمن بن عبد الله، الأزدي، الأندلسي، الإشبيلي، المعروف في زمانه بابن الخراط، له الأحكام الصغرى والوسطى والكبرى توفي سنة (٥٨١هـ). سير أعلام النبلاء ١٩٨ / ٢١.

(٤) التمهيد ٤٦ / ١١.

(٥) سنن الدارقطني ٣١٧ / ١.

(٦) في (م): يصح، وفي سنن الدارقطني (وفيه قول أبي حاتم): تصحيح.

(٧) سنن الدارقطني ٣٢٢/١، وفي إسناده موسى بن شيبة، نقل ابن الجوزي في العلل المتناهية ٤٣٦/١، والذهبي في الميزان ٢٠٧/٤ عن الإمام أحمد قوله فيه: أحاديثه مناكير.

(٨) أخرجه أحمد في المسند (٧٢٩١)، ومسلم (٣٩٥). وسلف ص ١٤٥.

العاشرة: أمّا ما استدللّ به الأوّلون بقوله ﷺ: «وإذا قرأ، فأَنْصِتُوا». فأخرجه (١) مسلم من حديث أبي موسى الأشعريّ، وقال: وفي حديث جرير، عن سليمان، عن قتادة من الزيادة: «وإذا قرأ، فأَنْصِتُوا» (٢). قال الدارقطني: هذه اللفظة، لم يُتَابِع سليمانُ التيميّ فيها عن قتادة، وخالفه الحُقَاطُ من أصحاب قتادة، فلم يذكرها، منهم شعبه، وهشام، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، وأبو عوانة، ومعمّر، وعدي بن أبي عمارة. قال الدارقطني: فإجماعهم يدلُّ على وهمه. وقد روي عن عمر بن عامر (٣)، عن قتادة متابعه التيميّ، ولكن ليس هو بالقويّ، تركه القَطَّان (٤). وأخرج أيضاً هذه الزيادة أبو داود من حديث أبي هريرة، وقال: هذه الزيادة: «إذا قرأ، فأَنْصِتُوا» ليست بمحفوظة (٥).

وذكر أبو محمد عبد الحق، أنّ مسلماً صحَّح حديث أبي هريرة، وقال: هو عندي صحيح (٦).

قلت: ومما يدلُّ على صحَّحتها عنده إدخالها في كتابه من حديث أبي موسى، وإن كانت مما لم يُجمعوا عليها. وقد صحَّحها الإمام أحمد بن حنبل، وابن المنذر (٧). وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤] فإنه نزل بمكّة، وتحريم الكلام في الصلاة نزل بالمدينة. كما قال زيد بن أرقم (٨). فلا حجة

(١) في (م): أخرجه.

(٢) صحيح مسلم (٤٠٤)(٦٣)، وهو في مسند أحمد (١٩٧٢٣).

(٣) في (م): عبد الله بن عامر، وهو خطأ.

(٤) يحيى بن سعيد، وانظر علل الدارقطني ٧/٢٥٢ - ٢٥٤، وسننه ١/٣٣٠، وذكر في العلل ١/٢٥٤ رواية عمر بن عامر، عن قتادة، وأعلها بسالم بن نوح الراوي عن عمر.

(٥) سنن أبي داود (٦٠٤).

(٦) قاله مسلم (١/٣٠٤)، بإثر حديث أبي موسى الأشعري (٤٠٤)(٦٣) وقال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه.

(٧) نقل ابن عبد البر في التمهيد ١١/٣٤ عن الإمام أحمد تصحيحه لحديثي أبي موسى وأبي هريرة، وقال ابن المنذر في الأوسط ٣/١٠٧: إذا زاد الحافظ في الحديث حرفاً وجب قبوله، وتكون زيادة، كحديث ينفرد به، وهذا مذهب كثير من أهل العلم في كثير من أبواب الشهادات، وغير ذلك.

(٨) الأنصاري الخزرجي، نزيل الكوفة من مشاهير الصحابة، رده رسول الله ﷺ يوم أحد لصغر سنه، =

فيها . فإنَّ المقصودَ كان المشركين ، على ما قال سعيدُ بن المسيَّب . وقد روى الدارقطني عن أبي هريرة ، أنها نزلت في رفع الصوت خلفَ رسولِ الله ﷺ في الصلاة . وقال : عبدُ الله بنُ عامرٍ ضعيفٌ <sup>(١)</sup> .

وأما قوله ﷺ : «مالي أنازع القرآن» ، فأخرجه مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِي <sup>(٢)</sup> . واسمُه - فيما قال مالك - عمرو ، وغيره يقول : عامر ، وقيل : يزيد ، وقيل : عُمارة ، وقيل : عباد <sup>(٣)</sup> ، يُكنى أبا الوليد ، تُوفِّي سنةَ إحدى ومئة ، وهو ابنُ تسعِ وسبعين سنة ، لم يَرَوْ عنه الزهريُّ إلا هذا الحديثَ الواحدَ ، وهو ثقةٌ ، وروى عنه محمدُ بن عمرو وغيرُه <sup>(٤)</sup> .

والمعنى في حديثه : لا تجهروا إذا جهرتُ ، فإنَّ ذلك تنازعٌ وتجادبٌ وتخالجٌ ، إقرؤوا في أنفسكم . يُبيِّنُه حديثُ عبادة ، وفُتيا الفاروق ، وأبي هريرة الراوي للحديثين . فلو فَهَمَ المنعُ جملةً من قوله : «مالي أنازع القرآن» ، لَمَا أفتى بخلافه .

وقولُ الزهريِّ في حديث ابنِ أُكَيْمَةَ : فانتهى الناسُ عن القراءة مع رسولِ الله ﷺ فيما جَهَرَ فيه رسولُ الله ﷺ بالقراءة ، حين سَمِعُوا ذلك من رسولِ الله ﷺ . يريدُ بالحمد ، على ما بيَّنَّا . وبالله توفيقنا .

وأما قوله ﷺ : «مَنْ كان له إمامٌ ، فقراءةُ الإمامِ له قراءةٌ» ، فحديثٌ ضعيفٌ ، أسنده الحسنُ بن عُمارة ، وهو متروكٌ ، وأبو حنيفة ، وهو ضعيفٌ <sup>(٥)</sup> ، كلاهما عن

= وشهد مؤتة وغيرها ، توفي سنة (٦٦هـ) . السير ٣ / ١٦٥ . وينظر صحيح البخاري (١٢٠٠) ، وصحيح مسلم (٥٣٩) .

(١) سنن الدارقطني ١ / ٣٢٦ . عبد الله بن عامر : هو أبو عامر المدني الأسلمي ، روى له ابن ماجه .

(٢) يعني عن أبي هريرة ، وهو في الموطأ ١ / ٨٦ - ٨٧ . ومسنَد أحمد (٨٠٠٧) .

(٣) في (ظ) : عبادة ، ولم يُذكر له هذا الاسم في المصادر .

(٤) التمهيد ١١ / ٢٢ - ٢٣ ، والاستذكار ٤ / ٢٢٦ - ٢٢٧ ، وذكر له ابن عبد البر فيهما اسم عمر أيضاً ، ولم يذكر له اسم يزيد ، ولا ورد في المصادر . وكذلك لم يُذكر له اسم «عباد» ، فلعله محرف عن «عمار» فقد أوردوا له هذا الاسم .

(٥) ليس هذا مناسباً في إمام من أئمة المسلمين ، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ١ / ٢ - ٣ : وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحداً لجلالتهُم في الإسلام ، وعظمتهم في النفوس ، مثل أبي حنيفة والشافعي والبخاري ، فإن ذكرتُ أحداً منهم ، فأذكرُه على الإنصاف ، وما يضره ذلك عند الله ولا عند الناس .

موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شدّاد، عن جابر. أخرجه الدارقطني، وقال: رواه سفيان الثوري، وشعبة، وإسرائيل بن يونس، وشريك، وأبو خالد الدلاني، وأبو الأحوص، وسفيان بن عيينة، وجريير بن عبد الحميد، وغيرهم، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شدّاد، مُرسلاً، عن النبي ﷺ، وهو الصواب<sup>(١)</sup>.

وأما قول جابر: مَنْ صَلَّى رَكْعَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَلَمْ يُصَلِّ إِلَّا وِرَاءَ الْإِمَامِ، فرواه مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر، قوله<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عبد البر: ورواه يحيى بن سلام صاحب «التفسير» عن مالك، عن أبي نعيم وهب بن كيسان، عن جابر، عن النبي ﷺ. وصوابه موقف عن جابر، كما في «الموطأ». وفيه من الفقه إبطال الرّكعة التي لا يُقرأ فيها بأَمِّ الْقُرْآنِ، وهو يشهد لصحة ما ذهب إليه ابن القاسم، ورواه عن مالك، في إلغاء الرّكعة، والبناء على غيرها، وألا يعتد المصلي بركعة لا يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب. وفيه أيضاً: أَنَّ الْإِمَامَ قَرَأَتْهُ لِمَنْ خَلْفَهُ قِرَاءَةٌ. وهذا مذهب جابر، وقد خالفه فيه غيره<sup>(٣)</sup>.

الحادية عشرة: قال ابن العربي: لما قال ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» واختلف النَّاسُ فِي هَذَا الْأَصْلِ: هَلْ يُحْمَلُ هَذَا النَّفْيُ عَلَى التَّمَامِ وَالْكَمَالِ، أَوْ عَلَى الْإِجْزَاءِ؟ اختلفت الفتوى بحسب اختلاف حال الناظر، ولما كان الأشهر في هذا الأصل والأقوى أَنَّ النَّفْيَ عَلَى الْعُمُومِ، كَانَ الْأَقْوَى مِنْ رَوَايَةِ مَالِكٍ أَنَّ مَنْ لَمْ يَقْرَأْ الْفَاتِحَةَ فِي صَلَاتِهِ، بَطَلَتْ. ثم نظرنا في تكرارها في كل ركعة، فَمَنْ تَأَوَّلَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»، لَزِمَهُ أَنْ يُعِيدَ الْقِرَاءَةَ، كَمَا يُعِيدُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثانية عشرة: ما ذكرناه في هذا الباب من الأحاديث والمعاني في تعيين الفاتحة يردُّ على الكوفيين قولهم في أَنَّ الْفَاتِحَةَ لَا تَتَعَيَّنُ، وَأَنَّهَا وَغَيْرُهَا مِنْ آيِ الْقُرْآنِ سِوَاهُ.

(١) سنن الدارقطني ١/٣٢٣ و٣٢٥، وسلف هذا الحديث ص ١٨٢، وينظر مسند أحمد (١٤٦٤٣).

(٢) الموطأ ١/٨٤، وقد سلف ص ١٨٣.

(٣) الاستذكار ٤/١٨٨ - ١٨٩.

وقد عَيَّنَهَا النَّبِيُّ ﷺ بقوله كما ذكرنا، وهو المُبَيَّنُّ عن الله تعالى مُرَادَهُ في قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

وقد رَوَى أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: أَمِرْنَا أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَمَا تَيَسَّرَ<sup>(١)</sup>. فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ: «إِقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»<sup>(٢)</sup> مَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ، وَهُوَ تَفْسِيرٌ<sup>(٣)</sup> قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَقْرئُوا مَا تَيَسَّرَ﴾ [المزمل: ٢٠].

وقد روى مسلم، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ: قال «لا صلاة لمن لم يقرأ بأُمِّ الْقُرْآنِ»<sup>(٤)</sup>. زاد في رواية: «فصاعداً»<sup>(٥)</sup>. وقوله ﷺ: «هي خِداجٌ (ثلاثاً) غيرُ تَمَامٍ»<sup>(٦)</sup> أي: غير مُجَزَّئَةٍ بِالْأَدَلَّةِ الْمَذْكُورَةِ.

وَالْخِداجُ: النَّقْصُ وَالْفَسَادُ. قَالَ الْأَخْفَشُ: خَدَجَتِ النَّاقَةُ: إِذَا أَلْقَتْ وَلَدَهَا لِغَيْرِ تَمَامٍ، وَأَخْدَجَتْ: إِذَا قَدَفَتْ بِهِ قَبْلَ وَقْتِ الْوِلَادَةِ، وَإِنْ كَانَ تَمَامَ الْخَلْقِ.

وَالنَّظْرُ يُوجِبُ فِي النُّقْصَانِ أَلَّا تَجُوزَ مَعَهُ الصَّلَاةُ؛ لِأَنَّهَا صَلَاةٌ لَمْ تَتِمَّ، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ صَلَاتِهِ وَهِيَ لَمْ تَتِمَّ، فَعَلِيهِ إِعَادَتُهَا كَمَا أَمَرَ، عَلَى حَسَبِ حُكْمِهَا. وَمَنْ ادَّعَى أَنَّهَا تَجُوزُ مَعَ إِقْرَارِهِ بِنُقْصِهَا، فَعَلِيهِ الدَّلِيلُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَيْهِ مِنْ وَجْهِ يَلْزَمُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٧)</sup>.

الثالثة عشرة: رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ، أَنَّ الْقِرَاءَةَ لَا تَجِبُ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ<sup>(٨)</sup>، وَكَذَلِكَ كَانَ الشَّافِعِيُّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ فَيَمْنُ نَسِيهَا، ثُمَّ رَجَعَ عَنْ هَذَا بِمِصْرَ، فَقَالَ: لَا تُجْزَى صَلَاةٌ

(١) سنن أبي داود (٨١٨)، وهو في مسند أحمد (١٠٩٩٨).

(٢) قطعة من حديث المسيء صلاته، أخرجه أحمد (٩٦٣٥)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة، وقد سلفت قطعة أخرى منه ص ١٨٥.

(٣) في (د) و(ز): يفسر.

(٤) صحيح مسلم (٣٩٤)، وهو في مسند أحمد (٢٢٧٤٣).

(٥) صحيح مسلم (٣٩٤): (٣٧)، وهو في مسند أحمد (٢٢٧٤٩).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٩٨٩٨)، ومسلم (٣٩٥) من حديث أبي هريرة.

(٧) التمهيد ١٩١/٢٠ - ١٩٢، والاستذكار ١٩٢/٤ - ١٩٣.

(٨) التمهيد ١٩٨/٢٠، والاستذكار ١٩٩/٤ وقال ابن عبد البر: وروي عن مالك قول شاذ لا يعرفه

أصحابه: أن الصلاة تجزئ بغير قراءة على ما روي عن عمر، وهي رواية منكورة.

مَنْ يُحْسِنُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يُجْزِئُهُ أَنْ يَنْقُصَ حَرْفًا مِنْهَا، فَإِنْ لَمْ يَقْرَأْهَا، أَوْ نَقَّصَ مِنْهَا حَرْفًا، أَعَادَ صَلَاتَهُ، وَإِنْ قَرَأَ بِغَيْرِهَا. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي الْمَسْأَلَةِ.

وأما ما رُوِيَ عن عمرَ رحمه الله، أنه صَلَّى المغربَ، فلم يَقْرَأْ فِيهَا، فذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ كَانَ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ؟ قَالُوا: حَسَنٌ. قَالَ: لَا بَأْسَ إِذَا. فَحَدِيثُ مُنْكَرُ اللَّفْظِ، مُنْقَطِعُ الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّهُ يَرُويهِ [مُحَمَّدُ بْنُ] إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عُمَرَ. وَمَرَّةً يَرُويهِ [مُحَمَّدُ بْنُ] إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُمَرَ، وَكِلَاهُمَا مُنْقَطِعٌ، لَا حُجَّةَ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكره مالكٌ في «الموطأ»، وهو عند بعض الرواة<sup>(٣)</sup>، وليس عند يحيى وطائفة معه؛ لأنه رماه مالكٌ من كتابه بأخره، وقال: ليس عليه العمل؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ».

وقد رُوِيَ عن عمرَ، أنه أعاد تلك الصلاةَ، وهو الصحيحُ عنه. روى يحيى بنُ يحيى النَّيسَابُورِيُّ قال: حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشَ، عن إبراهيم النَّخَعِيِّ، عن هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ عُمَرَ نَسِيَ الْقِرَاءَةَ فِي الْمَغْرِبِ، فَأَعَادَ بِهِمُ الصَّلَاةَ<sup>(٤)</sup>. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَهَذَا حَدِيثٌ مُتَّصِلٌ شَهِدَهُ هَمَّامٌ مِنْ عُمَرَ، رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِ.

وروى أشهبُ، عن مالكٍ قال: سئِلَ مالِكٌ عَنِ الَّذِي نَسِيَ الْقِرَاءَةَ: أَيْعَجِبُكَ مَا قَالَ عُمَرُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَنْكَرُ أَنْ يَكُونَ عُمَرُ فَعَلَهُ. وَأَنْكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: يَرَى النَّاسُ عُمَرَ يَصْنَعُ هَذَا فِي الْمَغْرِبِ، وَلَا يُسَبِّحُونَ بِهِ؟! أَرَى أَنْ يَعِيدَ الصَّلَاةَ مَنْ فَعَلَ هَذَا<sup>(٥)</sup>.

(١) ما بين حاصرتين في الموضوعين سقط من النسخ الخطية، و(م)، واستدرك من التمهيد ١٩٣/٢٠ - ١٩٤.  
(٢) أخرج الخبر عبد الرزاق (٢٧٤٨)، وابن أبي شيبة ٣٩٦/١، والبيهقي في السنن ٣٨١/٢ من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عمر. وأما رواية محمد بن إبراهيم عن عمر، فأخرجها الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٤١١. وذكر البيهقي أن الشافعي رواه أيضاً عن رجل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عمر. وهذا منقطع أيضاً على إبهام في سنده.

(٣) الموطأ ص ١٧٩ برواية القعني.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٤١١.

(٥) التمهيد ١٩٣/٢٠ - ١٩٤ والاستذكار ٤/ ١٤٢ - ١٤٤.

الرابعة عشرة: أجمع العلماء على أن لا صلاة إلا بقراءة، على ما تقدّم من أصولهم في ذلك. وأجمعوا على أن لا توقيت في ذلك بعد فاتحة الكتاب، إلا أنهم يستحبون ألا يُقرأ مع فاتحة الكتاب إلا سورة واحدة؛ لأنه الأكثر مما جاء عن النبي ﷺ.

قال مالك: وسنة القراءة أن يقرأ في الركعتين الأوليين بأَمِّ القرآن وسورة، وفي الأخيرين بفاتحة الكتاب. وقال الأوزاعي: يقرأ بأَمِّ القرآن، فإن لم يقرأ بأَمِّ القرآن، قرأ بغيرها، أجزأه، وقال: وإن نسي أن يقرأ في ثلاث ركعات، أعاد. وقال الثوري: يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، ويُسبّح في الأخيرين إن شاء، وإن شاء قرأ، وإن لم يقرأ، ولم يُسبّح، جازت صلاته، وهو قول أبي حنيفة وسائر الكوفيين<sup>(١)</sup>.

قال ابن المنذر: وقد رَوينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: إقرأ في الأوليين، وسبّح في الأخيرين. وبه قال النخعي<sup>(٢)</sup>.

قال سفيان: فإن لم يقرأ في ثلاث ركعات، أعاد الصلاة؛ لأنه لا تُجزئ قراءته ركعة. قال: وكذلك إن نسي أن يقرأ في ركعة من صلاة الفجر.

وقال أبو ثور: لا تُجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة، كقول الشافعي المصري، وعليه جماعة أصحاب الشافعي. وكذلك قال ابن حُوَيز مَنَدَاد المالكِي؛ قال: قراءة الفاتحة واجبة عندنا في كل ركعة، وهذا هو الصحيح في المسألة<sup>(٣)</sup>.

روى مسلم، عن أبي قتادة<sup>(٤)</sup> قال: كان رسول الله ﷺ يُصلي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب، وسورتين، ويُسمِعنا الآية أحياناً،

(١) الاستذكار ٤/١٣٩ - ١٤٨ و ١٩٧. وينظر التمهيد ٢٠/١٩٥ - ١٩٦.

(٢) الأوسط ٣/١١٤. وحديث علي أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١/٣٧٢.

(٣) الاستذكار ٤/١٤٥.

(٤) الحارث بن ربِيع الأنصاري السلمي، فارس رسول الله ﷺ شهد أحداً والحديبية، توفي بالمدينة سنة

(٥٤هـ). السير ٢/٤٤٩.

وكان يُطَوَّلُ في الركعة الأولى من الظهر، وَيَقْصُرُ الثانية، وكذلك في الصُّبْحِ. وفي رواية: ويقرأ في الركعتين الأخيرين بفاتحة الكتاب<sup>(١)</sup>. وهذا نصٌّ صريحٌ، وحديثٌ صحيحٌ لما ذهب إليه مالكٌ. ونصٌّ في تَعْيِينِ الفاتحة في كلِّ ركعة، خلافاً لِمَنْ أبى ذلك، والحُجَّةُ في السُّنَّةِ، لا فيما خالفها.

الخامسة عشرة: ذهب الجمهورُ إلى أن ما زادَ على الفاتحة من القراءة ليسَ بواجب، لما رواه مسلمٌ، عن أبي هريرة قال: في كلِّ صلاةٍ قراءةٌ، فما أسمعنا النبيَّ ﷺ، أسمعناكم، وما أخفى مِنَّا، أخفينا منكم<sup>(٢)</sup>، فمن قرأ بأَمِّ القرآن، فقد أجزأت عنه، ومَنْ زاد، فهو أفضلٌ<sup>(٣)</sup>. وفي البخاري: «وإن زِدْتَ فهو خيرٌ»<sup>(٤)</sup>.

وقد أبى كثيرٌ من أهل العلم تركَ السُّورة، لضرورة، أو لغير ضرورة، منهم عمرانُ بنُ حُصَيْنٍ، وأبو سعيد الخُدري، وخَوَاتُ بنُ جُبَيْرٍ، ومجاهدٌ، وأبو وائل<sup>(٥)</sup> وابنُ عمر، وابنُ عباس، وغيرهم، قالوا: لا صلاةَ لِمَنْ لم يقرأ فيها بفاتحة الكتابِ وشيءٌ مَعَهَا من القرآن، فمنهم مَنْ حَدَّ آيَتَيْنِ، ومنهم مَنْ حَدَّ آيةً، ومنهم مَنْ لم يحدِّ، وقال: شيءٌ من القرآن معها، وكلُّ هذا مُوجِبٌ لتعلُّمِ ما تيسَّرَ من القرآن على كلِّ حال، مع فاتحة الكتاب، لحديث عبادة، وأبي سعيد الخُدري<sup>(٦)</sup> وغيرهما. وفي «المُدَوَّنَة»<sup>(٧)</sup>: وكيعٌ، عن الأعمش، عن خَيْثَمَةَ قال: حدثني مَنْ سَمِعَ عمرَ بن الخطاب يقول: لا تُجزئُ صلاةٌ لم<sup>(٨)</sup> يُقرأ فيها بفاتحة الكتاب، وشيءٌ معها. واختلف المذهبُ في قراءة السورة على ثلاثة أقوال: سنة، فضيلة، واجبة.

(١) صحيح مسلم (٤٥١): (١٥٤)(١٥٥). والرواية الأولى في مسند أحمد (١٩٤١٨)، والرواية الثانية في المسند (٢٢٦٢٧).

(٢) في ظ: أخفيناكم.

(٣) صحيح مسلم (٣٩٦): (٤٤)، وهو في مسند أحمد (٧٥٠٣).

(٤) صحيح البخاري (٧٧٢).

(٥) شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي، مخضرم، أدرك النبي ﷺ ولم يره، شهد صفين مع علي رضي الله عنه توفي سنة (٨٢هـ). السير ٤ / ١٦١.

(٦) تقدما ص ١٩٠.

(٧) ١ / ٦٨.

(٨) في (ظ): لا، وفي (م): صلاةٌ من لم.

السادسة عشرة: مَنْ تَعَدَّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ بَعْدَ بَلُوغِ مَجْهُودِهِ، فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى تَعَلُّمِ الْفَاتِحَةِ، أَوْ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ، وَلَا عِلْقَ مِنْهُ بِشَيْءٍ، لَزِمَهُ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ فِي مَوْضِعِ الْقِرَاءَةِ بِمَا أَمَكَّنَهُ، مِنْ تَكْبِيرٍ، أَوْ تَهْلِيلٍ، أَوْ تَحْمِيدٍ، أَوْ تَسْبِيحٍ، أَوْ تَمْجِيدٍ، أَوْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ، أَوْ مَعَ إِمَامٍ فِيمَا أَسْرَفَ فِيهِ الْإِمَامُ، فَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى<sup>(١)</sup> قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخُذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، فَعَلَّمَنِي مَا يُجِزُّنِي مِنْهُ، قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِلَّهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَاهْدِنِي وَارزُقْنِي»<sup>(٢)</sup>.

السابعة عشرة: فَإِنْ عَجَزَ عَنْ إِصَابَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ، فَلَا يَدْعُ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ جُهْدَهُ، فَالْإِمَامُ يَحْمِلُ ذَلِكَ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَعَلَيْهِ أَيْدَاءٌ أَنْ يَجْهَدَ نَفْسَهُ فِي تَعَلُّمِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَمَا زَادَ، إِلَى أَنْ يَحُولَ الْمَوْتُ دُونَ ذَلِكَ وَهُوَ بِحَالِ الاجْتِهَادِ، فَيَعِذِرَهُ اللَّهُ.

الثامنة عشرة: مَنْ لَمْ يُوَاتِهِ لِسَانُهُ إِلَى التَّكَلُّمِ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْأَعْجَمِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، تُرْجِمَ لَهُ الدُّعَاءُ الْعَرَبِيُّ بِلِسَانِهِ الَّذِي يَفْقَهُ، لِإِقَامَةِ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِيهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

التاسعة عشرة: لَا تُجْزِي صَلَاةٌ مَنْ قَرَأَ بِالْفَارْسِيَّةِ وَهُوَ يُحَسِّنُ الْعَرَبِيَّةَ فِي قَوْلِ الْجُمْهُورِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: تُجْزِيهِ الْقِرَاءَةُ بِالْفَارْسِيَّةِ، وَإِنْ أَحْسَنَ الْعَرَبِيَّةَ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ إِصَابَةَ الْمَعْنَى<sup>(٣)</sup>. قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ<sup>(٤)</sup>: لَا يُجْزِيهِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ خِلَافٌ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَخِلَافٌ مَا عَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَخِلَافٌ جَمَاعَاتِ الْمُسْلِمِينَ. وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا وَاْفَقَهُ عَلَى مَا قَالَ.

المُوفِيَةُ عَشْرِينَ: مَنْ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَمَا أَمَرَ، وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِالْقِرَاءَةِ، فَطَرَأَ عَلَيْهِ الْعِلْمُ بِهَا فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ - وَيَتَصَوَّرُ ذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ سَمِعَ مَنْ قَرَأَهَا، فَعَلِقَتْ بِحِفْظِهِ مِنْ مَجْرَدِ السَّمْعِ - فَلَا يَسْتَأْنِفُ الصَّلَاةَ؛ لِأَنَّهُ أَدَّى مَا مَضَى عَلَى حَسَبِ مَا أَمَرَ بِهِ، فَلَا وَجْهَ لِإِبْطَالِهِ. قَالَ فِي كِتَابِ ابْنِ سَحْنُونَ<sup>(٥)</sup>.

(١) صحابي وابن صحابي، شهد الحديبية وغيرها، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة سنة (٥٨٦هـ). السير ٣/ ٤٢٨.

(٢) سنن أبي داود (٨٣٢). وهو في مسند أحمد (١٩١١٠).

(٣) ينظر المبسوط للسرخسي ١/ ٣٧، وقد ذكر ابن عابدين في حاشيته أن الأصح رجوعه عن هذا القول.

(٤) الأوسط ٣/ ١١٧.

(٥) هو محمد ابن فقيه المغرب عبد السلام سحنون، أبو عبد الله، القيرواني، شيخ المالكية، له كتاب =

## الباب الثالث

## في التأمين

وفيه ثمان مسائل :

الأولى: يُسَنُّ لقارئ القرآن أن يقول بعد الفراغ من الفاتحة بعد سَكْتَةٍ على نون ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾: آمين، لِيَتَمَيَّزَ ما هو قرآنٌ ممَّا ليس بقرآن.

الثانية: ثبت في الأمّهات من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أمّن الإمام، فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ»<sup>(١)</sup>. قال علماؤنا رحمة الله عليهم: فترتبت المغفرة للذنوب على مُقَدِّماتٍ أربع تَضَمَّنَهَا هذا الحديث: الأولى: تأمين الإمام. الثانية: تأمين من خلفه. الثالثة: تأمين الملائكة. الرابعة: موافقة التأمين؛ قيل: في الإجابة، وقيل: في الزمن، وقيل: في الصفة من إخلاص الدعاء، لقوله عليه السلام: «ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة، واعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه»<sup>(٢)</sup>.

الثالثة: روى أبو داود، عن أبي مُصَبِّحِ المَقْرَائِي قال: كُنَّا نَجْلِسُ إلى أبي زهير الثُميري - وكان من الصحابة - فَيُحَدِّثُ أحسنَ الحديث، فإذا دعا الرجلُ منَّا بدعاء، قال: إختيمه بآمين. فإن «آمين» مثل الطَّابِعِ على الصحيفة. قال أبو زهير: ألا أخبركم عن ذلك؟ خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ ذات ليلة، فأتينا على رجلٍ قد ألحَّ في المسألة، فوقفَ النبي ﷺ يَسْمَعُ<sup>(٣)</sup> منه، فقال النبي ﷺ: «أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ». فقال له رجلٌ من القوم: بأي شيء يَخْتِمُ؟ قال: «بآمين، فإنه إِنْ خَتَمَ بآمين، فقد أَوْجَبَ». فانصرفَ الرجلُ الذي سأل النبي ﷺ، فأتى الرجل، فقال له: إختيم يا فلان، وأبشِرْ<sup>(٤)</sup>.

= السير عشرون مجلداً، وكتاب التاريخ. توفي سنة (٢٦٥هـ). سير أعلام النبلاء ١٣ / ٦٠.

(١) أخرجه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤١٠). وهو في مسند أحمد (٩٩٢١).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٧٩) بلفظه من حديث أبي هريرة، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأخرج الإمام أحمد (٦٦٥٥) نحوه أطول منه من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) في (ظ): فسمع.

(٤) سنن أبي داود (٩٣٨). وفي إسناده ضَبَّيْحُ بن مُخْرِزِ المَقْرِنِي، تفرَّدَ بالرواية عنه محمد بن يوسف =

قال ابنُ عبد البر<sup>(١)</sup>: أبو زهير الثُميري، اسمه يحيى بن نُفَيْر، روى عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>: «لا تقتلوا الجرادَ، فإنه جند الله الأعظم»<sup>(٣)</sup>.

وقال وَهْبُ بن مُنَبِّه: «آمِينَ» أربعة أحرف، يخلقُ اللهُ من كلِّ حرفٍ مَلَكًا يقول: اللهم اغفر لكلِّ مَنْ قال: آمين<sup>(٤)</sup>. وفي الخبر: «لَقَنَّني جبريلُ آمينَ عند فراغي من فاتحة الكتاب، وقال: إنه كالخاتَم على الكتاب»<sup>(٥)</sup>. وفي حديثٍ آخر: «آمِينَ خاتَمُ رَبِّ العالمين»<sup>(٦)</sup>. قال الهَرَوِيُّ<sup>(٧)</sup>: قال أبو بكر: معناه أنه طابَعُ اللهُ على عبادِهِ؛ لأنه

= الفُرَيَّابِيُّ. وذكر ابنُ عبد البر هذا الحديث في الاستيعاب ١١/٣٦٤ بهامش الإصابة في ترجمة أبي زهير الأنماري، وقال: ليس إسناد حديثه بالقائم.

(١) الاستيعاب بهامش الإصابة ١١/٢٦٥، لكن ابن عبد البر لم يذكر في ترجمة أبي زهير النميري حديثه المذكور في التامين، إنما أورده في ترجمة أبي زهير الأنماري، وترجم أيضاً لثالث، وهو أبو الأزهر الأنماري، وقد جعلهم الحافظ ابن حجر في الإصابة اثنين، وأما المزني فقد أشار في تهذيبه إلى حديث أبي زهير النميري في ترجمة أبي الأزهر الأنماري، وقال: لا أدري هو هذا أو غيره. وقال ابنُ أبي حاتم في الجرح والتعديل ٩/٣٧٤: ذُكر لأبي أن رجلاً سَمَّاه، فقال: يحيى بن نُفَيْر، فلم يعرفه، وقال: إنه غير معروف بكنيته، فكيف يُعرف اسمه؟

(٢) في (د) و(ز) زيادة: أنه قال.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/(٧٥٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠١٢٧)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/٣٩، وقال: فيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف. وأورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/٦٤٠، ورمز لضعفه. قال البيهقي: هذا إن صح، فإنما أراد به - والله أعلم - إذا لم يتعرض لإفساد المزارع، فإذا تعرض له، جاز دفعه بما يقع به الدفع من القتال والقتل، أو أراد به تعذر مقاومته بالقتال والقتل.

(٤) هذا الخبر من الإسرائيليات، ونسبه النووي في تهذيب الأسماء واللغات ٣/١٢ إلى الثعلبي.

(٥) لم نقف له على مصدر، وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ٢/٤٢٥، عن أبي ميسرة أن جبريل عليه السلام أقرأ النبي ﷺ فاتحة الكتاب، فلما قال: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: قل آمين، فقال: آمين. وأورده ابن عطية في تفسيره ١/٧٩. وهو مرسل.

(٦) أخرجه الطبراني في الدعاء (٢١٩)، وابن عدي في الكامل في الضعفاء ٦/٢٤٣٢، والأزهري في تهذيب اللغة ١٥/٥١٢ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي إسناده مؤمَّل بن عبد الرحمن، وإسماعيل بن يعلى أبو أمية، وهما ضعيفان، وقال ابن عدي في مؤمَّل: عامة حديثه غير محفوظة. وقد أورد ابن عطية هذا الحديث في تفسيره ١/٧٩ من قول علي رضي الله عنه.

(٧) محمد بن أحمد بن الأزهر، أبو منصور، اللغوي الشافعي، صاحب تهذيب اللغة توفي سنة (٣٧٠هـ).

يدفعُ [به عنهم] الآفاتِ والبلايا، فكان كخاتم<sup>(١)</sup> الكتاب الذي يَصُونُهُ، ويمنَعُ من إفساده، وإظهارِ ما فيه. وفي حديث آخر: «أمينٌ درجةٌ في الجنة»<sup>(٢)</sup>. قال أبو بكر: معناه أنه حرفٌ يكتسبُ به قائله درجةً في الجنة.

الرابعة: معنى «أمين» عند أكثر أهل العلم: اللهم استجب لنا، وُضِعَ موضعَ الدعاء. وقال قومٌ: هو اسمٌ من أسماء الله: رُوِيَ عن جعفر بن محمد، ومجاهد، وهلال بن يساف. ورواه ابنُ عباس، عن النبي ﷺ، ولم يَصِحَّ. قاله ابنُ العربي<sup>(٣)</sup>. وقيل: معنى «أمين»: كذلك فلَيْكُنْ، قاله الجوهري<sup>(٤)</sup>.

وروى الكلبيُّ، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: ما معنى أمين؟ قال: «رَبِّ افْعَلْ»<sup>(٥)</sup>. وقال مُقاتِلٌ: هو قوَّةٌ للدُّعاء<sup>(٦)</sup>، واستنزالٌ للبركة<sup>(٧)</sup>. وقال الترمذي: معناه: لا تُخَيِّبْ رجاءنا<sup>(٨)</sup>.

الخامسة<sup>(٩)</sup>: وفي أمينَ لغتان: المَدُّ على وزن فاعيل، كياسين. والقصر على وزن يمين. قال الشاعر<sup>(١٠)</sup> في المَدِّ<sup>(١١)</sup>:

= وهو هَرَوِيٌّ أَزهريٌّ، لكنه مشهور بالأزهري، وكلامه هذا في تهذيب اللغة ٥١٢/١٥ - ٥١٣، وما بين حاصرتين منه، وأبو بكر المذكور: هو أحد رجال الإسناد في روايته.

(١) في (د) و(ز): خاتم.

(٢) كذا أورده الأزهري في تهذيبه ٥١٣/١٥، ونسبه لأبي هريرة، ولم نعثر له على مصدر آخر.

(٣) أحكام القرآن ١/ ٦. وينظر مصنف ابن أبي شيبة ٤٢٦/٢، والمحرم الوجيز ١/ ٧٩.

(٤) الصحاح (أمن).

(٥) تفسير أبي الليث ٨٤/١، وإسناد الخبر ضعيف جدًا من أجل الكلبي وأبي صالح، وقد أورده السيوطي في

الدر المتثور ١٧/١، ونسبه للثعلبي. وقد سلف ذكره في باب ما جاء من الوعيد في تفسير القرآن بالرأي.

(٦) في (ظ): الدعاء.

(٧) في (د) و(ز): البركة. وذكر الخبر أبو الليث السمرقندي في تفسيره ٨٤/١، وفيه: واستنزال للرحمة،

وأورده النووي في التبيان ص ١٢٥، ونسبه لأبي بكر الوراق.

(٨) في (ز): أملنا.

(٩) قوله: الخامسة، ليس في (د) و(ز).

(١٠) هو مجنون ليلى، قيس بن معاذ، ويقال: قيس بن الملوّح. والبيت في ديوانه ص ٢٨٣، وأورده ابن

منظور في اللسان (أمن)، ونسبه لعمر بن أبي ربيعة.

(١١) قوله: في المد، ليس في (ظ).

يَا رَبِّ لَا تَسْلُبْنِي حُبَّهَا أَبَدًا      وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ: آمِينَا  
وقال آخر:

آمِينَ آمِينَ لَا أَرْضَى بِوَاحِدَةٍ      حَتَّى أَبْلُغَهَا أَلْفِينَ آمِينَا<sup>(١)</sup>  
وقال آخر فقصر<sup>(٢)</sup>:

تَبَاعَدَ مِنِّي فَطَحَلُ إِذْ سَأَلْتُهُ      أَمِينَ فزاد الله ما بيننا بعداً<sup>(٣)</sup>  
وتشديد الميم خطأ. قاله الجوهري<sup>(٤)</sup>. وقد رُوِيَ عن الحسن وجعفر الصادق  
التشديد<sup>(٥)</sup>، وهو قول الحسين بن الفضل، من: أم، إذا قَصَدَ، أي: نحن قاصدون  
نحوك، ومنه قوله: ﴿وَلَا آتِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢]. حكاه أبو نصر عبد  
الرحيم بن عبد الكريم القشيري<sup>(٦)</sup>. قال الجوهري: وهو مبني على الفتح، مثل: أين  
وكيف، لاجتماع الساكنين. وتقول منه: أَمَّنْ فلانٌ تأمينا.

السادسة<sup>(٧)</sup>: اختلف العلماء: هل يقولها الإمام، وهل يجهرُ بها؟

فذهب الشافعي ومالك في رواية المدنيين إلى ذلك. وقال الكوفيون وبعض  
المدنيين: لا يجهرُ بها. وهو قول الطبري<sup>(٨)</sup>. وبه قال ابن حبيب من علمائنا.

وقال ابن بكير: هو مُخَيَّرٌ. وروى ابن القاسم، عن مالك، أن الإمام لا يقول:  
آمِينَ<sup>(٩)</sup>، وإنما يقول ذلك مَنْ خَلَفَهُ، وهو قول ابن القاسم والمصريين من أصحاب

(١) ذكره ابن عطية في تفسيره ١ / ٨٠.

(٢) في (م): في القصر.

(٣) أورده الجوهري في الصحاح، وابن منظور في اللسان (أمن) و(فطحل)، وأورده أيضاً ابن منظور في

اللسان (فحطل) (بتقديم الحاء)، وبهذا اللفظ وقع في التمهيد ٧ / ١١.

(٤) الصحاح (أمن).

(٥) ذكره النووي في التبيان ص ١٢٦، ونسبه للواحدي، واستغرب التشديد، وقال: عدّها أكثر أهل اللغة

من لحن العوام، وقال جماعة من أصحابنا: من قالها في الصلاة، بطلت صلاته.

(٦) هو ابن أبي القاسم القشيري، النيسابوري، مات سنة (٥١٤هـ). سير أعلام النبلاء ١٩ / ٤٢٦.

(٧) في (د) و(ز): الخامسة.

(٨) لم نقف على قول الطبري، ونقله المصنف عن الاستذكار ٤ / ٢٥٤، والتمهيد ٧ / ١٣.

(٩) قال ابن عطية في تفسيره ١ / ٧٩: رُوِيَ عن مالك أن الإمام يقولها، أسرّاً، أم جَهَرَ، ورُوِيَ عنه أن

الإمام لا يؤمّن في الجهر، وقال ابن حبيب: يؤمّن، وقال ابن بكير: هو مخيّر. وينظر أحكام القرآن

لابن العربي ١ / ٧.

مالك<sup>(١)</sup>. وَحُجِّتُهُمْ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبْنَا، فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا، وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ، فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمَمْكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>. وَمِثْلُهُ حَدِيثُ سُمَيْيٍّ، [عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَخْرَجَهُ مَالِكٌ<sup>(٣)</sup>.

وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ، لِحَدِيثِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ<sup>(٤)</sup> قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ»، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالدَّارِقُطْنِيُّ. وَزَادَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ سُنَّةٌ تَفَرَّدَ بِهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ. هَذَا صَحِيحٌ وَالَّذِي بَعْدَهُ<sup>(٥)</sup>.

وَتَرَجَمَ الْبُخَارِيُّ: بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ، وَقَالَ عَطَاءٌ: آمِينَ دَعَاءٌ، أَمَّنَ ابْنُ الزَّبِيرِ وَمَنْ وَرَاءَهُ حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلْجَنَّةِ<sup>(٦)</sup>.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَبِهِ يَقُولُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ [وَالتَّابِعِينَ] وَمَنْ بَعْدَهُمْ، يَرَوْنَ أَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ صَوْتَهُ بِالتَّأْمِينِ، لَا يُخْفِيهَا. وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ<sup>(٧)</sup>. وَفِي «الموطأ» و«الصحيحين»: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ»<sup>(٨)</sup>.

(١) الاستذكار ٤ / ٢٥٣.

(٢) صحيح مسلم (٤٠٤)، وهو في المسند (١٩٦٦٥).

(٣) الموطأ ١ / ٨٧، واستدرك منه ما بين حاصرتين الراوي بين سُمَيْيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ سَقَطَ مِنَ النُّسخِ الخُطْبَةُ (م)، وَهُوَ فِي الْمَسْنَدِ (٩٩٢٢)، وَصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٧٨٢).

(٤) الحضرمي، الصحابي، كان من ملوك اليمن، ويقال: كان على راية قومه يوم صفين مع علي رضي الله عنه، ثم تابع معاوية لما دخل الكوفة، ومات في ولاية معاوية. السير ٢ / ٥٧٢.

(٥) سنن أبي داود (٩٣٢)، وسنن الدارقطني ١ / ٣٣٣ - ٣٣٤، وعنده: يمدُّ بِهَا صَوْتَهُ، وَهُوَ فِي الْمَسْنَدِ (١٨٨٤٢). وَأَبُو بَكْرٍ الْمَذْكُورُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ شَيْخِ الدَّارِقُطْنِيِّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَوْلُهُ: هَذَا صَحِيحٌ وَالَّذِي بَعْدَهُ، هُوَ مِنْ كَلَامِ الدَّارِقُطْنِيِّ، يَعْنِي أَنَّ الدَّارِقُطْنِيَّ صَحَّحَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَالْحَدِيثَ الَّذِي بَعْدَهُ، وَهُوَ بِنَحْوِهِ، وَقَدْ سَاقَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ بَعْدَهُ، وَفِيهِ: يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِآمِينَ.

(٦) صحيح البخاري، باب جهر الإمام بالتأمين، قبل الحديث (٧٨٠).

(٧) سنن الترمذي، بإثر الحديث (٢٤٨)، وما بين حاصرتين منه.

(٨) الموطأ ١ / ٨٧، وصحيح البخاري بإثر الحديث (٧٨٠)، وصحيح مسلم بإثر الحديث (٤٤٠).

وفي «سنن» ابن ماجه عن أبي هريرة قال: تَرَكَ النَّاسُ آمِينَ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا قال: ﴿عَبَّرَ الْمَعْصُومَ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، قال: «آمين»، حتى يَسْمَعَهَا أَهْلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَيَرْتَجُّ بِهَا الْمَسْجِدَ<sup>(١)</sup>.

وأما حديثُ أبي موسى وسُمِّيَ، فمعناها التعريفُ بالموضع الذي يُقال فيه: آمين، وهو إذا قال الإمامُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ليكونَ قولُهما معاً، ولا يتقدموه بقول: آمين، لما ذكرناه، والله أعلم. ولقوله ﷺ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ، فَأَمَّنُوا».

وقال ابنُ نافع في كتاب ابن الحارث<sup>(٢)</sup>: لا يقولُها المأمومُ إلا أن يَسْمَعَ الْإِمَامَ يقول: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ وإن<sup>(٣)</sup> كان يَبُعدُ لا يَسْمَعُه، فلا يَقُل.

وقال ابنُ عبدوس<sup>(٤)</sup>: يَتَحَرَّى قَدْرَ الْقِرَاءَةِ، ويقولُ: آمين<sup>(٥)</sup>.

السابعة<sup>(٦)</sup>: قال أصحابُ أبي حنيفة: الإخفاءُ بآمينِ أُولَى<sup>(٧)</sup> من الجهرِ بها؛ لأنه دعاءٌ، وقد قال الله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، قالوا: والدليلُ عليه ما رُوِيَ في تأويلِ قوله تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩]، قال: كان موسى يدعُو، وهارونُ يُؤمِّنُ، فَسَمَّاهُمَا اللهُ دَاعِيَيْنِ<sup>(٨)</sup>.

(١) سنن ابن ماجه (٨٥٣)، وفي إسناده: بشر بن رافع الحارثي، وهو ضعيف الحديث، وأبو عبد الله اللؤسي ابنُ عم أبي هريرة، وهو مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه بشر بن رافع، قال الذهبي في الميزان ٥٤٥/٤: لا يُعرف.

(٢) هو محمد بن حارث بن أسد، الخشني، القيرواني، أبو عبد الله. توفي سنة (٣٦١هـ). ذكر له الذهبي في السير ١٦٦/١٦ عدة كتب، منها الاتفاق والاختلاف في مذهب مالك، ولعل قول ابن نافع (وهو عبد الله) الذي نقله عنه ابن الحارث، هو في كتابه هذا.

(٣) في (م): وإذا.

(٤) محمد بن إبراهيم، أبو عبد الله، فقيه المغرب، توفي قريباً من سنة ستين ومئتين. سير أعلام النبلاء ٦٣/١٣.

(٥) من قوله: وقال ابن نافع... من المحرر الوجيز ٧٩/١ - ٨٠.

(٦) في (د) و(ز): السادسة.

(٧) في (ظ): أفضل.

(٨) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٧١/١٢ من قول عكرمة، وروى مرفوعاً بإسناد ضعيف جداً.

والجواب: أن إخفاء الدعاء إنما كان أفضل، لما يدخله من الرياء. وأما ما يتعلّق بصلاة الجماعة، فشهودها إشهار شعائر ظاهر، وإظهار حقّ يندب العباد إلى إظهاره. وقد ندب الإمام إلى إشهار قراءة الفاتحة المُستَمَلّة على الدعاء والتأمين في آخرها، فإذا كان الدعاء مما يُسنُّ الجهرُ فيه، فالتأمين على الدعاء تابع له، وجارٍ مجراه، وهذا بيّن.

الثامنة<sup>(١)</sup>: كلمة «أمين» لم تكن قبلنا إلا لموسى وهارون عليهما السلام. ذكر الترمذي الحكيم في «نوادر الأصول»: حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا زُرَيْبِي<sup>(٢)</sup> مُؤَدَّنُ مسجدِ هشام بن حسان، قال: حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى أُمَّتِي ثَلَاثًا لَمْ يُعْطِ<sup>(٣)</sup> أَحَدًا قَبْلَهُمُ: السَّلَامَ، هُوَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَصُفُوفَ الْمَلَائِكَةِ، وَآمِينَ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُوسَى وَهَارُونَ»<sup>(٤)</sup>. قال أبو عبد الله: معناه أن موسى دعا على فرعون، وأمن هارون، فقال الله تبارك اسمه عندما ذكّر دعاء موسى في تنزيله: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمْ﴾ [يونس: ٨٩]، ولم يذكر مقالة هارون. وقال موسى: رَبَّنَا، فكان من هارون التأمين، فسماه داعياً في تنزيله، إذ صير ذلك منه دَعْوَةً<sup>(٥)</sup>.

وقد قيل: إن «أمين» خاصٌّ لهذه الأمة، لِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا حَسَدْتَكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسَدْتَكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ». أخرجه ابن ماجه من حديث حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ... الحديث<sup>(٦)</sup>.

(١) في (د) و(ز): السابعة.

(٢) تحرف في النسخ (م) إلى: رزين.

(٣) في (م): تُعْطِ.

(٤) نوادر الأصول ص ١٨٥. زُرَيْبِي - وهو ابن عبد الله الأزدي - قال الترمذي بإثر (١٩١٩): له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك وغيره، وقال ابن حبان في المجروحين ٣١٢/١: منكر الحديث على قلة روايته، يروي عن أنس ما لا أصل له، فلا يجوز الاحتجاج به.

(٥) لم نقف على هذا الكلام في نوادر الأصول.

(٦) سنن ابن ماجه (٨٥٦)، وإسناده صحيح. أبو صالح: هو ذكوان السَّمَان.

وأخرج أيضاً من حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على آمين<sup>(١)</sup>، فأكثرُوا من قول آمين<sup>(٢)</sup>».

قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إنما حسدنا أهل الكتاب؛ لأن أولها حمد لله، وثناء عليه، ثم خضوع له واستكانة، ثم دعاء لنا بالهداية إلى الصراط<sup>(٣)</sup> المستقيم، ثم الدعاء عليهم مع قولنا: آمين.

### الباب الرابع

## فيما تضمنته الفاتحة من المعاني والقراءات والإعراب

### وفضل الحامدين

وفيه ست وثلاثون مسألة:

الأولى: قوله سبحانه وتعالى: «الْحَمْدُ لِلَّهِ» روى أبو محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إذا قال العبد: الحمد لله، قال الله: صدق عبدي، الحمد لي<sup>(٤)</sup>».

وروى مسلم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة، فيحمده عليها، أو يشرب الشربة، فيحمده عليها<sup>(٥)</sup>».

وقال الحسن: ما من نعمة إلا والحمد لله أفضل منها<sup>(٦)</sup>.

وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله على

(١) في (د) و(ظ): التامين .

(٢) سنن ابن ماجه (٨٥٧) .

(٣) في النسخ الخطية: والصراط، بدل: إلى الصراط، والمثبت من (م) .

(٤) وأخرجه الترمذي (٣٤٣٠)، وابن ماجه (٣٧٩٤)، والنسائي في السنن الكبرى (٩٧٧٤) مطولاً . قال:

الترمذي: حديث حسن غريب . وذكر الترمذي والنسائي أن شعبة رواه، ولم يرفعه .

(٥) صحيح مسلم (٢٧٣٤): (٨٩)، وهو عند أحمد برقم (١٢١٦٨) .

(٦) ذكر البيهقي نحوه في شعب الإيمان بإثر الحديث (٤٤٠٤)، وأخرجه أيضاً (٤٤٠٦) من قول الحسن

بلفظ حديث أنس الذي يليه .

عَبْدَ نِعْمَةٍ، فقال: الحمدُ لله، إلا كان الذي أعطاه أفضلَ ممَّا أخذَ<sup>(١)</sup>.

وفي «نوادِرِ الأصول» عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا بِحَذَا فَيُرِيهَا بِيَدِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، لَكَانَتْ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». قال أبو عبد الله: معناه عندنا أنه مَنْ أُعْطِيَ الدُّنْيَا، ثُمَّ أُعْطِيَ عَلَى أَثَرِهَا هَذِهِ الْكَلِمَةَ حَتَّى نَطَقَ بِهَا، لَكَانَتْ<sup>(٢)</sup> هَذِهِ الْكَلِمَةُ أَفْضَلَ مِنَ الدُّنْيَا كُلِّهَا؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا فَايَةٌ، وَالْكََلِمَةُ بَاقِيَةٌ، هِيَ مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ. قال الله تعالى: ﴿وَالْبَقِيَّةُ الْفَالِحَةُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦]. وقيل في بعض الروايات: لكان ما أعطى أفضلَ ممَّا أخذَ<sup>(٣)</sup>.

فَصَيَّرَ الْكَلِمَةَ إِعْطَاءً مِنَ الْعَبْدِ، وَالِدُنْيَا أَخْذًا مِنَ اللَّهِ، فَهَذَا فِي التَّدْبِيرِ<sup>(٤)</sup>. كَذَاكَ يَجْرِي فِي الْكَلَامِ، أَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ مِنَ الْعَبْدِ، وَالِدُّنْيَا مِنَ اللَّهِ، وَكِلَاهُمَا مِنَ اللَّهِ فِي الْأَصْلِ: الدُّنْيَا مِنْهُ، وَالْكََلِمَةُ مِنْهُ، أَعْطَاهُ الدُّنْيَا، فَأَغْنَاهُ، وَأَعْطَاهُ الْكَلِمَةَ، فَشَرَّفَهُ بِهَا فِي الْآخِرَةِ.

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ: «أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَالَ: يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ، وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، فَعَضَلْتُ بِالْمَلَكِينَ، فَلَمْ يَدْرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانِهَا، فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَا: يَا رَبَّنَا، إِنَّ عَبْدًا<sup>(٥)</sup> قَدْ قَالَ مَقَالَةً لَا نَدْرِي كَيْفَ نَكْتُبُهَا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ - مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ قَالَا: يَا رَبِّ، إِنَّهُ قَدْ قَالَ: يَا رَبِّ، لَكَ الْحَمْدُ، كَمَا يَنْبَغِي لِجَلَالِ وَجْهِكَ، وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُمَا: اكْتُبَاهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي، حَتَّى يَلْقَانِي، فَأَجْزِيَهُ بِهَا»<sup>(٦)</sup>.

قال أهل اللغة: أعْضَلَ الْأَمْرُ: اسْتَدَّ، وَاسْتَعْلَقَ، وَالْمُعْضَلَاتُ - بِتَشْدِيدِ الضَّادِ -:

(١) سنن ابن ماجه (٣٨٠٥).

(٢) في النسخ: أنه قد أعطى الدنيا... فكانت، والمثبت من النوادر.

(٣) في النسخ (م): أكثر مما أخذ، والمثبت من نوادر الأصول ص ٢١٥ - ٢١٦.

(٤) في (د): التذكير.

(٥) في (م): وقالوا: ياربنا إن عبدك.

(٦) سنن ابن ماجه (٣٨٠١).

الشدائد<sup>(١)</sup>. وَعَضَّلَتِ الْمَرْأَةُ وَالشَّاةُ: إِذَا نَشِبَ وَلُدَّهَا، فَلَمْ يَسْهَلْ مَخْرَجُهُ، بِتَشْدِيدِ الضَّادِ أَيْضًا. فَعَلَى هَذَا يَكُونُ: أَعْضَلَتِ الْمَلَائِكِينَ، أَوْ عَضَّلَتِ الْمَلَائِكِينَ، بِغَيْرِ بَاءٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

رَوَى مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup> عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٣)</sup>.

الثانية: اختلف العلماء أيما أفضل: قولُ العبيد: الحمدُ لله ربِّ العالمين، أو قولُ: لا إلهَ إلا اللهُ؟ فقالت طائفةٌ: قوله: الحمدُ لله ربِّ العالمين أفضل؛ لأنَّ في ضمينه التوحيدَ، الذي هو: لا إلهَ إلا اللهُ، ففي قوله توحيدٌ وحمدٌ. وفي قوله: لا إلهَ إلا اللهُ، توحيدٌ فقط.

وقالت طائفةٌ: لا إلهَ إلا اللهُ أفضل؛ لأنها تدفعُ الكُفْرَ والإشْرَاقَ، وعليها يُقاتلُ الخَلْقُ. قال رسولُ الله ﷺ: «أَمِرتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لا إلهَ إلا اللهُ»<sup>(٤)</sup>. واختار هذا القولَ ابنُ عطية<sup>(٥)</sup>؛ قال: والحاكمُ بذلك قولُ النبي ﷺ: «أفضلُ ما قلتُ<sup>(٦)</sup> أنا والنبيون من قبلي: لا إلهَ إلا اللهُ، وحده لا شريك له»<sup>(٧)</sup>.

الثالثة: أجمع المسلمون على أنَّ الله محمودٌ على سائرِ نعَمِهِ، وأنَّ مما أنعم اللهُ به الإيمانَ، فدلَّ على أنَّ الإيمانَ فِعْلُهُ وَخَلْقُهُ، والدليلُ على ذلك قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

(١) وفي الصحاح واللسان والقاموس وغيرها: المُعْضَلَات، بالتخفيف.

(٢) في (د) و(م): وروي عن مسلم، ولم ترد في (ظ)، والمثبت من (ز).

(٣) صحيح مسلم (٢٢٣). وهو في مسند أحمد (٢٢٩٠٢).

(٤) أخرجه أحمد (٨٥٤٤)، والبخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١): (٣٣) من حديث أبي هريرة. وأخرجه أحمد (١١٧)، والبخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠): (٣٢) من حديث عمر. وأخرجه أحمد (١٣٠٥٦)، والبخاري (٣٩٢) من حديث أنس. وأخرجه أحمد (١٤٢٠٩)، ومسلم (٢١): (٣٥) من حديث جابر. وأخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢): (٣٦) من حديث ابن عمر، رضي الله عنهم أجمعين.

(٥) المحرر الوجيز ١/ ٦٦.

(٦) في (د) و(ز): قلته.

(٧) أخرجه أحمد (٦٩٦١)، والترمذي (٣٥٨٥) من حديث عبد الله بن عمرو، رضي الله عنهما.

والعالمون جُمَّلةُ المخلوقات، ومِن جُمَّلتِها الإيمانُ، لا كما قال القَدْرِيَّةُ: إنه خَلَقَ لهم، على ما يأتي بيانه<sup>(١)</sup>.

الرابعة: الحمدُ في كلام العرب معناه: الثناء الكاملُ. والألفُ واللامُ لاستغراقِ الجنسِ من المحامد، فهو سبحانه يَسْتَحِقُّ الحمدَ بأجمَعِهِ، إذ له الأسماءُ الحسنى، والصفاتُ العُلا.

وقد جُمِعَ لفظُ الحمدِ جَمَعَ القِلَّةِ في قول الشاعر:

وأبلجَ محمودِ الثَّنَاءِ خَصَصْتُهُ بأفضلِ أقوالي وأفضلِ أحمدي<sup>(٢)</sup>  
فالحمدُ نقيضُ الذمِّ، تقول: حَمَدْتُ الرجلَ أَحَمَدُهُ حَمْدًا، فهو حميدٌ ومحمودٌ.  
والتَّحْمِيدُ أبلغُ من الحمدِ. والحمدُ أعمُّ من الشُّكرِ، والمُحَمَّدُ: الذي كَثُرَتْ خِصَالُهُ المحمودَةُ. قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

إلى الماجدِ القَرَمِ الجَوَادِ المُحَمَّدِ

وبذلك سُمِّيَ رسولُ الله ﷺ. وقال الشاعر<sup>(٤)</sup>:

فَشَقَّ لَهُ مِن اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فذُو العَرشِ محمودٌ وهذا مُحَمَّدٌ  
والمَحْمَدَةُ: خلافُ المَذْمَةِ. وأحَمَدَ الرجلُ: صار أمرُهُ إلى الحَمْدِ. وأحَمَدْتُهُ:  
وَجَدْتُهُ محموداً، تقول: أتيتُ موضعَ كذا، فأحَمَدْتُهُ، أي: صادفتهُ محموداً مُوافقاً،  
وذلك إذا رَضِيَتْ سُكْنَاهُ أو مَرَعَاهُ. ورجلٌ حَمَدَةٌ - مثل<sup>(٥)</sup> هُمَزَةٌ - يُكثِرُ حَمْدَ الأشياءِ،  
ويقولُ فيها أكثرَ ممَّا فيها. وَحَمَدَةُ النَّارِ - بالتحريك - : صوتُ التَّهَابِهَا<sup>(٦)</sup>.

(١) عند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هَدْيَهَا﴾ [السجدة: ١٣].

(٢) أورده أبو حيان في البحر المحيط ١٨/١، والسمين الحلبي في الدر المصون ٣٨/١ - وعنه ابن عادل الحنبلي في اللباب ١٧٠/١ - ونقلوه عن ابن الأعرابي، حيث حكى جمع الحمد على أفعل، وقالوا: الأصل فيه المصدرية، فلذلك لا يشي، ولا يُجمع.

(٣) هو الأعشى ميمون بن قيس، والبيت في ديوانه ص ٢٣٩، وفيه: الفَرْعُ، بدل: القَرَمُ، وصدْرُهُ:  
إليك أبينت السُّننَ كان كلالها

وهو من قصيدة يمدح فيها النعمان بن المنذر. قوله: القَرَمُ، يعني السيّد المعظم.

(٤) هو حسان بن ثابت، رضي الله عنه، والبيت في ديوانه ص ٤٧ و ٩٢.

(٥) في (د) و(ز): مثال.

(٦) الصحاح (حمد).

الخامسة: ذهب أبو جعفر الطبريُّ وأبو العباس المبرد إلى أنَّ الحَمْدَ والشُّكْرَ بمعنى واحدٍ سواء. وليس بِمَرَضِيٍّ. وحكاه أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ<sup>(١)</sup> في كتاب «الحقائق» له، عن جعفر الصادقِ وابنِ عطاء<sup>(٢)</sup>. قال ابنُ عطاء: معناه الشُّكْرُ لله، إذ كان منه الامتنانُ على تعليمنا إِيَّاه حتى حَمِدناه.

واستدلَّ الطبريُّ على أنهما بمعنى، بِصِحِّهِ قولك: الحمدُ لله شُكْرًا<sup>(٣)</sup>. قال ابنُ عطية: وهو في الحقيقة دليلٌ على خلافٍ ما ذَهَبَ إليه؛ لأنَّ قولك: شُكْرًا، إنما حَصَصْتَ به الحمدَ أنه<sup>(٤)</sup> على نِعْمَةٍ من النِّعَمِ.

وقال بعضُ العلماء: إنَّ الشُّكْرَ أعمُّ من الحمد؛ لأنه باللُّسان وبالْجوارح والقلب، والحمدُ إنما يكونُ باللُّسان خاصَّةً. وقيل: الحمدُ أعمُّ؛ لأنَّ فيه معنى الشُّكْرِ، ومعنى المدح، وهو أعمُّ من الشُّكْرِ؛ لأنَّ الحمدَ يُوضَعُ موضِعَ الشُّكْرِ، ولا يُوضَعُ الشُّكْرُ موضِعَ الحمدِ.

ورُوِيَ عن ابنِ عباس أنه قال: الحمدُ لله كلمةٌ كلُّ شاكِرٍ<sup>(٥)</sup>، وإنَّ آدمَ عليه السلام قال حينَ عَطَسَ: الحمدُ لله<sup>(٦)</sup>. وقال اللهُ لنوحٍ عليه السلام: ﴿فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَخَّجْنَا مِنْ الْقَوَارِظِ الْفَالِطِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٨]. وقال إبراهيمُ عليه السلام: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ [إبراهيم: ٣٩]. وقال في قصة داودَ وسليمانَ: ﴿وَقَالَ

(١) محمد بن الحسين بن محمد، الأزديُّ، السُّلَمِيُّ الأُمِّ، صاحب طبقات الصوفية وغيره. توفي سنة (٤١٢هـ). السير ١٧/ ٢٤٧. وكتاب الحقائق الذي ذكره له المصنف، اسمه حقائق التفسير؛ قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٤٦: أتى فيه بمصائب وتأويلات الباطنية، نَسَأَ اللهُ العافية.

(٢) هو أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء، أبو العباس الأدمي، البغدادي، مات سنة (٣٠٩هـ). السير ١٤/ ٢٥٥.

(٣) هو في تفسيره ١/ ١٣٧-١٣٨، لكن المصنِّف نقل ذلك عن ابن عطية في تفسيره ١/ ٦٦.

(٤) في (د) و(ظ) و(م): لأنه، والمثبت من (ز)، وهو الموافق لتفسير ابن عطية.

(٥) أورد ابن جرير في تفسيره ١/ ١٣٦ قول ابن عباس: الحمد لله هو الشكر. وأورد السيوطي في الدر المنثور ١/ ١١، عن ابن عباس أيضاً قوله: الحمد لله كلمة الشكر.

(٦) قطعة من حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي (٣٣٦٨) وحسنه، والنسائي في الكبرى (٩٩٧٥) و(٩٩٧٦).

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿النمل: ١٥﴾. وقال لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ لَدُنَّا وَلَدًا﴾ [الإسراء: ١١١]. وقال أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ [فاطر: ٣٤]. ﴿وَمَا آخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠]. فهي كلمة كلِّ شاكِرٍ.

قلت: الصحيحُ أنَّ الحمدَ ثناءٌ على الممدوح بصفاته، من غير سبِقِ إحسان، والشُّكرُ ثناءٌ على المشكور بما أُوِّلى من الإحسان. وعلى هذا الحدُّ قال علماؤنا: الحمدُ أعمُّ من الشُّكر؛ لأنَّ الحمدَ يَقَعُ على الثناء، وعلى التَّحميدِ، وعلى الشُّكرِ، والجزاء مخصوصٌ، إنما يكونُ مكافأةً لمن أَوْلَاكَ معروفًا، فصار الحمدُ أعمُّ في الآية؛ لأنه يَزِيدُ على الشُّكرِ.

ويُذَكَّرُ الحمدُ بمعنى الرِّضا، يقال: بَلَّوْتُهُ، فَحَمِدْتُهُ، أي: رَضَيْتُهُ. ومنه قوله تعالى: ﴿مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. وقال ﷺ: «أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ غَسْلَ الْإِحْلِيلِ»<sup>(١)</sup> أي: أَرْضَاهُ لَكُمْ.

ويُذَكَّرُ عن جعفر الصادقِ في قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: مَنْ حَمِدَهُ بِصِفَاتِهِ كَمَا وَصَفَتْ نَفْسَهُ، فَقَدْ حَمِدَهُ؛ لأنَّ الحمدَ حاءٌ وميمٌ ودالٌّ، فالحاءُ مِنَ الْوَحْدَانِيَّةِ، والميمُ مِنَ الْمُلْكِ، والدالُّ مِنَ الدِّيمُومِيَّةِ، فَمَنْ عَرَفَهُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَالِدِّيمُومِيَّةِ وَالْمُلْكِ، فَقَدْ عَرَفَهُ، وهذا هو حَقِيقَةُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

وقال شقيقُ بن إبراهيم<sup>(٢)</sup> في تفسير ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ قال: هو على ثلاثة أوجه: أوَّلُها: إذا أعطاك اللهُ شيئاً، تَعَرَّفْتَ مَنْ أَعْطَاكَ. والثاني: أن تَرْضَى بما أعطاك. والثالث: ما دامت قُوَّتُهُ في جسدك ألا تَعْصِيهِ<sup>(٣)</sup>. فهذه شرائطُ الحمدِ.

السادسة: أثنى اللهُ سبحانه بالحمدِ على نفسه، وافتتح كتابه بحمده، ولم يَأْذَنْ في ذلك لغيره، بل نهاهم عن ذلك في كتابه، وعلى لسان نبيه عليه الصلاة والسلام،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥٤/١، عن ابن عباس موقوفاً.

(٢) أبو علي البلخي، الأزدي، شيخ خراسان، صحب إبراهيم بن أدهم. قُتِلَ في غزاة كُولان سنة (١٩٤هـ). السير ٩/٣١٣.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٤٩).

فقال: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]. وقال عليه الصلاة والسلام: «أحسوا في وجوه المدّاحين الثراب». رواه المِقْدَادُ<sup>(١)</sup>. وسيأتي القول فيه في «النساء» إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

فمعنى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: أي: سَبَقَ الحمدُ مِنِّي لِنَفْسِي قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَنِي أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ، وَحَمِيدِي نَفْسِي لِنَفْسِي فِي الْأَزَلِ لَمْ يَكُنْ بِعِلَّةٍ<sup>(٣)</sup>، وَحَمْدُ<sup>(٤)</sup> الْخَلْقِ مَشُوبٌ بِالْعِلَلِ.

قال علماؤنا: فَيُسْتَفْبِحُ مِنَ الْمَخْلُوقِ الَّذِي لَمْ يُعْطَ الْكَمَالَ أَنْ يَحْمَدَ نَفْسَهُ، لِيَسْتَجْلِبَ لَهَا الْمَنَافِعَ، وَيَدْفَعَ عَنْهَا الْمَضَارَّ.

وقيل: لَمَّا عَلِمَ سَبْحَانَهُ عَجْزَ عِبَادِهِ عَنْ حَمْدِهِ، حَمِدَ نَفْسَهُ بِنَفْسِهِ لِنَفْسِهِ فِي الْأَزَلِ<sup>(٥)</sup>، فَاسْتَفْرَأَ طَوْقِي<sup>(٦)</sup> عِبَادِهِ هُوَ مَحَلُّ الْعَجْزِ عَنْ حَمْدِهِ. أَلَا تَرَى سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ كَيْفَ أَظْهَرَ الْعَجْزَ بِقَوْلِهِ: «لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ»؟<sup>(٧)</sup>.

وأنشدوا:

إذا نحن أثنينا عليك بصالح فأنت كما نُثْنِي وفوق الذي نُثْنِي<sup>(٨)</sup>  
وقيل: حَمِدَ نَفْسَهُ فِي الْأَزَلِ، لَمَّا عَلِمَ مِنْ كَثْرَةِ نَعْمِهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَعَجْزِهِمْ عَنِ الْقِيَامِ بِوَأَجِبِ حَمْدِهِ، فَحَمِدَ نَفْسَهُ عَنْهُمْ، لِتَكُونَ النُّعْمَةُ أَهْنًا لَدَيْهِمْ، حَيْثُ أَسْقَطَ عَنْهُمْ بِهِ ثِقَلَ الْمِثَّةِ.

السابعة: وأجمع القراء السبعة، وجمهورُ الناس، على رَفْعِ الدَّالِ مِنَ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

(١) أخرجه أحمد (٢٣٨٢٤) بهذا اللفظ، وبنحوه أخرجه مسلم (٣٠٠٢).

(٢) في تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزُكُّوا أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية (٤٩).

(٣) في (د) و(ظ): لعلة.

(٤) تحرف في (م) إلى: وحمدي.

(٥) في (ظ): حمد نفسه بنفسه في الأزل.

(٦) في النسخ الخطية: طوق، والمثبت من (م).

(٧) أخرجه أحمد (٢٤٣١٢)، ومسلم (٤٨٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وأخرجه أحمد أيضاً

(٧٥١) من حديث علي رضي الله عنه.

(٨) البيت لأبي نواس في قصيدة يمدح بها الأمين بن الرشيد، انظر ديوانه ص ٦٤٧.

وَرُوِيَ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَرُوَيْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ<sup>(١)</sup>: «الْحَمْدُ لِلَّهِ»، بِنَصْبِ الدَّالِّ، وَهَذَا عَلَى إِضْمَارِ فِعْلٍ<sup>(٢)</sup>.

ويقال: «الْحَمْدُ لِلَّهِ» بِالرَّفْعِ: مَبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ. وَسَبِيلُ الْخَبْرِ أَنْ يُفِيدَ، فَمَا الْفَائِدَةُ فِي هَذَا؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ سَبَبِيهِ قَالَ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، بِالرَّفْعِ، فَفِيهِ مِنَ الْمَعْنَى مِثْلُ مَا فِي قَوْلِكَ: حَمِدْتُ اللَّهَ حَمْدًا، إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَرْفَعُ «الْحَمْدَ» يُخْبِرُ أَنَّ الْحَمْدَ مِنْهُ، وَمِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ لِلَّهِ. وَالَّذِي يَنْصِبُ «الْحَمْدَ»، يُخْبِرُ أَنَّ الْحَمْدَ مِنْهُ وَحْدَهُ لِلَّهِ<sup>(٣)</sup>.

وقال غير سيبويه: إنما يتكلم بهذا تعرّضاً لعفو الله ومغفرته، وتعظيماً له وتمجيداً، فهو خلاف معنى الخبر، وفيه معنى السؤال. وفي الحديث: «مَنْ شَغَلَ بِذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أَعْظَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ»<sup>(٤)</sup>.

وقيل: إِنَّ مَذْحَجَهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ وَثَنَاءٌ عَلَيْهَا، لِيُعَلِّمَ ذَلِكَ عِبَادَهُ. فَالْمَعْنَى عَلَى هَذَا: قَوْلُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ<sup>(٥)</sup>. قال الطبري: «الْحَمْدُ لِلَّهِ» ثَنَاءٌ أَثْنَى بِهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَفِي ضَمْنِهِ أَمْرٌ بِعِبَادَةِ أَنْ يُثْنُوا عَلَيْهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: قَوْلُوا: الْحَمْدُ لِلَّهِ. وَعَلَى هَذَا يَجِيءُ: قَوْلُوا: يَاكَ. وَهَذَا<sup>(٦)</sup> مِنْ حَذْفِ الْعَرَبِ مَا يَدُلُّ ظَاهِرُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ. كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

وَأَعْلَمُ أَنَّنِي سَأَكُونُ رَمْسًا      إِذَا سَارَ النَّوَاعِجُ لَا يَسِيرُ  
فَقَالَ السَّائِلُونَ<sup>(٧)</sup> لِمَنْ حَفَرْتُمْ      فَقَالَ الْقَائِلُونَ لَهُمْ وَزِيرُ<sup>(٨)</sup>

(١) التميمي، الراجز، من أعراب البصرة، كان رأساً في اللغة، توفي سنة (١٤٥هـ) السير ٦ / ١٦٢.  
(٢) من قوله: وأجمع القراء .. من كلام ابن عطية في تفسيره ١ / ٦٦. وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١ القراءة على نصب الدال، ونسبها لرؤية.

(٣) الكتاب ٣٢٨ - ٣٢٩.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٩٢٦) وغيره من حديث أبي سعيد الخدري، وسلف الكلام عليه ص ٩.

(٥) في (ظ): الحمد لله رب العالمين.

(٦) في (ظ): قال: وهذا.

(٧) في (د) و(ظ): القائلون.

(٨) أوردهما الفراء في معاني القرآن ١ / ١٧٠، والطبري ١ / ١٤٠ و ١٧ / ٩٩، ونسباهما إلى بعض بني عامر، وهما في البيان والتبيين ٣ / ١٨٤ باختلاف في بعض الألفاظ، ونسبهما للوزير. قوله: الرمس: هو القبر، والنواعج جمع ناعجة، وهي الناقة البيضاء والسريعة.

المعنى: المحفور له وزيرٌ، فَحُذِفَ لدلالة ظاهر الكلام عليه، وهذا كثير<sup>(١)</sup>.  
وروي عن ابن أبي عَبَلَةَ<sup>(٢)</sup>: «الْحَمْدُ لِلَّهِ» بضم الدال واللام على إبتاع الثاني  
الأوّل<sup>(٣)</sup>، وليتجانس<sup>(٤)</sup> اللفظ.

وطلب التجانس في اللفظ كثير في كلامهم، نحو: أجوءك، وهو مُنَحَدَّرٌ من  
الجبيل، بضم الدال والجيم، قال:

إضرب الساقين أمك هابل<sup>(٥)</sup>

بضم النون، لأجل ضمّ الهزمة.

وفي قراءة لأهل مَكَّةَ: «مُرْدِّفِين» بضم الراء إبتاعاً للميم<sup>(٦)</sup>، وعلى ذلك «مُقْبَلِين»<sup>(٧)</sup>  
بضم القاف. وقالوا: لإمك، فكسروا الهزمة، إبتاعاً للام، وأنشد النعمان<sup>(٨)</sup> بن بشير:  
وَيَلِمُّهَا فِي هَوَاءِ الْجَوِّ طَالِبَةً      ولا كهذا<sup>(٩)</sup> الذي في الأرضِ مَطْلُوبُ<sup>(١٠)</sup>

(١) من قوله: قال الطبري .. من تفسير ابن عطية ٦٦/١ - ٦٧، وهو في تفسير الطبري ١٣٩/١ - ١٤٠.

(٢) هو إبراهيم بن أبي عبلة، أبو إسحاق العقيلي، الشامي، المقدسي، من بقايا التابعين، توفي سنة  
(١٥٢هـ). السير ٦/٣٢٣.

(٣) المحرر الوجيز ١/٦٦. وذكرها ابن خالويه في الشاذة ص ١.

(٤) في (ظ): ولتجانس.

(٥) أورده سيبويه في الكتاب ١٤٦/٤، وابن جني في الخصائص ١٤٥/٢ و١٤١/٣، وفي المحتسب  
٣٨/١ وعنده: وقال اضرب الساقين . . . وذكرها فيها أيضاً كسر همزة «أمك» لانكسار النون  
قبلها، وذكره الإستراباذي في شرح الشافية ٢/٢٦٢ بلفظ: وقد أضرب الساقين . . . وأوردها ابن  
منظور في اللسان (أمم) و(هبل). قوله: هابل، أي: تكلى.

(٦) ذكرها ابن جني في المحتسب ١/٢٧٣، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٤٩، وذكر فيها كسر  
الراء أيضاً لكسرة الدال.

(٧) في (م): مقتلين، وهو تصحيف.

(٨) في (م): للنعمان.

(٩) في النسخ الخطية: هكذا، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(١٠) وَيَلِمُّهَا؛ يقال بكسر اللام وضمها، وأورده سيبويه في كتابه ١٤٧/٤، ونسبه للنعمان بن بشير، وأورده  
أيضاً في ٢/٢٩٤، ونسبه لامرئ القيس، وكذلك نسبه ابن جني في سر صناعة الإعراب ١/٢٣٥،  
وابن يعيش في شرح المفصل ٢/١١٤، وهو في ديوانه ص ٢٢٧ في زيادات نسخة الطوسي، وجاء في  
شرحها ما نصه: قالوا: قول العرب: ويلمه: اللفظ به ذم، وهو في الظاهر عندهم مدح. والطلبية:  
العقاب، وقوله: ولا كهذا، يريد: الذئب، يقول: لم أر كنتجانه وهربه منها نجاء، وهو مطلوب!

الأصل: ويلٌ لأُمَّها، فُحِذِفَتِ اللَّامُ الأُولَى، واستثقلَ صَمَّ الهمزة بعد الكسرة، فنقلها لِلَّامِ، ثم أتبع اللَّامَ الميمَ.

وَرُوِيَ عن الحسن بن أبي الحسن وزيد بن عليّ<sup>(١)</sup>: «الحمد لله»<sup>(٢)</sup> بكسر الدالِ على إتياع الأَوَّلِ الثاني.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: مالِكِهِمْ، وكلُّ مَنْ مَلَكَ شيئاً، فهو رَبُّهُ. فالرَّبُّ: المالكُ. وفي «الصحاح»: والرَّبُّ اسمٌ من أسماءِ الله تعالى، ولا يُقال في غيره إلا بالإضافة، وقد قالوه في الجاهلية للمَلِكِ. قال الحارثُ بنُ حِلْزَةَ<sup>(٣)</sup>:

وهو الرَّبُّ والشَّهيدُ على يَوِّمِ الحِيارينِ والبلاءِ بلاءِ  
والرَّبُّ: السَّيِّدُ، ومنه قوله تعالى: ﴿أذْكَرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]. وفي الحديث: «أَنْ تَلِدَ الأُمَّةُ رَبَّتَها»<sup>(٤)</sup> أي: سَيِّدَتَها، وقد بيَّنَّاهُ في كتاب «التذكرة»<sup>(٥)</sup>.

والرَّبُّ: المُصْلِحُ والمُدبِّرُ، والجابرُ والقائمُ<sup>(٦)</sup>؛ قال الهَرَوِيُّ وغيرُه: يقال لمن قامَ بإصلاحِ شيءٍ وإتمامِهِ: قد رَبَّه يَرَبُّهُ، فهو رَبٌّ له ورابٌّ، ومنه سُمِّيَ الرَّبَّانِيُّونَ، لقيامِهِم بِالكَتَبِ<sup>(٧)</sup>. وفي الحديث: «هل لَكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرَبُّها عليه؟»<sup>(٨)</sup> أي: تقومُ بها وتُصلِحُها.

والرَّبُّ: المعبود، ومنه قول الشاعر:

- (١) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، أبو الحسين الهاشمي المدني، كان ذا علم وصلاح، استشهد سنة (١٢٢هـ) وهو ابنُ ثَيْفٍ وأربعين عاماً. السير ٥ / ٣٨٩.
- (٢) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١، وابن جني في المحتسب ١ / ٣٧.
- (٣) اليشكري، أحد أصحاب المعلقات، والبيت في معلقته (٣٨) شرح القصائد العشر لابن الأنباري ص ٤٧٥. وذكر فيه أنه عنى بالرَّبِّ: المنذر بن ماء السماء، وكان غزا أهل الحيارين، وقال: الحياران: بلدان، ورواه ابن الأعرابي: يوم الجوارين. والبيت في الصحاح (والكلام منه)، واللسان (رب).
- (٤) قطعة من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في سؤال جبريل عليه السلام النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام وأشراف الساعة، أخرجه أحمد (٣٦٧)، ومسلم (٨).
- (٥) واسمه بتمامه: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، ولم نعثر على هذا الكلام فيه.
- (٦) يعني القائم بالأمر المصلح لما يفسد منها، كما في تفسير ابن عطية ١ / ٦٧.
- (٧) غريب الحديث لابن سلام ٤ / ٤٢٠، ومشارك الأنوار ١ / ٢٧٨.
- (٨) قطعة من حديث أبي هريرة في رجل زار أخاً له في الله، أخرجه أحمد (٩٢٩١)، ومسلم (٢٥٦٧).

أَرَبٌ يَبُولُ الثُّعْلَبَانَ بِرَأْسِهِ لَقَدْ هَانَ<sup>(١)</sup> مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثُّعَالِبُ<sup>(٢)</sup>  
ويقال على التكثير: رَبَّاهُ وَرَبَّبَهُ، وَرَبَّتُهُ، حَكَاهُ النَّحَاسُ<sup>(٣)</sup>. وفي «الصحاح»:  
وَرَبَّ فُلَانٌ وَلَدَهُ يَرْبُهُ رَبًّا، وَرَبَّبَهُ، وَتَرَبَّبَهُ، بِمَعْنَى، أَي: رَبَّاهُ. وَالْمَرْبُوبُ: الْمُرَبَّى.

التاسعة: قال بعض العلماء: إِنَّ هَذَا الْاسْمَ هُوَ اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ<sup>(٤)</sup>، لِكثْرَةِ دَعْوَةِ  
الدَّاعِينَ بِهِ، وَتَأَمَّلْ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ، كَمَا فِي آخِرِ آلِ عِمْرَانَ، وَسُورَةِ إِبْرَاهِيمَ،  
وغيرهما. وَلَمَّا شِعِرُ بِهِ هَذَا الْوَصْفُ مِنَ الصَّلَةِ بَيْنَ الرَّبِّ وَالْمَرْبُوبِ، مَعَ مَا يَتَّصِمُهُ  
مِنَ الْعَطْفِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالْإِفْتِقَارِ فِي كُلِّ حَالٍ.

وَاخْتَلَفَ فِي اسْتِقْطَاقِهِ، فَقِيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ التَّرْبِيَةِ، فَاللَّهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى مُدَبِّرٌ  
لِخَلْقِهِ وَمُرَبِّيهِمْ، وَمِنهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَبَّبْتُكُمْ آلَتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]. فَسَمِيَ  
بِنْتِ<sup>(٥)</sup> الزَّوْجَةِ رَبِيَّةً، لِتَرْبِيَةِ الزَّوْجِ لَهَا.

فَعَلَى أَنَّهُ مُدَبِّرٌ لِخَلْقِهِ وَمُرَبِّيهِمْ، يَكُونُ صِفَةً فَعْلٍ. وَعَلَى أَنَّ الرَّبَّ بِمَعْنَى الْمَالِكِ  
وَالسَّيِّدِ، يَكُونُ صِفَةً ذَاتٍ<sup>(٦)</sup>.

العاشرة: متى أُدْخِلَتِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ عَلَى «رَبِّ»، اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ؛ لِأَنَّهَا<sup>(٧)</sup>  
لِلْعَهْدِ، وَإِنْ حُذِفَتْ مِنْهُ، صَارَ مُشْتَرَكًا بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عِبَادِهِ، فَيُقَالُ: اللَّهُ رَبُّ الْعِبَادِ،  
وَزَيْدٌ رَبُّ الدَّارِ. فَاللَّهُ سَبْحَانَهُ رَبُّ الْأَرْيَابِ، يَمْلِكُ الْمَالِكَ وَالْمَمْلُوكَ، وَهُوَ خَالِقُ  
ذَلِكَ وَرَازِقُهُ، وَكُلُّ رَبِّ سِوَاهُ غَيْرُ خَالِقٍ وَلَا رَازِقٍ، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ فَمَمْلُوكٌ بَعْدَ أَنْ لَمْ

(١) في (م): ذَلَّ.

(٢) أورده أبو عبيد في كتاب الأمثال ص ١٢٢، وابن قتيبة في أدب الكاتب ص ١٠٣، وابن الأنباري في  
المذكر والمؤنث ١ / ١٣٩. قال البكري في فصل المقال ص ١٨٤: قيل: إن هذا البيت لعباس بن  
مرداس السلمي. ونقل عن كراع في كتابه المنضد قوله: إن البيت لأبي ذر الغفاري، قاله في الجاهلية  
في صنم كان لهم، وقد رأى ثعلباً يبول عليه!

(٣) إعراب القرآن ١ / ١٧١، ومعاني القرآن ١ / ٦٠.

(٤) نواذر الأصول ص ٣٩٥. وأخرج ابن أبي شيبة ١٠ / ٢٧٣، والحاكم ١ / ٥٠٥ عن أبي الدرداء وابن  
عباس قالا: إن اسم الله الأكبر: رَبُّ رَبِّ. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

(٥) في النسخ الخطية: ولد، والمثبت من (م).

(٦) هذا الكلام وما بعده في النكت والعيون (تفسير الماوردي) ١ / ٥٤.

(٧) في (د) و(م): لأنها.

يَكُنْ، وَمُنْتَزِعٌ ذَلِكَ مِنْ يَدِهِ، وَإِنَّمَا يَمْلِكُ شَيْئاً دُونَ شَيْءٍ. وَصِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى مُخَالَفَةٌ لِهَذِهِ الْمَعَانِي، فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ صِفَةِ الْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِينَ<sup>(١)</sup>.

الحادية عشرة: قوله تعالى: «العالمين»: اختلف أهل التأويل في «العالمين» اختلافاً كثيراً، فقال قتادة: العالمون جمع عالم<sup>(٢)</sup>، وهو كلُّ موجودٍ سوى الله تعالى، ولا واحد له من لفظه، مثل رَهْطٍ وقوم. وقيل: أهل كلِّ زمانٍ عالم<sup>(٣)</sup>. قاله الحسين بن الفضل، لقوله تعالى: ﴿آتَاوُنَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]، أي: من الناس. وقال العجاج<sup>(٤)</sup>:

فَخِنْدِفٌ هَامَةٌ هَذَا الْعَالَمِ

وقال جريرُ الحَطَفِيُّ<sup>(٥)</sup>:

تَنَصَّفُهُ الْبَرِّيَّةُ وَهُوَ سَامٍ وَيُضْحِي الْعَالَمُونَ لَهُ عِيَالًا  
وقال ابنُ عباس: العالمون: الجنُّ والإنسُ، دليله قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، ولم يكن نذيراً للبهائم<sup>(٦)</sup>. وقال الفراءُ وأبو عبيدة: العالمُ عبارةٌ عن من يعقل، وهم أربعة أمم: الإنسُ، والجنُّ، والملائكةُ، والشياطينُ. ولا يقال للبهائم: عالمٌ؛ لأنَّ هذا الجمعُ إنما هو جمعٌ من يعقلُ خاصَّةً.

قال الأعشى:

(١) في (ظ): والمخلوق.

(٢) أخرج الطبري ١/١٤٦ عن قتادة قوله: كلُّ صنفٍ عالمٍ.

(٣) تفسير الطبري ١/١٤٤، والمحمر الوجيز ١/٦٧، والنكت والعيون (تفسير الماوردي) ١/٥٤.

(٤) عبد الله بن روية أبو الشعثاء، العجاج الراجز، لقي أبا هريرة، وسمع منه أحاديث. والشاهد الذي أورده له المصنف هو في ديوانه: ٦٠، وصدوره:

مُبَارَكٌ لِلْأَنْبِيَاءِ خَاتَمُ

وهو من الرَّجَزِ، ونقل ابن جنبي في سر صناعة الإعراب ١/٩٠ عنه أنه كان يهمز العالم والخاتم.

قوله: خِنْدِفٌ: هي امرأةٌ إلياس بن مضر بن نزار، واسمها ليلي. اللسان (خندف).

(٥) في (م): ابن الحَطَفِيُّ، والبيت في ديوانه ٢/٧٥٠، وفيه: ويُسمِّي العالمون ... قوله: تَنَصَّفُهُ، أي: تطلبُ فضلَه.

(٦) تهذيب اللغة للأزهري ٢/٤١٦.

ما إن سَمِعْتُ بِمَثَلِهِمْ فِي الْعَالَمِينَا<sup>(١)</sup>

وقال زيد بن أسلم: هم المرتزقون. ونحوه قول أبي عمرو بن العلاء: هم الرُّوحَانِيُّونَ. وهو معنى قول ابن عباس أيضاً: كُلُّ ذِي رُوحٍ دَبَّ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>. وقال وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ أَلْفِ عَالَمٍ، الدُّنْيَا عَالَمٌ مِنْهَا. وقال أبو سعيد الخدري: إِنَّ اللَّهَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ عَالَمٍ، الدُّنْيَا مِنْ شَرْقِهَا إِلَى غَرْبِهَا عَالَمٌ وَاحِدٌ. وقال مُقَاتِلُ<sup>(٣)</sup>: الْعَالَمُونَ ثَمَانُونَ أَلْفَ عَالَمٍ، أَرْبَعُونَ أَلْفَ عَالَمٍ فِي الْبَرِّ، وَأَرْبَعُونَ أَلْفَ عَالَمٍ فِي الْبَحْرِ. وروى الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: الْجِنُّ عَالَمٌ، وَالْإِنْسُ عَالَمٌ، وَسِوَى ذَلِكَ لِلْأَرْضِ أَرْبَعُ زَوَايَا فِي كُلِّ زَاوِيَةِ أَلْفٍ وَخَمْسُ مِثَّةِ عَالَمٍ، خَلَقَهُمْ لِعِبَادَتِهِ<sup>(٤)</sup>.

قلت: والقول الأولُ أصحُّ هذه الأقوال؛ لأنه شاملٌ لكلِّ مخلوقٍ وموجود، دليله قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [الشعراء: ٢٣ - ٢٤]. وهو<sup>(٥)</sup> مأخوذٌ من العَلَمِ والعلامة؛ لأنه يدلُّ على مُوجِدِهِ. كذا قال الزَّجَّاجُ<sup>(٦)</sup>. قال: الْعَالَمُ: كُلُّ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وقال الخليل<sup>(٧)</sup>:

(١) لم نقف عليه للأعشى، وفي وزنه نظر، وقد ذكر صاحب الأغانى ٣٧٩/١٥ للبيد بن ربيعة قوله:

ما إن رأيتُ ولا سَمِيتُ \_\_\_\_\_ تٌ بِمَثَلِهِمْ فِي الْعَالَمِينَا

وهو في ديوانه ص ٢١٥.

(٢) زاد المسير ١/ ١٢.

(٣) ابنُ سليمان البُلْخِيُّ، أبو الحسن، أجمعوا على تركه، وقال ابنُ المبارك: ما أحسن تفسيره لو كان ثقة. مات سنة نيف وخمسين ومئة. السير ٧/ ٢٠١.

(٤) أخرج قولَ وهبِ أبو الشيخ في العظمة (٩٥١)، وأبو نعيم في الحلية ٧٠/٤، وذكره الأزهرى في تهذيب اللغة ٢/ ٤١٦. وأخرج قول أبي العالية الطبري في التفسير ١/ ١٤٦، وهذه الأخبار التي ذكرها المصنف في عدد العالمين ليست من الصحيح في شيء. قال ابن كثير بعد أن أورد قول أبي العالية: وهذا كلام غريب، يحتاج مثله إلى دليل صحيح. وقال أبو حيان في البحر ١/ ١٨: ونُقِلَ عن المتقدمين أعداد مختلفة في العالمين، الله أعلم بالصحيح.

(٥) في (م): ثم هو.

(٦) هذا كلام ابن عطية في تفسيره ١/ ٦٧. ثم نقل قول الزجاج عن الماوردي في تفسيره ١/ ٥٥. وينظر

معاني القرآن للزجاج ١/ ٤٦.

(٧) العين ٢/ ١٥٣ (علم).

الْعَلْمُ وَالْعَلَامَةُ وَالْمَعْلَمُ: ما دَلَّ على الشيء، فالعالمُ دالٌّ على أن له خالقاً ومُدبِّراً، وهذا واضح. وقد ذُكر أن رجلاً قال بين يدي الجُنيد<sup>(١)</sup>: الحمدُ لله، فقال له: أتمَّها كما قال الله، قُل: رَبُّ العالمين، فقال الرجلُ: وَمَنْ «العالمين» حتى تُذكرَ مع الحقِّ؟ قال: قُل يا أخي، فَإِنَّ المُحدَثَ إذا قُرِنَ مع القديم لا يبقى له أثرٌ.

الثانية عشرة: يجوزُ الرفعُ والنصبُ في «رَبِّ»، فالنصبُ على المدح، والرفعُ على القطع، أي: هو رَبُّ العالمين.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾: وَصَفَ نَفْسَهُ تعالى بعد «رَبِّ العالمين» بأنه «الرحمن الرحيم»؛ لأنه لَمَّا كان في اتِّصافه بـ «رَبِّ العالمين» ترهيبٌ، قَرَنَهُ بـ «الرحمن الرحيم»، لِمَا تَضَمَّنَ من الترغيب، لِيَجْمَعَ في صفاته بين الرَّهْبَةِ منه، والرَّغْبَةِ إليه، فيكونَ أَعَوْنَ على طاعته وأَمْنَع، كما قال: ﴿بَيْتٌ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [٤٩-٥٠]. وقال: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ﴾ [غافر: ٣].

وفي «صحيح» مسلم عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ. وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»<sup>(٢)</sup>. وقد تقدَّم ما في هذين الاسمين من المعاني، فلا معنى لإعادته.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾: قرأ محمدُ بنُ السَّمِيعِ<sup>(٣)</sup> بنصب «مالك».

وفيه أربع لغات: مالِك، ومَلِك، ومَلِك - ومُخَفَّفَةٌ من مَلِك - ومَلِيك. قال الشاعر<sup>(٤)</sup>:

- (١) ابن محمد بن الجُنيد النهاوندي، البغدادي، يُكنى أبا القاسم، توفي سنة (٢٩٨هـ). السير ١٤/٦٦.  
 (٢) صحيح مسلم (٢٧٥٥)، وهو عند أحمد (٩١٦٤).  
 (٣) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن السَّمِيعِ اليماني. قال الذهبي في معرفة القراء الكبار ١/٣٥٥: قراءته في عداد الشاذة، فمنها «مالك» بفتح الكاف. توفي سنة (٢١٣هـ)، وقيل: (٢١٥).  
 (٤) هو عمرو بن كلثوم، أحد أصحاب المعلقات، وسيورد المصنف البيت منسوباً له في الصفحة ٢٢٢.

وأيام لنا غُرطوال عَصِينَا الْمَلِكُ فِيهَا أَنْ نَدِينَا<sup>(١)</sup>  
وقال آخر<sup>(٢)</sup>:

فَأَنْتَعَ بِمَا قَسَمَ الْمَلِيكَ فَإِنَّمَا قَسَمَ الْخَلَائِقَ بَيْنَنَا عَلَامُهَا  
الخلائق: الطبائع التي جُبلَ الإنسانُ عليها.

ورُوِيَ عن نافع إشباع الكسرة في «مَلِكٍ»، فيقرأ: «مَلِكِي» على لغةٍ مَنْ يُشْبِعُ  
الحركات، وهي لغةٌ للعرب، ذكرها المهدوي وغيره<sup>(٣)</sup>.

الخامسة عشرة: اختلف العلماء أيما أبلغ: مَلِكٌ أو مالِكٌ؟ والقراءتان مَرَوِيَّتَانِ  
عن النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر. ذكرهما الترمذي<sup>(٤)</sup>. فقيل: «مَلِكٌ» أعم، وأبلغ من  
«مالِكٌ»، إذ كلُّ مَلِكٍ مالِكٌ، وليس كلُّ مالِكٍ مَلِكاً، ولأنَّ أَمْرَ الْمَلِيكَ نافذٌ على  
المالك في ملكه، حتى لا يتصرف إلا عن تدبير المَلِكِ. قاله أبو عبيدة والمبرد.  
وقيل: «مالِكٌ» أبلغ؛ لأنه يكون مالِكاً للناس وغيرهم، فالمالك أبلغ تصرفاً وأعظم،  
إذ إليه إجراء قوانين الشرع، ثم عنده زيادة التملك<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو علي: حكى أبو بكر بن السراج عن بعض من اختار القراءة بـ «مَلِكٍ»  
أنَّ الله سبحانه قد وَصَفَ نفسه بأنه مالِكٌ كلِّ شيءٍ بقوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فلا فائدة  
في قراءة من قرأ: «مالِكٌ»؛ لأنها تكرر.

قال أبو علي: ولا حُجَّةٌ في هذا؛ لأنَّ في التنزيل أشياء<sup>(٦)</sup> على هذه الصورة، تقدَّم  
العام، ثم ذكر الخاص، كقوله: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]،  
فَالْخَالِقُ يُعَمُّ، وَذَكَرَ الْمَصَوِّرَ، لما فيه من التَّشْبِيهِ على الصَّنْعَةِ، ووجودِ<sup>(٧)</sup> الْحِكْمَةِ.

(١) البيت رقم (٢٠) من معلقته في شرح القصائد السبع لابن الأنباري، ص ٣٨٨. وقال في شرح الشطر  
الثاني منه: معناه عصينا الملك أن نطيعه، يقال: دُنْتُ لفلان، أي: دخلتُ في طاعته.

(٢) في النسخ الأصلية: آخر، دون لفظ «وقال» وهو ليبد بن ربيعة، والبيت في ديوانه ص ١٧٩.

(٣) المحرر الوجيز ١/ ٦٨. والقراءة المتواترة عن نافع هي: مَلِكٍ، وينظر البحر المحيط ١/ ٢٠.

(٤) سنن الترمذي (٢٩٢٧) و(٢٩٢٨). وقرأ عاصم والكسائي من السبعة: مالِك، وقرأ الباقر: مَلِك.  
انظر السبعة ص ١٠٤، والتيسير ص ١٨.

(٥) التكت والعيون (تفسير الماوردي) ١/ ٥٦، والمحرر الوجيز ١/ ٦٩.

(٦) في (ز): إنشاء.

(٧) في (ز) و(ظ): ووجه.

وكما قال تعالى: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤]، بعد قوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾، والغَيْبُ يَعُمُّ الآخِرَةَ وَغَيْرَهَا، ولكن ذكرها لعظمتها، والتنبيه على وجوب اعتقادها، والرَّدُّ على الكفرة الجاحدين لها، وكما قال: «الرحمن الرحيم» فذَكَرَ «الرحمن» الذي هو عامٌّ، وذَكَرَ «الرحيم» بعده، لِتَخْصِيصِ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] (١).

وقال أبو حاتم: إِنَّ «مَالِكًا» أبلغُ فِي مَدْحِ الخَالِقِ مِنْ «مَلِكٍ»، و«مَلِكٌ» أبلغُ فِي مَدْحِ المَخْلُوقِينَ مِنْ «مَالِكٍ»، والفرقُ بينهما: أَنَّ المَالِكَ مِنَ المَخْلُوقِينَ قد يكون غيرَ مَلِكٍ، وإذا كان اللهُ تعالى مَالِكًا، كان مَلِكًا (٢).

واختارَ هذا القولَ القاضي أبو بكر بنُ العربي، وذَكَرَ ثلاثةَ أوجهٍ:

الأوَّلُ: أنك تُصِيفُهُ إلى الخاصِّ والعامِّ، فتقول: مالكُ الدَّارِ والأرضِ والثَّوبِ، كما تقول: مالكُ المملوكِ.

الثاني: أنه يُطَلِّقُ على مالِكِ القليلِ والكثيرِ. وإذا تأملتَ هَذَيْنِ القولَيْنِ، وَجَدْتَهُمَا واحداً.

والثالث: أنك تقولُ: مالكُ المُلْكِ، ولا تقول: مَلِكُ المُلْكِ.

قال ابنُ الحَضَّارِ: إنما كان ذلك؛ لأن المُرَادَ من «مالك» الدَّلَالَةُ على المِلْكِ - بكسر الميم - وهو لا يَتَّصِفُ المُلْكُ - بضم الميم - و«مَلِكٌ» يَتَّصِفُ الأَمْرِينَ جميعاً، فهو أَوْلَى بالمبالغة. وَيَتَّصِفُ أيضاً الكَمَالَ، ولذلك اسْتَحَقَّ المُلْكُ على مَنْ دونه، ألا تَرى إلى قولِ اللهُ تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُمُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧]؟ ولهذا قال عليه السلام: «الإمامةُ في قريشٍ» (٣)، وقُرَيْشٌ

(١) من قوله: وقال أبو علي: حكى أبو بكر... من كلام ابن عطية في تفسيره ٧٠ / ١. وينظر الحجة لأبي علي الفارسي ١٠ / ١.

(٢) من قوله: وقال أبو حاتم: إن «مالكاً» أبلغ... من تفسير الماوردي ٥٦ / ١. وأبو حاتم: هو سهل بن محمد بن عثمان السجستاني، النحوي، اللغوي، تخرَّج به أئمة، منهم أبو العباس المبرِّد، له إعراب القرآن وغيره الكثير. توفي سنة (٢٥٥هـ). سير أعلام النبلاء ١٢ / ٢٦٨.

(٣) أخرج البخاري (٧١٤٠)، ومسلم (١٨٢٠) من حديث ابن عمر مرفوعاً: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان». وأخرج البخاري (٧١٣٩) نحوه من حديث معاوية. وأخرج أحمد (١٢٣٠٧) من =

أفضلُ قبائلِ العرب، والعربُ أفضلُ من العَجَمِ وأشرفُ. وَيَتَضَمَّنُ الاقتدارَ والاختيارَ، وذلك أمرٌ ضروريٌّ في المَلِكِ، إن لم يكن قادراً مُختاراً، نافذاً حُكْمُهُ وأمره، فَهَرَهُ عَدُوَّهُ، وَغَلَبَهُ غَيْرُهُ، وازْدَرَتْهُ رَعِيَّتُهُ. وَيَتَضَمَّنُ البَطْشَ، والأمرَ والنَّهْيَ، والوَعْدَ والوَعِيدَ، ألا ترى إلى قولِ سليمانَ عليه السلام: ﴿مَالِكٌ لَا أَرَى الْهَيْدَهُدَا أَمْ كَانَ مِنَ الْفَائِبِينَ ﴿٢٥﴾ لِأَعْدَابَتِهِ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ [النمل: ٢٠ - ٢١]؟ إلى غيرِ ذلك من الأمورِ العجيبَةِ، والمعانيِ الشريفةِ، التي لا تُوجَدُ في المالكِ.

قلت: وقد احتجَّ بعضهم على أنَّ «مَالِكًا» أبلغُ؛ لأنَّ فيه زيادةَ حرفٍ، فلقارنْه عَشْرُ حَسَنَاتٍ زِيَادَةً عَلَى مِنْ<sup>(١)</sup> قَرَأَ: «مَلِكٌ».

قلتُ: هذا نظر إلى الصِّيغَةِ، لا إلى المعنى، وقد ثَبَّتَ القراءَةُ بـ «مَلِكٍ»، وفيه من المعنى ما ليس في «مالك» على ما بيَّنَّا. والله أعلم.

السادسة عشرة: لا يجوزُ أن يَتَسَمَّى أحدٌ<sup>(٢)</sup> بهذا الاسمِ، ولا يُدعى به، إلا الله تعالى. روى البخاريُّ ومسلمٌ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ مَلوكُ الأَرْضِ؟»<sup>(٣)</sup>.

وعنه أيضاً، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكُ الأَمَلِكِ». زاد مسلمٌ: «لَا مَلِكُ<sup>(٤)</sup> إِلا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ». قال سفيانٌ: مثل: شَاهَانِ شاه. وقال أحمدُ بن حنبلٍ: سألتُ أبا عمرو الشيبانيَّ عن «أَخْنَعَ»، فقال: أَوْضَعُ<sup>(٥)</sup>.

= حديث أنس مرفوعاً: «الأئمة من قريش». وأخرج أحمد أيضاً (١٧٦٥٤) من حديث عتبة بن عبد مرفوعاً: «الخِلافة في قريش»، ولم نجد الحديث باللفظ الذي أورده المصنف.

(١) في (م): عمن.

(٢) في (د): لأحد أن يتسمى.

(٣) صحيح البخاري (٧٣٨٢)، وصحيح مسلم (٢٧٨٧): (٢٣).

(٤) في (م): مالك.

(٥) صحيح البخاري (٦٢٠٦)، وصحيح مسلم (٢١٤٣): (٢٠)، ولم يذكر البخاري قول أحمد. والحديث في المسند (٧٣٢٩). وأبو عمرو الشيباني: هو إسحاق بن مرار، اللغوي، صاحب العربية. توفي سنة (٢١٣هـ). إنباه الرواة ١/ ٢٢١.

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْيِظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِيئُهُ، رَجُلًا يُسَمَّى مَلِكًا الْأَمَلِكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ»<sup>(١)</sup>.

قال ابنُ الحَصَّارِ: وكذلك «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ» و«مَالِكِ الْمُلْكِ»، لا ينبغي أن يُخْتَلَفَ فِي أَنَّ هَذَا مُحَرَّمٌ عَلَى جَمِيعِ الْمَخْلُوقِينَ، كِتْحَرِيمِ مَلِكِ الْأَمَلِكِ سِوَاهُ. وأما الوَصْفُ بِمَالِكٍ وَمَلِكٍ، وَهِيَ:

السابعة عشرة: فيجوزُ أن يُوصَفَ<sup>(٢)</sup> بهما مَن اتَّصَفَ بِمفهومهما. قال الله العظيم: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ [البقرة: ٢٤٧]. وقال ﷺ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرَكِبُونَ نَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ» أو: «مِثْلَ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ»<sup>(٣)</sup>.

الثامنة عشرة: إن قال قائلٌ: كيف قال: «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ»، ويومُ الدِّينِ لم يُوجَد بعدُ، فكيف وَصَفَ نَفْسَهُ بِمَلِكٍ مَا لَمْ يُوجِدْهُ؟

قيل له: إِعْلَمَ أَنَّ «مَالِكًا» اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ مَلَكٍ يَمْلِكُ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَدْ يُضَافُ إِلَى مَا بَعْدَهُ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ كَلَامًا سَدِيدًا، مَعْقُولًا صَحِيحًا، كَقَوْلِكَ: هَذَا ضَارِبٌ زَيْدًا غَدًا، أَيْ: سَيَضْرِبُ زَيْدًا. وَكَذَلِكَ: هَذَا حَاجٌّ بَيْتَ اللَّهِ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ، وَأَوِيلُهُ: سَيَحُجُّ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ، أَفَلَا تَرَى أَنَّ الْفِعْلَ قَدْ نُسِبَ<sup>(٤)</sup> إِلَيْهِ وَهُوَ لَمْ يَفْعَلْهُ بَعْدُ، وَإِنَّمَا أُرِيدُ بِهِ الْاِسْتِقْبَالَ؟ فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» عَلَى تَأْوِيلِ الْاِسْتِقْبَالِ، أَيْ: سَيَمْلِكُ يَوْمَ الدِّينِ، أَوْ فِي يَوْمِ الدِّينِ إِذَا حَضَرَ.

ووجهُ ثانٍ: أن يكونَ تَأْوِيلُ الْمَالِكِ رَاجِعًا إِلَى الْقُدْرَةِ، أَيْ: إِنَّهُ قَادِرٌ فِي يَوْمِ الدِّينِ، أَوْ عَلَى يَوْمِ الدِّينِ وَإِحْدَاثِهِ، لِأَنَّ الْمَالِكَ لِلشَّيْءِ هُوَ الْمَتَصَرِّفُ فِي الشَّيْءِ<sup>(٥)</sup>

(١) صحيح مسلم (٢١٤٣): (٢١).

(٢) في (ظ): يتصف.

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٠٣٢)، والبخاري (٢٧٩٩)، ومسلم (١٩١٢) من حديث أم حرام بنت ملحان رضي الله عنها.

(٤) في (ظ) و(م): ينسب.

(٥) في النسخ الخطية: للشيء، والمثبت من (م).

القادر<sup>(١)</sup> عليه . والله عزَّ وجلَّ مالكُ الأشياءِ كلها ومُصَرِّفُها على إرادته ، لا يمتنعُ عليه منها شيءٌ .

والوجهُ الأوَّلُ أَمَسُّ بالعربية ، وأنفَذُ في طريقها . قاله أبو القاسم الزَّجَّاجِيُّ<sup>(٢)</sup> .

ووجهٌ ثالثٌ : فَيُقَالُ : لِمَ خَصَّصَ يَوْمَ الدِّينِ ، وهو مالكُ يومِ الدِّينِ وغيره؟ قيل له : لأنَّ في الدنيا كانوا مُتَنَازِعِينَ في المُلْكِ ، مثلُ فرعونَ ونُمرودَ<sup>(٣)</sup> وغيرهما ، وفي ذلك اليوم لا يُنَازِعُهُ أَحَدٌ في مُلكِهِ ، وكلُّهُمْ خَضَعُوا له ، كما قال تعالى : ﴿لَمِنَ الْمَلِكِ الْيَوْمِ﴾ ، فأجاب جميعَ الخلقِ : ﴿لِلَّهِ الْوَجْدُ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] . فلذلك قال : «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» أي : في ذلك اليوم لا يكونُ مالكٌ ولا قاضٍ ولا مُجَازٍ غيرُهُ سبحانه ، لا إله إلا هو .

التاسعة عشرة : إنَّ وُصِفَ اللهُ سبحانه بأنه مَلِكٌ ، كان ذلك من صفات ذاته ، وإن وُصِفَ بأنه مَالِكٌ ، كان ذلك من صفاتِ فِعْلِهِ<sup>(٤)</sup> .

الثموية العشرين : اليومُ : عبارة عن وقتِ طلوعِ الفجرِ إلى وقتِ غروبِ الشَّمْسِ ، فاستُعِيرَ فيما بين مبتدأ القيامة إلى وقتِ استقرارِ أهلِ الدَّارينِ فيهما . وقد يُطْلَقُ اليومُ على الساعَةِ منه ، قال اللهُ تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] .

وجَمْعُ يومِ أيامٍ ، وأصلُهُ : أَيوَامٌ ، فأدغِمَ . وربما عَبَّرُوا عن الشَّدَّةِ باليومِ ، يقال : يومٌ أَيوَمٌ ، كما يقال : ليلةٌ لَيْلَاءٌ . قال الرَّاجِزُ :

نَعَمَ أَخُو الهَيْجَاءِ فِي اليَوْمِ اليَومِي<sup>(٥)</sup>

(١) في (م) : والقادر .

(٢) اشتقاق أسماء الله ص ٤٣ و ٤٤ . والزجاجي هو عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النحوي ، صاحب كتاب الجُمَلِ والإيضاح واللامات وغيرها ، وهو تلميذ الزجاج . ومنسوب إليه ، مات سنة (٣٤٠هـ) . السير ١٥ / ٤٧٥ .

(٣) في (م) : نمرود ، يقال بإهمال الدال وإعجامها .

(٤) النكت والعيون ١ / ٥٦ .

(٥) الرَّجَزُ لأبي الأَخْزَرِ الحَمَّانِي - كما في اللسان - وشطره الثاني :

ليومِ رَزَعٍ أو فَعَالٍ مَكْرَمٍ

وهو مقلوبٌ منه، آخر الواو، وقَدَّمَ الميمَ، ثم قَلَبَتِ الواوُ ياءً حيث صارتَ طرفاً، كما قالوا: أذل في جمع ذلٍ<sup>(١)</sup>.

الحادية والعشرون: الذين: الجزاء على الأعمال، والحسابُ بها، كذلك قال ابن عباس وابن مسعود وابن جريج وقادة وغيرهم<sup>(٢)</sup>، ورُوِيَ عن النبي ﷺ. ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُؤْفِكُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ [النور: ٢٥]، أي: حسابهم. وقال: ﴿الْيَوْمَ تُحْرَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]، و﴿الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٨]، وقال: ﴿أَوَإِنَّا لَمَدِينُونَ﴾ [الصفات: ٥٣]، أي: معجزيون مُحاسبون<sup>(٣)</sup>.

وقال لبيد:

حصادك يوماً ما زرعت وإنما      يُدانُ الفتى يوماً كما هو دائن<sup>(٤)</sup>  
آخر<sup>(٥)</sup>:

إذا ما رمونا رميناهم      ودناهم مثل ما يُقرضونا  
آخر<sup>(٦)</sup>:

واعلم يقينا أن مُلكك زائلٌ      واعلم بأن كما تدين تُدانُ  
وحكى أهل اللغة: دنته بفعله دينا، بفتح الدال، ودينا، بكسرها: جزيته. ومنه الديان في صفة الربِّ تعالى، أي: المُجازي. وفي الحديث: «الكيسُ من دان نفسه»<sup>(٧)</sup>، أي: حاسب.

(١) الصحاح (يوم).

(٢) المحرر الوجيز ١/ ٧١.

(٣) في (د) و(ز): مُجْزَوْنَ، وفي (ظ): ومحاسبون.

(٤) لم نجده في ديوانه، ولم نقف عليه في مصدر آخر.

(٥) هو كعب بن جُعيل التغلبي. والبيت أورده نصر بن مزاحم في وقعة صفين ص ٥٧، والمبرد في الكامل ٤٢٤/١، والطبري في تفسيره ١٥٧/١، وابن سيده في المخصص ١٧/١٥٥، وابن عطية في المحرر الوجيز ١/ ٧١.

(٦) هو يزيد بن الصعق الكلابي، والبيت في مجاز القرآن ١/ ٢٣، والكامل ٤٢٦/١، وجمهرة اللغة ٣٠٦/٢، والمخصص ١٧/١٥٥، وينظر اللسان (دين).

(٧) أخرجه أحمد (١٧١٢٣)، والترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠) من حديث شداد بن أوس، وفي إسناده أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وقيل: القضاء. رُوِيَ عن ابن عباس أيضاً<sup>(١)</sup>، ومنه قول طرفة<sup>(٢)</sup>:

لَعَمْرُكَ مَا كَانَتْ حَمُولَةٌ مَعْبِدٍ عَلَى جُدِّهَا حَرْباً لِدِينِكَ مِنْ مُضَرٍّ<sup>(٣)</sup>  
ومعاني هذه الثلاثة مُتقَابِرَةٌ.

والدِّينُ أيضاً: الطَّاعَةُ، ومنه قول عمرو بن كلثوم:

وَأَيَّامٌ لَنَا غُرٌّ طَوَالٍ عَصَيْنَا الْمَلِكَ فِيهَا أَنْ نَدِينَا<sup>(٤)</sup>  
فعلى هذا هو لفظٌ مشتركٌ، وهي:

الثانية والعشرون: قَالَ ثَعْلَبٌ: دَانَ الرَّجُلُ: إِذَا أَطَاعَ، ودان: إِذَا عَصَى، ودان:  
إِذَا عَزَّ، ودان: إِذَا ذَلَّ، ودان: إِذَا قُهِرَ<sup>(٥)</sup>. فهو من الأضداد.

وَيُطْلَقُ الدِّينُ عَلَى الْعَادَةِ وَالشَّانِ، كما قال:

كَدِينِكَ مِنْ أُمَّ الْحَوِيثِ قَبْلَهَا<sup>(٦)</sup>

وقال المُتَقَبِّبُ<sup>(٧)</sup> يذكر ناقته<sup>(٨)</sup>:

(١) روي عن ابن عباس بمعنى السلطان، وعن قتادة بمعنى القضاء، فيما أخرجه الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦].

(٢) ابن العبد، من فحول شعراء الجاهلية، ومن أصحاب المعلقات، قُتِلَ وهو ابن عشرين سنة. الشعر والشعراء ١/ ١٨٥.

(٣) ذكره ابن الأنباري في شرح القصائد السبع ص ١٢٢، ولم نجده في ديوانه من طبعة دار صادر. قوله: حَمُولَةٌ - بفتح الحاء - هي من الإبل التي تُحْمَلُ الأحمالُ على ظهورها. وَجُدٌ - بضم الجيم - موضع فيه ماء، ويقال: حُدَّ، بالحاء المهملة. والخطاب لعمرو بن هند لما بعث إلى إبل طرفة فأخذها.

(٤) سلف في المسألة الرابعة عشرة من هذا الباب. وعمرو بن كلثوم التغلبي، أحد فحول شعراء الجاهلية، وهو قاتل عمرو بن هند ملك الحيرة، ومات وله مئة وخمسون سنة. الشعر والشعراء ١/ ٢٣٤، والأغاني ١١/ ٥٢.

(٥) تهذيب اللغة ١٤/ ١٨٤. ونقله فيه عن ثعلب عن ابن الأعرابي.

(٦) هذا صدر بيت لامرئ القيس، وعجزه: وجارتها أُمُّ الرِّبَابِ بِمَاسَلِي، وهو في ديوانه ص ٩، وفيه: كدأبك من أم الحويرث... وينظر شرح القصائد الطوال لابن الأنباري ص ٢٨، وفيه أيضاً: كدأبك.

(٧) هو عائذ بن محصن بن ثعلبة العبدي، من فحول الشعراء، والمتقَّبِبُ لقبٌ له. وسماه ابن قتيبة في الشعر والشعراء ١/ ٣٩٥: بِحَصَّانِ بْنِ ثَعْلَبَةَ.

(٨) قوله: يذكر ناقته، من (م).

تقول إذا ذرأت لها وضيئي  
والدين: سيرة الملك. قال زهير:  
لئن حَلَلتِ بِجَوْ في بني أسدٍ  
في دينِ عمرو وحالتِ بيننا فذلك<sup>(٢)</sup>  
أراد: في موضع طاعة عمرو.  
والدين: الداء، عن اللحياني<sup>(٣)</sup>، وأنشد:

يا دينَ قلبِكَ من سلمَى وقد ديننا<sup>(٤)</sup>

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾: رَجَعَ من الغيبة إلى الخطاب على التلويح؛ لأن من أوَّلِ السورة إلى هاهنا خَبِرَ عن الله تعالى، وثناءً عليه، كقوله: ﴿وَسَقَنَهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١]. ثم قال: ﴿إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً﴾. وعكسه: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِرِجْمِ﴾ [يونس: ٢٢]، على ما يأتي.  
و«نَعْبُدُ» معناه: نُطِيعُ. والعبادة: الطاعة والتدليل. وطريق مُعَبَّدٌ: إذا كان مُدْلَلًا للساكنين. قاله الهروي.

ونُظِقُ المُكَلَّفِ به إقرارًا بالربوبية، وتحقيقًا لعبادة الله تعالى، إذ سائر الناس يعبدون سواه من أصنام وغير ذلك.

﴿وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي: نطلبُ العونَ والتأييدَ والتوفيقَ.

(١) البيت في المفضلية ٧٦، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١ / ٢٤٧. الوضين: بطن عريض يُشَدُّ به الرِّخْل على البعير. قال ابن منظور في اللسان (دراً): ذرأت وضيئ البعير: إذا بسطته على الأرض، ثم أبركته عليه لتشدّه به. وأورد بيت المثقّب العبدى هذا.

(٢) ديوانه ص ١٨٣، بشرحه لثعلب. قال: جَوّ: واد. ودين عمرو: طاعته. وذكره ابن منظور في اللسان (خوا): لئن حللت بخو (بالخاء المعجمة)، ونقل عن أبي محمد الأسود قوله: من رواه بالجيم، فقد صحفه.

(٣) هو علي بن حازم أبو الحسن، ذكره الزبيدي في طبقات النحويين واللغويين ص ١٩٥، وقال: له كتاب في النوادر شريف.

(٤) أورد ابن عطية ١ / ٧٢ قول اللحياني، والشاهد فيه، وذكر أنه يُتأول على غير هذا النحو. وأورده ابن فارس في معجمه ٢ / ٣١٩، وقال: معناه: يا هذا دين قلبك، أي: أذل. وأورده ابن الأباري في شرح القوائد السبع ص ٢٨ بلفظ: يا دين قلبك من أسماء يا دينا. وقال: يريد: يا حال قلبك وعادته.

قال السُّلَمِيُّ في «حقائقه»: سمعتُ محمدَ بنَ عبد الله بن شاذان<sup>(١)</sup> يقول: سمعتُ أبا حفص<sup>(٢)</sup> الفَرَّغَانِيَّ يقول: مَنْ أَقْرَبَ «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ»، فقد بَرِيَءَ من الجَبْرِ والقَدَرِ.

الرابعة والعشرون: إن قيل: لِمَ قُدِّمَ المفعولُ على الفعل؟ قيل له: قُدِّمَ اهتماماً، وشأنُ العربِ تقديمُ الأهمِّ. يُذكرُ أنَّ أعرابياً سبَّ آخرَ، فأعرضَ المسبوبُ عنه، فقال له السابُّ: إِيَّاكَ أعني، فقال له الآخرُ: وعنكَ أُعْرِضُ. فقَدِّمًا الأهمُّ<sup>(٣)</sup>.

وأيضاً لثلاثا يتقدَّم ذكرُ العبدِ والعبادةِ على المعبودِ، فلا يجوز: نَعْبُدُكَ ونَسْتَعِينُكَ، ولا: نَعْبُدُ إِيَّاكَ، ونَسْتَعِينُ إِيَّاكَ، فيقدِّمُ الفعلُ على كنايةِ المفعولِ. وإنما يُتَّبَعُ لفظُ القرآنِ. وقال العَجَّاجُ:

إِيَّاكَ أَدْعُو فَتَقْبَلْ مَلَقِي      واغْفِرْ خَطَايَايَ وَكَثْرَ وَرَقِي<sup>(٤)</sup>  
ويُروى: وَثَمَّرِ.

وأما قولُ الشاعرِ:

إِلَيْكَ حَتَّى بَلَغْتَ إِيَّاكَ<sup>(٥)</sup>

فشاذٌ لا يُقاسُ عليه. والوَرِقُ، بكسر الرَّاءِ: من الدراهمِ، وبفتحتها: المالُ.

وكرر الاسمَ ثلاثا يُتَوَهَّمُ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ ونَسْتَعِينُ غيرَكَ.

الخامسة والعشرون: الجُمهورُ من القُرَّاءِ والعلماءِ على شدِّ الياءِ من «إِيَّاكَ» في

(١) محمد بن عبد الله بن عبد العزيز بن شاذان الرازي الصوفي . قال الذهبي في السير ١٦/٣٦٥: يروي عنه أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ بلأيا وحكايات منكورة . مات سنة (٣٧٦هـ) .

(٢) كذا في النسخ الخطية (م)، ولعله أبو جعفر ، وهو محمد بن عبد الله ، له ذكر في طبقات الصوفية للسُّلَمِيِّ ، وانظر أنساب السمعاني ٩/ ٢٧٦ .

(٣) المحرر الوجيز ١/ ٧٢ .

(٤) ذكره ابن فارس في معجمه ٦/ ١٠٢ ، وابن منظور في اللسان (ورق) .

(٥) هو من شواهد سيبويه ٢/ ٣٦٢ وترجم له: باب ما يجوز في الشعر، ولا يجوز في الكلام . وقائله: حُميد الأرقط . وهو في أمالي ابن الشجري ١/ ٥٨ ، والإنصاف لأبي البركات ابن الأنباري ٢/ ٦٩٩ ، والخزانة ٥/ ٢٨٠ ، وذكر أن قبله: أَنتُكَ عَنَسُ تَقَطُّعُ الأَرَاكَ .

الموضعين. وقرأ عمرو بن فائد<sup>(١)</sup>: «إِيَاكَ» بكسر الهمزة، وتخفيف الياء، وذلك أنه كره تضعيف الياء، لِثِقَلِهَا وَكَوْنِ الْكِسْرَةِ قَبْلَهَا<sup>(٢)</sup>. وهذه قراءة مرغوبٌ عنها، فإنَّ المعنى يصيرُ: شمسك نعبُد، أو ضوءك. وإيَاءُ الشمس - بكسر الهمزة -: ضَوْؤها، وقد نُفِّتِح. وقال:

سَقَّنَهُ إِيَاءُ الشَّمْسِ إِلَّا لِشَايِهِ أَسِفَّ فَلَمْ تَكْدِمِ عَلَيْهِ بِإِثْمِدِ<sup>(٣)</sup>  
فإن أسَقَطَتِ الهَاءَ، مَدَّدَتْ<sup>(٤)</sup>. ويقال: الإيَاءُ للشمس كالهالَةِ للقمر، وهي الدَّارَةُ حولها.

وقرأ الفضلُ الرَّقَاشِيُّ<sup>(٥)</sup>: «أَيَاكَ» بفتح الهمزة<sup>(٦)</sup>، وهي لغة مشهورة. وقرأ أبو السوارِ الغَنَوِيُّ<sup>(٧)</sup>: «هَيَّاكَ» في الموضعين، وهي لغة<sup>(٨)</sup>، قال:  
فَهَيَّاكَ وَالْأَمْرَ الَّذِي إِنْ تَوَسَّعْتَ مَوَارِدُهُ ضَاقَّتْ عَلَيْكَ مَصَادِرُهُ<sup>(٩)</sup>

- (١) أبو علي الأسواري البصري. ذكره ابن الجزري في طبقات القراء ٦٠٢/١، وذكر له هذه القراءة. وقال ابن حجر في لسان الميزان ٣٧٢/٤: قدرني معتزلي، توفي بعد الميتين.
- (٢) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١. وقال ابن جني في المحتسب ٤٠/١: لم نر لذلك أثراً في اللغة، ولا رسماً، ولا مرَبَّنًا في نثر ولا نظم.
- (٣) البيت لِطَرَفَةَ بن العبد، وهو في ديوانه ص ٢١. قوله: لِثَات: هو جمع لِثَة. وأسَفَّ: دُرَّ عليه. وَالكَذْمُ: القَضُّ بأدنى الفم.
- (٤) الذي ذكره ابن الأنباري في شرح القصائد السبع ص ١٤٦، وابن النحاس في شرح القصائد التسع ٢١٧/١ - ٢١٨، وابن منظور في اللسان (أيا)، أنه يقال: إياء الشمس، بكسر الهمزة والهاء، وإياء الشمس، بحذف الهاء (يعني بالقصر وكسر الهمزة)، وإياء الشمس، بالمدّ وفتح الهمزة.
- (٥) الفضل بن عيسى الرَّقَاشِي. قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٣٥٦/٣: ضَعَّفُوهُ.
- (٦) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١، والنحاس في إعراب القرآن ١٧٣/١، وابن جني في المحتسب ٣٩/١. وانظر المحرر الوجيز ٧٢/١.
- (٧) ذكره ابن النديم في الفهرست ص ٥٠، وفيه: أبو سرَّار، وفي نسخة منه: أبو السَّوَّار، وقال: كان فصيحاً أخذ عنه أبو عبيدة ومن دونه. وله ذكر في مجالس العلماء للزجاجي ص ٦٠، وإنباه الرواة للقفطي ١٢٢/٤.
- (٨) القراءات الشاذة ص ١، والمحرر الوجيز ٧٢/١.
- (٩) أنشده أبو تَمَّام في الحماسة (٤١٨) (شرح المرزوقي) بلفظ: إِيَاكَ وَالْأَمْرَ. وأورده ابن جني في سر صناعة الإعراب ٢/١، والإسترابادي في شرح الشافية ٢٢٣/٣، وقال البغدادي في شرحها ص ٤٧٦: أنشده أبو تَمَّام.. بحذف الفاء على أنه مخروم، مع بيت ثان.. ونسبهما إلى مضرِّس بن ربيعي. ثم ذكر أنه أورده في كتاب مختار أشعار القبائل لِطَفِيلِ الغَنَوِيِّ الجاهلي من جملة أبيات، وفيها: وإيَاكَ وَالْأَمْرَ الَّذِي إِنْ تَرَاخَيْتُ.

السادسة والعشرون: ﴿وَايَاكَ نَسْتَعِينُ﴾ عطفتُ جُمْلَةً على جُمْلَةٍ. وقرأ يحيى بن وثَّاب<sup>(١)</sup> والأعمش<sup>(٢)</sup>: «نِسْتَعِين» بكسر النون<sup>(٣)</sup>، وهي لغة تميم، وأسد، وقيس، وربيعه، ليدلُّ على أنه من: استعان. فكسرت النون كما تُكسر ألف الوصل.

وأصلُ «نستعين»: نَسْتَعُونَ، قُلِبَتْ حركة الواو إلى العين، فصارت ياءً، والمصدر: استعانة، والأصل: اسْتَعَوَان، قُلِبَتْ حركة الواو إلى العين، فانقلبت ألفاً، ولا يلتقي ساكنان، فَحُذِفَتِ الألفُ الثانية؛ لأنها زائدة، وقيل: الأولى؛ لأنَّ الثانية للمعنى، ولزِمَتِ الهاءُ عَوْضاً<sup>(٤)</sup>.

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾: «اهْدِنَا» دعاءٌ ورغبةٌ من المَرْبُوبِ إلى الرَّبِّ. والمعنى: دُلَّنَا على الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وأرشدنا إليه، وأرنا طريقَ هدايتك المُوَصِّلَةَ إلى أنْسِكَ وقُرْبِكَ.

قال بعضُ العلماء: فجعلَ اللهُ جَلَّ وَعَزَّ عَظَمَ الدُّعَاءِ وَجُمَلَتَهُ موضوعاً في هذه السورة، نَصَفُهَا فِيهِ مَجْمَعُ الثَّنَاءِ، وَنَصَفُهَا فِيهِ مَجْمَعُ الْحَاجَاتِ، وجعلَ هذا الدعاءَ الذي في هذه السورة أفضلَ من الذي يدعو به<sup>(٥)</sup>؛ لأنَّ هذا كلام<sup>(٦)</sup> قد تكلم به ربُّ العالمين، فأنَّتْ تدعو بدعاءٍ هو كلامه الذي تكلم به. وفي الحديث: «ليس شيءٌ أكرمَ على الله من الدُّعَاءِ»<sup>(٧)</sup>.

وقيل: المعنى: أرشدنا باستعمال السُّنَنِ في أداء<sup>(٨)</sup> فرائضك. وقيل: الأصلُ فيه الإمامةُ، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا هُدْنَاكَ إِلَيْنَا﴾ [الأعراف: ١٥٦]، أي: ملنا. وخرَجَ عليه

(١) الأسدي مولاها، الكوفي، شيخ القراء، توفي سنة (١٠٣هـ) روى له الجماعة غير أبي داود. السير ٤/٣٧٩.

(٢) سليمان بن مهران، أبو محمد الأسدي الكاهلي مولاها، الكوفي، شيخ المقرئين والمحدثين، مات سنة (١٤٧هـ)، روى له الجماعة. السير ٦/٢٢٦.

(٣) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١. ونسبها لجنح بن حبيش.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/١٧٣ - ١٧٤.

(٥) أي: يدعو به الداعي، كما هو واضح من سياق كلامه.

(٦) في (م): الكلام.

(٧) أخرجه أحمد (٨٧٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) في (ظ): استعمال، بدل: أداء.

الصلاة والسلام في مَرَضِهِ يَتَهَادَى بين اثنين، أي: يَتَمَائِلُ<sup>(١)</sup>. ومنه الْهَدْيَةُ؛ لأنها تُمَالُ<sup>(٢)</sup> من مَلِكٍ إلى مَلِكٍ. ومنه الْهَدْيُ، للحيوان الذي يُسَاقُ إلى الْحَرَمِ. فالمعنى: مِلْ بقلوبنا إلى الْحَقِّ.

وقال الْفُضَيْلُ بن عِيَاضٍ: ﴿الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ﴾ طريقُ الْحَجِّ. وهذا خاصٌّ، والعموم أولى. قال محمد ابنُ الْحَنْفِيَّةِ<sup>(٣)</sup> في قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَهْدِنَا الصُّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾: هو دينُ الله الذي لا يُقْبَلُ من العبادِ غيرُهُ. وقال عاصمُ الْأَحْوَلُ<sup>(٤)</sup> عن أبي العالِيَةِ: ﴿الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ﴾ رسولُ الله ﷺ، وصاحبه، من بعده. قال عاصم: فقلتُ للحسن: إن أبا العالِيَةِ يقول: ﴿الصُّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ﴾ رسولُ الله ﷺ وصاحبه، قال: صَدَقَ وَنَصَحَ<sup>(٥)</sup>.

الثامنة والعشرون: أصلُ الصُّرَاطِ في كلام العرب: الطريقُ. قال عامرُ بنُ الطَّفِيلِ<sup>(٦)</sup>:

شَحْنَا<sup>(٧)</sup> أَرْضَهُم بِالخَيْلِ حَتَّى  
وَقَالَ جَرِيرٌ<sup>(٩)</sup>:  
تَرَكْنَاهُمْ أَذَلَّ مِنَ الصُّرَاطِ<sup>(٨)</sup>

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صِرَاطٍ إِذَا اعْوَجَّ الْمَوَارِدُ مُسْتَقِيمٍ

(١) قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها أخرجها أحمد (٢٥٧٦١)، والبخاري (٦٦٤)، ومسلم (٤١٨)، وعندهم: يَهَادَى .

(٢) في (د): تهاد، وفي (ز): تهاج .

(٣) هو محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أبو القاسم وأبو عبد الله - أمه خولة بنت جعفر الحنفية . توفي سنة (٨٠هـ)، وقيل: (٨١) . سير أعلام النبلاء ٤ / ١١٠ .

(٤) هو عاصم بن سليمان، أبو عبد الرحمن، محدث البصرة، توفي سنة (١٤٢هـ) السير ٦ / ١٣ .

(٥) أخرج بعض هذه الأخبار الطبري في تفسيره ١ / ١٧٥، وذكر بعضها ابن عطية في المحرر الوجيز ١ / ٧٤ .

(٦) العامري، ابن عم لبيد الصحابي الشاعر، وقَدَّمَ قومه سنة تسع للهجرة على رسول الله ﷺ وهو يريد الغدر به فلم يفلح، وعاد ولم يسلم، ومات في طريق عودته . الشعر والشعراء ١ / ٣٤٣، وخزانة الأدب ٣ / ٨٠ .

(٧) في (ظ): سفحنا .

(٨) لم نقف عليه في ديوانه، وذكره الطبري في تفسيره ١ / ١٧١ بلفظ:

صَبَخْنَا أَرْضَهُم بِالخَيْلِ حَتَّى  
تَرَكْنَاهَا أَذَلَّ مِنَ الصُّرَاطِ  
ونسبه لأبي ذؤيب الهذلي .

(٩) ديوانه ١ / ٢١٨ .

وقال آخرُ:

فَصَدَّ عَنْ نَهْجِ الصَّرَاطِ الواضِحِ<sup>(١)</sup>

وحكى النَّقَّاشُ: الصَّرَاطُ: الطَّرِيقُ بِلُغَةِ الرُّومِ. قال ابنُ عطية: وهذا ضعيفٌ جداً<sup>(٢)</sup>. فُرِيَ: السَّرَاطُ - بالسَّينِ<sup>(٣)</sup> - من الاستراط، بمعنى الابتلاع، كأنَّ الطَّرِيقَ يَسْتَرِطُ مَنْ يَسْلُكُهُ<sup>(٤)</sup>. وفُرِيَ بين الزاي والصاد<sup>(٥)</sup>، وفُرِيَ بزاي خالصة<sup>(٦)</sup>، والسَّينِ الأصلُ. وحكى سَلَمَةُ<sup>(٧)</sup>، عن الفراء قال: الزَّرَاطُ - بإخلاص الزاي - لُغَةٌ لِعُدْرَةَ وَكَلْبٍ وَبَنِي الْقَيْنِ<sup>(٨)</sup>. قال: وهؤلاء يقولون: أزدَق. وقد قالوا: الأزْد والأسْد، وَلَسِقَ بِهِ وَلَصِقَ بِهِ.

و«الصَّرَاطُ» نصب على المفعول الثاني؛ لأنَّ الفعلَ من الهداية يَتَعَدَّى إلى المفعول الثاني بحرف جَرٍّ، قال الله تعالى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ٢٣]. وبغير حرفٍ كما في هذه الآية.

«المستقيم» صفةٌ لـ«الصراط»، وهو الذي لا اعوجاج فيه، ولا انحراف، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وأصله مُسْتَقِيمٌ، نُقِلَتِ الحِركَةُ إلى القاف، وانقلبت الواوُ ياءً لانكسار ما قبلها.

(١) ذكره أبو عبيدة في مجاز القرآن ٢٤/١، والطبري في تفسيره ١٧١/١، وابن عطية ٧٤/١. وعند أبي عبيدة والطبري: الصراط القاصد.

(٢) المحرر الوجيز ٧٤/١.

(٣) هي قراءة ابن كثير في رواية قنبل من السبعة، وقراءة يعقوب في رواية رويس من العشرة. انظر السبعة ص ١٠٥، والتيسير ص ١٨، والنشر ٢٧١/١.

(٤) في (ظ): سلكه.

(٥) أي: بالصاد مشممة صوت الزاي، وهي قراءة حمزة في رواية خَلْفَ حيث وقعت، وخلاد في الموضع الأول من الفاتحة. السبعة ص ١٠٦، والتيسير ص ١٨.

(٦) رواها الأصمعي عن أبي عمرو، وحكاها الفراء عن حمزة، فيما ذكر ابن مجاهد في السبعة ١٠٥-١٠٦، وقال أبو علي الفارسي في الحجة ٥١/١: وأما الزاي: فأحسب الأصمعي لم يضبط عن أبي عمرو، لأن الأصمعي كان غير نحوي... وأحسب أنه سمع أبا عمرو يقرأ بالمضارعة للزاي فتوهمها زايًا.

(٧) هو ابن عاصم، أبو محمد البغدادي النحوي، صاحب الفراء. توفي بعد السبعين ومئتين. طبقات القراء ٣١١/١.

(٨) ذكره السيوطي في الدر المنثور ١٤/١ ونسبه لابن الأنباري.

التاسعة والعشرون: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾: «صراط» بَدَلٌ من الأول، بَدَلُ الشيء من الشيء، كقولك: جاءني زيدٌ أبوك. ومعناه: أديمٌ هدايتنا، فإنَّ الإنسانَ قد يُهدَى إلى الطريق، ثم يُقَطَّعُ به.

وقيل: هو صراطٌ آخرٌ، ومعناه: العلمُ بالله جَلَّ وعَزَّ، والفَهْمُ عنه. قاله جعفر بنُ محمد<sup>(١)</sup>. ولغةُ القرآنِ «الَّذِينَ» في الرفع والنصب والجر، وهُدَيْلٌ تقول: الذون<sup>(٢)</sup> في الرفع، ومن العرب من يقول: اللذو، ومنهم من يقول: الذي. وسيأتي<sup>(٣)</sup>.

وفي «عليهم» عشرُ لغات، قُرئَ بعامَّتِها: «عَلَيْهِمْ»: بضمِّ الهاء وإسكانِ الميم. و«عَلَيْهِمْ»: بكسرِ الهاء وإسكانِ الميم. و«عَلَيْهِمِ»<sup>(٤)</sup>: بكسرِ الهاء والميم، وإلحاقِ ياءٍ بعد الكسرة. و«عَلَيْهِمُو»: بكسرِ الهاء وضمِّ الميم، وزيادة<sup>(٥)</sup> واو بعد الضمة. و«عَلَيْهِمُو»: بضمِّ الهاء والميم كليهما، وإدخالِ واو بعد الميم. و«عَلَيْهِمُ»: بضمِّ الهاء والميم، من غير زيادة واو. وهذه الأوجهُ الستة مأثورةٌ عن الأئمة من القراء<sup>(٦)</sup>.

وأوجه<sup>(٧)</sup> أربعةٌ منقولةٌ عن العرب غيرَ مَحْكِيَّةٍ عن القراء: «عَلَيْهِمِ»: بضمِّ الهاء وكسرِ الميم، وإدخالِ ياءٍ بعد الميم، حكاها الحسنُ البصريُّ عن العرب. و«عَلَيْهِمُ»: بضمِّ الهاء وكسرِ الميم، من غير زيادة ياء. و«عَلَيْهِمْ»: بكسرِ الهاء وضمِّ الميم، من

(١) ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو عبد الله القرشي، الهاشمي، الإمام الصادق، أحد الأعلام. توفي سنة (١٤٨هـ). السير ٦ / ٢٥٥.

(٢) في (م) و(ز): اللذون.

(٣) ينظر الأزهريَّة في علم الحروف للهروي ص ٢٩٧ - ٢٩٨، والبيان لأبي البركات ابن الأنباري ٣٩ / ١، وتهذيب اللغة للأزهري ٣٨ / ١٥ - ٣٩. وينظر تفسير الآية (٤٩) من سورة غافر في هذا الكتاب.

(٤) في النسخ الخطية: عليهم، والمثبت من (م).

(٥) في (ظ): مع زيادة.

(٦) قرأ حمزة من السبعة، ويعقوب من العشرة: عليهم، بضم الهاء وإسكان الميم، وقرأ الباقر: عليهم، بكسر الهاء وإسكان الميم، وقرأ قالون وابن كثير وأبو جعفر: عليهم، حالة الوصل، وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب وخلف العاشر: عليهم؛ إن جاء بعدها همزة وصل، وذلك في جميع القرآن. السبعة ص ١٠٨-١٠٩، والتيسير ص ١٩. أما قراءة: عَلَيْهِمِ: بكسر الهاء وإثبات الياء، وَعَلَيْهِمُو: بضم الهاء وإثبات الواو، فمن الشواذ. قرأ بالأولى الحسن وعمرو بن فائد، وبالثانية ابن أبي إسحاق. إعراب القرآن للنحاس ١ / ١٧٥، والمحتسب ١ / ٤٤.

(٧) في (ظ): ووجوه.

غير إلحاق واو. و«عَلَيْهِمْ»: بكسر الهاء والميم، ولا ياء بعد الميم. وكلُّها صواب<sup>(١)</sup>. قاله ابن الأنباري.

**المُوفِيَةُ الثَّلَاثِينَ:** قرأ عمرُ بن الخطاب وابنُ الزبير رضي الله عنهما: «صراط مَنْ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ»<sup>(٢)</sup>. واختلف الناسُ في المُنْعَمِ عليهم. فقال الجمهورُ من المفسرين: إنه أراد صراط النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين. وانتزعوا ذلك من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]. فالآية تقتضي أنّ هؤلاء على صراط مستقيم، وهو المطلوبُ في آية الحمد<sup>(٣)</sup>، وجميعُ ما قيل إلى هذا يرجع، فلا معنى لتعديد الأقوال. والله المستعان.

**الحادية والثلاثون:** في هذه الآية ردُّ على القَدَرِيَّةِ والمعتزلة والإمامية؛ لأنهم يَعتقدون أنّ إرادة الإنسان كافيةٌ في صدور أفعاله منه، طاعةً كانت أو معصيةً؛ لأنّ الإنسان عندهم خالقٌ لأفعاله، فهو غيرُ مُحتاج في صدورها عنه إلى ربِّه، وقد أكذبهم الله تعالى في هذه الآية إذ سأله الهداية إلى الصُّراطِ المستقيم، فلو كان الأمرُ إليهم، والاختيارُ بيدهم دون ربِّهم، لما سأله الهداية، ولا كَرَّروا السؤالَ في كلِّ صلاة، وكذلك تَضَرَّعُهم إليه في دَفْعِ المكروه<sup>(٤)</sup>، وهو ما يُناقِضُ الهداية، حيث قالوا: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فكما سأله أن يهديهم، سأله ألاّ يُضِلَّهُم، وكذلك يدعون، فيقولون: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨] الآية.

**الثانية والثلاثون:** ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾: اختلِفَ في «المغضوب عليهم» و«الضالين» من هم، فالجمهورُ على<sup>(٥)</sup> أنّ المغضوبَ عليهم: اليهودُ،

(١) يعني لغةً، لكنها شاذة قراءةً، وقد ذكر ابن جني هذه الأوجه العشرة في المحتسب ١/٤٣ - ٤٥، نقل سبعة منها عن أبي بكر أحمد بن موسى، والثلاثة الباقية عن الأخفش، ثم قال: فتلك عشرة أوجه، خمسة مع ضم الهاء، وخمسة مع كسرها.

(٢) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ١ إلى ابن مسعود، رضي الله عنه

(٣) المحرر الوجيز ١/ ٧٥.

(٤) في (ط): كل مكروه.

(٥) لفظة على، من (ز).

والضَّالِّينَ: النصارى، وجاء ذلك مُفسِّراً عن النبي ﷺ في حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وقصة إسلامه. أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده»، والترمذي في «جامعه»<sup>(١)</sup>. وشهد لهذا التفسير أيضاً قوله سبحانه في اليهود: ﴿وَبَاءَ وَ يَفْضُرُ مِنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١]، وقال: ﴿وَعُذِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٦]، وقال في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

وقيل: «المغضوب عليهم»: المشركون. و«الضالين»: المنافقون. وقيل: «المغضوب عليهم»: هو مَنْ أسقط فرض هذه السورة في الصلاة! و«الضالين» عن بركة قراءتها. حكاها السلمي في «حقائقه»، والماوردي في «تفسيره»، وليس بشيء. قال الماوردي<sup>(٢)</sup>: وهذا وجه مردود؛ لأن ما تعارضت فيه الأخبار، وتقابلت فيه الآثار، وانتشر فيه الخلاف، لم يجز أن يطلق عليه هذا الحكم.

وقيل: «المغضوب عليهم» باتباع البدع، و«الضالين» عن سنن الهدى.

قلت<sup>(٣)</sup>: وهذا حسن، وتفسير النبي ﷺ أولى وأعلى وأحسن.

و«عليهم» في موضع رفع<sup>(٤)</sup>؛ لأن المعنى: غُضِبَ عليهم. والغضب في اللغة: الشدة. ورجل غضوب، أي: شديد الخلق، والغضب: الحية الخبيثة، لشدتها. والغضبة: الدرقة من جلد البعير، يطوى بعضها على بعض، سُميت بذلك لشدتها.

ومعنى الغضب في صفة الله تعالى إرادة العقوبة، فهو صفة ذات، وإرادة الله تعالى من صفات ذاته، أو نفس العقوبة، ومنه الحديث: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ»<sup>(٥)</sup> فهو صفة فعل.

الثالثة والثلاثون: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾: الضلال في كلام العرب: هو الذهاب عن

سنن القصد، وطريق الحق، ومنه: ضلَّ اللبن في الماء، أي: غاب. ومنه: ﴿أءَدَا

(١) مسند الطيالسي ص ٤٠، وسنن الترمذي (٢٩٥٤)، وهو في مسند أحمد (١٩٣٨١).

(٢) لم نقف على كلام الماوردي في المطبوع من تفسيره.

(٣) في (د) و(ز): قال الشيخ المؤلف رحمه الله.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ١/ ١٧٦.

(٥) أخرجه الترمذي (٦٦٤)، وابن حبان (٣٣٠٩)، والبغوي في شرح السنة (١٦٣٤) من طريق الحسن عن

أنس بن مالك رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

صَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ ﴿[السجدة: ١٠]، أي: غَبْنَا بالموت وصِرْنَا تراباً، قال:

أَلَمْ تَسْأَلْ فَتُخْبِرَكَ الدِّيَارُ عَنِ الْحَيِّ الْمُضَلَّلِ أَيْنَ سَارُوا<sup>(١)</sup>  
وَالضُّلْضِلَّةُ: حَجْرٌ أَمْلَسُ، يُرَدِّدُهُ الْمَاءُ فِي الْوَادِي. وَكَذَلِكَ الْغَضْبَةُ: صَخْرَةٌ فِي  
الْجَبَلِ مَخَالَفَةٌ لَوْنِهِ، قَالَ:

وَعَظْبَةٌ<sup>(٢)</sup> فِي هَضْبَةٍ مَا أَمْنَعَا<sup>(٣)</sup>

الرابعة والثلاثون: قرأ عمر بن الخطاب وأبي بن كعب: «غير المغضوب عليهم  
وغير الضالين»، وروى عنهما في الرءاء النصبُ والحَفْضُ في الحرفين<sup>(٤)</sup>، فالخَفْضُ  
على البَدَلِ من «الذين»، أو من الهاء والميم في «عليهم»، أو صفة لـ «الذين». و«الذين»  
معرفة، ولا تُوصَفُ المعارفُ بالنِّكَرَاتِ، ولا النِّكَرَاتُ بالمعارفِ، إلا أنَّ «الذين» ليس  
بمقصود قصدهم، فهو عامٌّ، فالكلامُ بمنزلة قولك: إني لأمرُّ بمثلِكَ فأكرِّمُهُ، أو لأنَّ<sup>(٥)</sup>  
«غير» تعرَّفت لكونها بين شيئين، لا وسطَ بينهما، كما تقول: الحيُّ غيرُ الميِّتِ،  
والساكنُ غيرُ المتحرِّكِ، والقائمُ غيرُ القاعدِ، قولان: الأول للفراسي، والثاني  
للزمخشري<sup>(٦)</sup>. والنصبُ في الرءاء على وجهين: على الحال من «الذين»، أو من الهاءِ  
والميم في «عليهم»، كأنك قلت: أنعمت عليهم لا مغضوباً عليهم. أو على الاستثناء،  
كأنك قلت: إلا المغضوبَ عليهم. ويجوز النصبُ<sup>(٧)</sup> بأعني. وحكي عن الخليل<sup>(٨)</sup>.

الخامسة والثلاثون: «لا» في قوله: «ولا الضالين»؛ اختلف فيها، فقيل: هي

(١) الدر المصون ١/ ٧٦.

(٢) في (م): أو غضبة.

(٣) العين ٤/ ٣٦٩، وجاء في اللسان (غضب): أو عَضْبَةٌ فِي هَضْبَةٍ مَا أَرْفَعَا.

(٤) نقله عن ابن عطية ١/ ٧٨، وسلف ذكر هذه القراءة ص ١٣١. وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة  
ص ١ فتح الرءاء في غير المغضوب.

(٥) في (ظ): ولأن.

(٦) الحجة للقراء السبعة ١/ ١٤٢، والكشاف ١/ ٧٠، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ١٧٦، ومشكل إعراب  
القرآن لمكي ١/ ٧٢، والمحجر الوجيز ١/ ٧٦-٧٧.

والزمخشري: هو محمود بن عمر بن محمد، أبو القاسم الخوارزمي، النحوي، كبير المعتزلة، صاحب  
الكشاف والمفصل وغيرهما. توفي سنة (٥٣٨هـ). السير ٢٠/ ١٥١.

(٧) في (د): أن تنصب.

(٨) نقله عن ابن عطية ١/ ٧٧، وينظر إعراب القرآن للنحاس ١/ ١٧٦، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٧٢.

زائدة. قاله الطبري<sup>(١)</sup>. ومنه قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢].

وقيل: هي تأكيد، دَخَلَتْ لِثَلَاثَتِهِمْ أَنْ «الضالين» معطوف على «الذين». حكاها مكِّي<sup>(٢)</sup> والمهدوي. وقال الكوفيون: «لا» بمعنى «غير»، وهي قراءة عُمر وأبي، وقد تقدّم. السادسة والثلاثون: الأصل في «الضالين»: الضالِّلين، حُذِفَتْ حَرَكَةُ اللَّامِ الأولى، ثم أُدْغِمَت اللَّامُ فِي اللَّامِ، فاجتمع ساكنان: مَدَّةٌ<sup>(٣)</sup> الألف، واللَّامُ المُدْغَمَةُ<sup>(٤)</sup>. وقرأ أيوب السُّخْتِيَانِيُّ: «ولا الضالِّين» بهمزة غير ممدودة<sup>(٥)</sup>، كأنه قرأ من التقاء الساكنين، وهي لغة. حكى أبو زيد قال: سمعتُ عمرو بن عُبيد يقرأ: «فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌ»<sup>(٦)</sup> [الرحمن: ٣٩]. فَظَنَنْتُهُ قَدْ لَحَنَ، حَتَّى سَمِعْتُ مِنَ الْعَرَبِ: دَابَّةً وَسَابَّةً. قال أبو الفتح<sup>(٧)</sup>: وعلى هذه اللُّغَةِ قَوْلٌ كَثِيرٌ<sup>(٨)</sup>:

إذا ما العوالي بالعبيطِ احْمَأَرَّتِ<sup>(٩)</sup>

### نَجَرَ تَفْسِيرُ سُورَةِ الْحَمْدِ

#### وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ

- (١) تفسيره ١ / ١٩٠.
- (٢) نقله المصنف عن ابن عطية، وليس في مشكل إعراب القرآن ٧٢ / ١ هذا اللفظ، وإنما قال مكِّي: «لا» زائدة للتوكيد عند البصريين، وبمعنى «غير» عند الكوفيين.
- (٣) قوله: مَدَّةٌ، ليس في (د).
- (٤) قال النحاس في إعراب القرآن ١ / ١٧٦: وجاز ذلك لأن في الألف مدة، والثاني مدغم.
- (٥) ذكرها ابن خالويه في الشاذة ص ١، وأبو الفتح ابن جني في المحتسب ١ / ٤٦.
- (٦) ذكرها ابن خالويه في الشاذة ص ١٤٩، وأبو الفتح ابن جني في المحتسب ١ / ٤٧، وفيه ما أورده المصنف من قول أبي زيد، إلى قول كُثَيْبٍ.
- (٧) عثمان بن جني، الموصلي، إمام العربية، صاحب سر صناعة الإعراب والمحتسب والخصائص وغيرها. توفي سنة (٣٩٢هـ). السير ١٧ / ١٧.
- (٨) هو كُثَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَبُو صَخْرٍ الْخُزَاعِيُّ، الْمَدَنِيُّ، مِنْ فُحُولِ الشُّعْرَاءِ، كَانَ قَدْ تَتَمَّ بِعَزَّةَ، وَشَبَّ بِهَا، تَوَفِّيَ سَنَةَ (١٠٧هـ). السير ٥ / ١٥٢.
- (٩) كذا أورده ابن جني هذا الشطر في المحتسب ١ / ٤٧، ونقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ١ / ٧٨، ونقله المصنف عن ابن عطية، ولفظه في ديوانه ٩٧ / ٢: إذا ما احْمَأَرَّتْ بِالْعَبِيطِ الْعَوَامِلُ، وَهَكَذَا أوردته ابن منظور في اللسان (جنن)، وصدر البيت: وَأَنْتَ ابْنُ لَيْلَى خَيْرٌ قَوْمِكَ مَشْهُدًا. وهو من قصيدة يمدح فيها عبد العزيز بن مروان بن الحكم، أمير مصر.